

مركز القانون العربي والإسلامي
Centre de droit arabe et musulman
Zentrum für arabisches und islamisches Recht
Centro di diritto arabo e musulmano
Centre of Arab and Islamic Law

النَّاسِخُ وَالْمَنْسُوخُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ
L'abrogation dans le Coran
(texte arabe avec introduction en français)

الدكتور سامي عوض الذَّيْب أبو ساحلية
Dr. Sami A. Aldeeb Abu-Sahlieh

www.amazon.com
2021

الدكتور سامي عوض الذيب أبو ساحلية

مسيحي من أصل فلسطيني. مواطن سويسري. دكتور في القانون من جامعة فريبورغ. مؤهل لإدارة الأبحاث من جامعة بوردو. أستاذ جامعات (الاستشارية القومية للجامعات - فرنسا). مسؤول عن القانون العربي والإسلامي في المعهد السويسري للقانون المقارن من عام 1980 إلى عام 2009. مدير مركز القانون العربي والإسلامي. علم الشريعة الإسلامية والقانون العربي في عدة جامعات سويسرية وفرنسية وإيطالية. له العديد من الكتب، وأعدّ طبعة عربية مُحَقَّقة للقرآن وترجمته إلى الفرنسية والإنكليزية والإيطالية بالتسلسل التاريخي، وترجم الدستور السويسري إلى العربية.

الناشر

مركز القانون العربي والإسلامي

Centre de droit arabe et musulman

Ochettaz 17 Ch-1025 St-Sulpice,

Tél. fixe: 0041 [0]21 6916585

Tél. portable: 0041 [0]78 9246196

Site: www.sami-aldeeb.com

Email: sami.aldeeb@yahoo.fr

© Tous droits réservés

الفهرس

7	Introduction en français
11	المقدمة
11	(1) كل نظام قانوني يعرف مفهوم النسخ.....
11	(2) القرآن يتكلم عن النسخ.....
12	(3) عودة النظم الدينية.....
12	(4) جدل دون نهاية حول النسخ.....
12	(5) خطة هذا الكتاب.....
12	(6) تنبيه وشكر ورجاء.....
15	الفصل الأول: النسخ في القانون الوضعي والعهد القديم والجديد
15	(1) النسخ في القانون الوضعي.....
15	أ) كل النظم القانونية تعرف مفهوم النسخ.....
16	ب) النسخ لا يثير جدلاً في الغرب.....
16	(2) النسخ في العهد القديم.....
16	أ) أمثلة للنسخ في العهد القديم.....
17	ب) التيار اليهودي المتدين يرفض فكرة النسخ.....
17	ج) العودة لتعاليم توراتية لم تعد تتماشى مع حقوق الإنسان.....
18	د) الحنين للرق.....
19	هـ) القوانين النازية مستوحاة من التوراة.....
20	(3) النسخ في العهد الجديد.....
20	أ) نسخ تعاليم من العهد القديم.....
21	ب) النسخ ضمن العهد الجديد.....
21	(4) رافضو فكرة النسخ في العهد القديم والجديد.....
21	أ) حجة للتهجم على القرآن.....
22	ب) لا يوجد ناسخ ومنسوخ في الكتاب المقدس.....
23	ج) لا يوجد ناسخ ومنسوخ في الإنجيل.....
24	د) جوابي: لولا النسخ لبقينا على شريعة حمورابي.....
25	الفصل الثاني: تبرير النسخ عند المفسرين المسلمين
25	(1) النسخ ومرادفاته في القرآن.....
25	أ) كلمة النسخ في القرآن.....
25	ب) معنيان لكلمة النسخ.....
25	ج) استعمل القرآن أفعالاً مرادفة لفعل نسخ.....
26	د) المقاربة بين فعل نسخ وفعل مسح.....
26	(2) الحكمة من النسخ.....
26	(3) الفرق بين النسخ والبداء.....
27	(4) تفسير آيات النسخ ومرادفاته.....
27	أ) الأيتان م87\8: 6-7.....
28	ب) الأيتان م87-86: 17\50.....
29	ج) الآية م16\70: 101.....

30	 (د) الآية هـ-87\2: 106
31	 (هـ) الآية هـ-96\13: 39
32	 (و) الآيتان هـ-103\22: 52-53
35	 الفصل الثالث: معرفة النَّصِّ النَّاسِخِ والنَّصِّ الْمَنْسُوخِ
35	(1) وجود تعارض بين نصَّين تشريعيين.....
35	(2) معرفة أيَّهما أسبق.....
35	 (أ) ثلاث وسائل لتحديد النَّصِّ الْأَسْبَقِ
35	 (ب) وسائل لا يمكن الاعتماد عليها
36	(3) القرآن ليس مرتَّبًا بالسُّلْسُلِ التَّارِيخِي.....
36	 (أ) جمع سور القرآن وفقًا لطولها
36	 (ب) عدم إتياف العلماء المسلمين في تحديد أوَّل وآخر ما نزل
37	 (ج) من قرَّر التَّرتيب الحالي للقرآن؟
37	 (د) ما هو سبب التَّرتيب الحالي للقرآن؟
38	(4) كيف يمكن معرفة السُّلْسُلِ التَّارِيخِي للقرآن؟.....
38	 (أ) وسائل لمعرفة السُّلْسُلِ التَّارِيخِي
39	 (ب) كَيْفِيَّةُ تَرْتِيبِ الرِّوَايَاتِ الْمُتَكَرِّرَةِ؟
39	 (ج) عدم وجود طبعة عربيَّة للقرآن وفقًا للسُّلْسُلِ التَّارِيخِي
39	 (د) طبعتنا تتبع التَّرتيب المقترح من الأزهر
40	 (هـ) رفض تقسيم القرآن إلى مكِّي ومدني
40	 (و) التَّساؤل حول تاريخيَّة القرآن ومحمد
41	 (ز) ما فائدة طباعة القرآن بالسُّلْسُلِ التَّارِيخِي؟
42	(5) جدول سور القرآن بالسُّلْسُلِ التَّارِيخِي.....
46	(6) نظريَّة محمود مُحَمَّد طه في النَّسخ.....
46	 (أ) القاعدة الأساسيَّة في النَّسخ
46	 (ب) محمود محمد طه يقلب القاعدة الأساسيَّة
47	 (ج) القرآن المَكِّي هو أصل الإسلام
48	 (د) موقف محمود مُحَمَّد طه يُدَكِّر بموقف المسيح
48	 (هـ) شق محمود مُحَمَّد طه في 1985
49	 الفصل الرَّابِع: النَّسخ ومراتب المصادر
49	(1) مراتب القوانين.....
49	(2) نسخ القرآن بالقرآن.....
49	(3) نسخ السُّنَّة بالقرآن.....
50	(4) نسخ القرآن بالسُّنَّة.....
50	 (أ) السُّنَّة من نفس درجة القرآن
50	 (ب) موقف الرِّافِضِيين
51	 (ج) امثلة ممَّا نسخته السُّنَّة من القرآن
52	(5) نسخ السُّنَّة بالسُّنَّة.....
52	(6) نسخ القرآن بالإجماع والقياس.....
53	 الفصل الخامس: أنواع النَّسخ في القرآن
53	(1) نسخ التِّلَاوة والحكم.....
53	 (أ) ما اختلف من القرآن وفقًا للتَّيَّار السُّنِّي
56	 (ب) ما اختلف من القرآن وفقًا للتَّيَّار الشَّيْعي
58	(2) الآيات الشَّيْطَانِيَّة.....
58	(3) نسخ آية بآية أخرى وبقاء التِّلَاوة.....
59	(4) نسخ الحكم لزوال علته وبقاء التِّلَاوة.....

59	(5) نسخ التلاوة مع بقاء الحكم.....
59	(6) نسخ ما حصل من مفهوم الخطاب.....
59	(7) نسخ الحكم مع بقاء التلاوة بآية نسخت تلاوتها.....
60	(8) نسخ متعدد.....
60	(9) آيات سابقة نسخت آيات لاحقة.....
63	الفصل السادس: طُرُق النسخ.....
63	(1) النسخ المنفصل وغير المنفصل.....
65	(2) النسخ بمثلها أو بخير منها.....
65	أ) نسخ دون بديل.....
65	ب) النسخ ببديل مساوٍ.....
65	ج) النسخ ببديل أخف.....
66	د) النسخ ببديل أثقل.....
66	هـ) النسخ الصريح والنسخ الضمني.....
66	(3) ما يقع عليه النسخ وما لا يقع عليه النسخ.....
68	(4) تغيُّر الأحكام بتغيُّر الأزمان.....
69	الفصل السابع: نتائج النسخ.....
69	(1) تغيير الحكم الشرعي.....
69	أ) إزالة فرض وإحلال فرض آخر مكانه.....
69	ب) الإلزام بفرض مع إباحة العمل بما نُسخ.....
70	(2) عدد الآيات المنسوخة.....
70	أ) آيات اتَّفَقُوا على نسخها وناسخها من القرآن.....
74	ج) آيات اختلف الفقهاء في نسخها.....
74	د) إختلاف حول عدد الآيات المنسوخة.....
74	هـ) دليل على عَدَم وضوح القرآن.....
74	(3) مصادري.....
77	الفصل الثامن: الآيات المنسوخة بآية السيف والجزية.....
77	(1) نسخ الإسلام للديانات الأخرى.....
77	أ) لكل شريعته.....
77	ب) الشرائع السماوية ينسخ بعضها البعض.....
78	ج) نسخ القرآن الكتب الأخرى.....
79	(2) آية السيف وآية الجزية.....
79	أ) مرحلة منع الرد على التعدي.....
80	ب) مرحلة الإذن بالرد على التعدي.....
80	ج) مرحلة فرض الرد على التعدي.....
81	د) مرحلة فرض بدء القتال.....
85	هـ) أسلم تسلم.....
85	(3) نسخ آيات التسامح بآيات عنيفة.....
87	(4) تصنيف الناس بين عدّة فئات.....
89	الفصل التاسع: الفرق بين نسخ الحكم وعدم تطبيقه.....
89	(1) حكم التمكن.....
89	أ) عامل التمكن.....
89	ب) إلغاء الخليفة عمر حكّمين قرآنيين.....
89	ج) أحكام الشريعة اليهودية والإسلامية تشبه السلخانة.....
90	(2) أحكام الرّق.....
90	أ) مشروع أحمد حمد أحمد.....

92	ب) فتوى للأزهر.....
93	ج) فتوى صالح الفوزان.....
94	د) نقاش في ملتقى سعودي.....
96	هـ) فتوى أبو اسحق الحويني.....
96	3) أحكام التماثيل والصُور
96	أ) نُظِمَ تم توارثها من اليهودية.....
97	ب) الأحكام الإسلامية وفقاً للقرضاوي.....
97	ج) تدمير تماثيل بوذا
98	د) تدمير أبو الهول والأهرامات
98	هـ) الموقف من تدمير داعش للتماثيل.....
99	4) أحكام العقوبات الإسلامية.....
99	أ) قوانين جزائية مستوحاة من الغرب.....
99	ب) القانون الجزائري العربي المؤخَّد.....
101	ج) استنكار إبطال العقوبات الإسلامية.....
103	الفصل العاشر: مُنكرو النسخ وفتاوى ضدهم.....
103	1) الرّكيزة القرآنية عند مُنكري النسخ.....
103	2) مُنكرو النسخ قديماً.....
104	3) مُنكرو النسخ المعاصرون.....
104	أ) الدُّكتور أحمد صبحي منصور.....
108	ب) الدُّكتور توفيق حميد.....
110	4) فتاوى ضد منكري النسخ.....
110	أ) فتوى أولى.....
112	ب) فتوى ثانية.....
115	الفصل الحادي عشر: المطالبة بإلغاء الآيات العنيفة في القرآن.....
115	1) قراءة النصوص الدينية ككتب تراثية.....
116	2) بيان إدانة معاداة السامية الجديدة.....
117	3) الدَّعوة إلى شطب آيات القتل والعنصرية من النُّوارة.....
119	المراجع.....

Introduction

1) Tout système juridique connaît l'abrogation

Tout système juridique, qu'il soit religieux ou positif, connaît l'abrogation, notion définie en droit musulman comme étant "l'annulation par le législateur d'une norme antérieure par une norme postérieure. Ceci a lieu en présence de deux normes dont on connaît la date, la norme postérieure abrogeant la norme antérieure"¹. Le droit romain exprime cette notion par l'adage *Lex posterior derogat priori*.

Il existe de nombreuses motivations derrière l'abrogation. Le législateur peut découvrir une faille dans sa législation et la corriger; ou que les raisons (*ratio legis*) derrière l'ancienne législation ont changé, et le législateur conforme alors sa loi à la nouvelle situation; ou qu'un nouveau législateur a pris le pouvoir et promulgue des lois qui servent ses intérêts et les intérêts du groupe qui le soutient. Si l'on regarde les systèmes que l'humanité a connus, à partir d'Hammourabi, on y voit un développement continu vers une société plus respectueuse des droits de l'homme, jusqu'à atteindre la Déclaration des droits de l'homme. Mais l'humanité a aussi connu des revers. On évoque, par exemple, les lois nazies allemandes qui se sont inspirées des lois bibliques, comme nous le verrons dans le chapitre 1 chiffre 2. Nous entendons par les lois nazies, les lois qui excluent des groupes sur la base de la religion ou de la race². Ce passage pour le meilleur ou pour le pire n'est possible que grâce à la théorie de l'abrogation.

2) Le Coran parle d'abrogation

Le droit musulman ne fait pas exception. Conformément à la tradition musulmane, le Coran a été révélé en 23 ans et a accompagné une société en mutation. Comme tout système normatif, il a subi des modifications régies par des normes qui diffèrent selon l'époque. Les juristes musulmans ont forgé une règle qui dit: "On ne peut nier le changement des normes selon les époques".

Le terme *naskh* (abroger) est utilisé dans le Coran à quatre reprises: deux fois dans deux versets mecquois dans le sens de "copier", et deux fois dans deux versets médinois dans le sens d'abroger: substituer une chose par une autre ultérieure. Et c'est ce dernier sens qui nous intéresse ici.

¹ Abu-Zahrah: Ussul al-fiqh, p. 184-185.

² Cette notion s'étend à tout État qui établit une religion donnée comme religion d'État et prive des groupes de leurs droits en raison de leur appartenance religieuse. C'est le cas d'Israël qui se déclare État juif, et des pays musulmans dont la constitution déclare l'islam religion d'État. Le professeur Yeshayahou Leibowitz utilise le terme judéo-nazi (https://fr.wikipedia.org/wiki/Yeshayahou_Leibowitz).

La substitution peut se faire dans le bon sens comme dans le mauvais. Le problème avec le Coran est que l'abrogation s'est faite dans le mauvais sens, et ainsi le Coran est passé d'un texte mecquois plus ou moins pacifique à un texte médinois violent, distinguant entre croyants et mécréants, entre hommes et femmes, autorisant les razzias et imposant aux autres soit l'islam, soit le paiement du tribut dans un état d'humiliation (selon les termes du verset H-113/9:29), la diminution de leurs droits lorsqu'ils appartiennent aux gens du livre et, en cas de refus, la mise à mort des hommes avec le rapt des femmes et des enfants comme esclaves et la dépossession de leurs biens. S'ils ne font pas partie des gens du livre, ils n'ont que le choix entre l'islam et l'épée avec le rapt des femmes et des enfants comme esclaves et la dépossession de leurs biens. Pour remédier à ce problème, le penseur soudanais a proposé le retour au Coran mecquois tolérant et l'abrogation du Coran médinois violent, mais il a été pendu sur incitation de l'Azhar, des Frères musulmans et de l'Arabie saoudite le 18 janvier 1985.

La question de l'abrogation a suscité des controverses à l'époque du prophète. Certains l'ont accusé d'avoir changé les versets du Coran en fonction de ses passions et de ses instincts, comme cela s'est produit avec l'abolition de l'adoption pour épouser Zaynab, l'épouse de son fils adoptif Zayd. Le recueil de Muslim rapporte d'Ayshah, la favorite de Mahomet: "J'étais jalouse des femmes qui s'offraient au Messenger de Dieu et je disais: "Une femme peut-elle s'offrir? Quand Dieu a révélé: "Tu fais attendre qui tu souhaites parmi elles, et tu abrites chez toi qui tu souhaites. Et celle que tu désires parmi celles que tu as écartées, nul grief sur toi" (H-90/33:51), j'ai dit: "Par Dieu, il me semble que ton Seigneur s'empresse de satisfaire tes désirs"¹. Les versets coraniques affirmèrent alors que ce changement de normes est intervenu par volonté divine, recourant à divers verbes: abroger, faire oublier, faire disparaître, substituer et effacer (نسخ وأنسى). (وأذهب وبذل ومحى).

3) L'éternel retour des normes religieuses

Nous conservons au musée du Louvre à Paris l'obélisque d'Hammourabi, qui comprend ses lois. Personne ne songe aujourd'hui à mettre en vigueur ces lois. Cependant, les musulmans croient toujours que la charia est valable en tout temps et en tout lieu, et qu'il n'y a pas d'abrogation après la fin de la révélation avec la mort du prophète Mahomet. C'est la raison de la tension continue entre le clergé musulman et le pouvoir législatif, qui a écarté la loi islamique dans de nombreux domaines, sans en déclarer l'abrogation. Le texte religieux conserve son caractère sacré, bien que les responsables sachent qu'il ne peut pas être appliqué à notre époque. Ainsi, les ministres arabes de la justice ont formulé le système pénal islamique dans le Code pénal arabe unifié, qu'ils ont adopté à l'unanimité en 1996 alors que la plupart de leurs pays n'appliquent pas ces sanctions².

Cela laisse la porte ouverte au conflit entre l'État et les mouvements islamiques, qui saisissent l'opportunité lorsqu'il est possible d'appliquer ces sanctions, comme l'État islamique (Daech) l'a fait dans les zones qu'il contrôlait. On peut à cet effet comparer

¹ <https://sunnah.com/muslim/17/64>

² <http://www.carjj.org/node/237> et <http://goo.gl/kl7J5W>

le texte religieux à une tortue en hibernation, donnant l'impression qu'elle est morte, puis reprenant brusquement son activité avec le retour de la chaleur. Le meilleur exemple est celui des statues de Bouddha en Afghanistan qui ont été érigées aux VI^e et VII^e siècles après J.-C. et ont été détruites en 2001 sous prétexte qu'elles sont contre les enseignements de l'Islam.

4) *Un débat interminable sur l'abrogation*

Aucun système juridique ne connaît un débat comme celui qui accompagne la loi islamique à travers les siècles sur la question de l'abrogation. En général, les juristes des pays occidentaux passent rapidement sur le concept de l'abrogation, considéré comme un axiome juridique indiscutable, et je ne connais pas d'ouvrage en Occident consacré à l'étude de ce sujet. Quant à la loi islamique, de nombreux juristes musulmans anciens et contemporains en ont parlé. Faisant référence à son importance, Al-Suyuti dit: "Les imams ont dit qu'il n'est permis à personne d'interpréter le livre de Dieu sauf après avoir étudié l'abrogation. Ali demanda à un juge: connais-tu l'abrogation, et il répondit par la négative. Ali rétorqua alors: tu t'es fourvoyé et tu as fourvoyé les autres"¹. Bien que la grande majorité des commentateurs et des juristes ait indiqué l'existence de versets abrogés et de versets abrogeants dans le Coran, sans s'accorder sur leur nombre, seuls quelques-uns d'entre eux, anciens et contemporains, ont nié l'occurrence de l'abrogation dans le Coran. Certains contemporains prennent une position agressive à son égard. Ainsi Tawfiq Hamid considère l'abrogation comme "le plus grand crime de l'histoire de l'islam"². On retrouve une agressivité similaire chez certains chrétiens. Nous y reviendrons.

5) *Plan de notre étude*

Dans cette étude, nous traiterons le concept de l'abrogation en droit positif, dans l'Ancien Testament et le Nouveau Testament, la justification de l'abrogation chez les exégètes musulmans, la détermination du texte abrogeant et du texte abrogé, l'abrogation et la hiérarchie des sources, les sortes d'abrogation dans le Coran, les modalités de l'abrogation, les conséquences de l'abrogation, les versets abrogés par le verset du sabre et le verset du tribut, la différence entre abrogation et non-application, les négateurs de l'abrogation et les fatwas contre eux, et la demande de frapper d'obsolescence les versets violents du Coran.

6) *Remarques, remerciements et souhait*

Dans ce livre, je me base sur ma traduction française du Coran par ordre chronologique concernant la numérotation des versets du Coran. La lettre M indique que le verset est mecquois, et la lettre H (Hégire) indique que le verset est médinois. Ces lettres sont suivies du numéro du chapitre par ordre chronologique, de son numéro dans l'ordre usuel, et du numéro du verset. Par exemple, le verset M-1/96:1 se réfère au premier

¹ Al-Suyuti: Al-itqan, vol. 2, p. 55.

² <https://arbne.ws/3bUBniy>. Il a répété ses propos dans une interview avec Ibrahim Issa <https://youtu.be/4aeptYMHFnU>

verset du premier chapitre dans l'ordre chronologique qui porte le numéro 96 dans l'ordre usuel. Concernant mes sources, je mentionne dans les notes, les éléments essentiels et renvoie le lecteur à la bibliographie à la fin de l'ouvrage pour les données complètes. Autant que possible, j'ai ajouté les liens que j'ai vérifiés le 30 janvier 2021. S'ils ne fonctionnent pas, le lecteur peut chercher la source sur Internet par le titre. Ce livre est disponible aussi en langue français, sous le titre: L'abrogation dans le Coran.

L'alphabet arabe se prête à différentes formes de translittération. J'évite la forme savante trop compliquée pour un lecteur non spécialisé. Je ne ferai pas de distinction entre les voyelles longues et les voyelles courtes, ni entre l'article défini *shamsi* et *qamari* (j'écrirai Al-Sha'rawi au lieu de Ash-Sha'rawi). De même, je ne mentionne pas la lettre 'ayn initiale (j'écrirai Omar au lieu de 'Omar), et je ne distingue pas entre la lettre 'ayn et la *hamza*.

Avant de terminer cette introduction, je voudrais remercier tous ceux qui m'ont encouragé à faire ce travail et ont aidé à le corriger. Je m'abstiens de mentionner leurs noms de peur d'oublier certains d'entre eux et parce que je suis seul responsable du contenu de cet ouvrage et de ses défaillances. Me revient ici un récit attribué à Mahomet: "Si un dirigeant juge en faisant un effort et parvient à une bonne décision, il a deux récompenses, et s'il juge en faisant un effort et se trompe, alors il a une récompense"¹. Malgré l'effort déployé pour produire ce livre dans sa meilleure forme, je ne prétends ni la perfection ni l'infailibilité. Par conséquent, je demande aux lecteurs de ce livre de me faire part de leurs commentaires constructifs pour l'améliorer dans la prochaine édition.

Dr Sami Awad Aldeeb Abu-Sahlieh
Directeur du Centre de droit arabe et musulman
Adresse e-mail: sami.aldeeb@yahoo.fr

¹ Sahih Al-Bukhari: <http://goo.gl/48Ix76>

المقدمة

(1) كل نظام قانوني يعرف مفهوم النسخ

كل نظام قانوني، إن كان ديني أو وضعي (أي من وضع السلطة التشريعية)، يعرف مفهوم النسخ الذي يعني الغاء حكم سابق بحكم لاحق. وقد عرفه الفقهاء المسلمون بأنه رفع الشارع (أي الله) حكماً شرعياً بدليل شرعي متأخر. وهذا يحدث عند تعارض نصين وعرف تاريخ كل منهما، عندئذ المتأخر ينسخ المتقدم¹. وقد عبّر الفقه الروماني عن هذا المفهوم بقاعدة فقهية تقول: *Lex posterior derogat priori* الشرع اللاحق ينسخ الشرع السابق.

تتعدد أسباب النسخ. فقد يكتشف المشرع ثغرة في تشريعه فيقوم بتصحيحه، أو ان الأسباب وراء التشريع القديم قد تغيرت فرأى المشرع مراعاة الوضع الجديد، أو أن مشرعاً جديداً تسلم الحكم فرأى سن قوانين تخدم مصالحه ومصالح المجموعة التي تساندّه. وإن ألقينا نظرة على النظم التي عرفت البشرية، بداية بجمورابي، نرى تطوراً مستمراً نحو مجتمع أكثر احتراماً لحقوق الإنسان، حتى الوصول إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، ولكن عرفت البشرية أيضاً انتكاسات، نذكر منها على سبيل المثال القوانين الألمانية النازية التي استلهمت من القوانين الثوراتية، كما سنراه في الفصل الأول الرقم 2. ونعني بالقوانين النازية تلك القوانين التي تقصي مجموعة معينة من الناس على أساس الدين أو العرق². وهذا التحول نحو الأفضل أو نحو الأسوأ لم يكن ممكناً إلا بفضل نظرية النسخ.

(2) القرآن يتكلم عن النسخ

لم تنشذ الشريعة الإسلامية في مجال النسخ. فوفقاً للمصادر الإسلامية استمر الوحي لمدة 23 عاماً وقد صاحب مجتمعاً متغيراً فانعكس التغيير على الأحكام التي جاء بها القرآن. وقد وضع الفقهاء المسلمون قاعدة فقهية تقول: لا يُنكر تغيير الأحكام بتغيير الأزمان.

وقد جاءت فعل نسخ أربع مرات في القرآن، مرتين في آيتين مكيتين بمعنى إستنسخ، ومرتين في آيتين مدنيتين بمعنى أبطل، ورفع شيئاً وأثبت شيئاً آخر مكانه، وإزال شيئاً بشيء يتعقبه. وهذا هو المعنى الذي يهمننا في كتابنا. والنسخ قد يكون للأحسن أو للأسوأ. والمشكلة مع القرآن أنه تم النسخ من الأحسن للأسوأ. فانتقل القرآن من نص مكّي متسامح نوعاً ما إلى نص مدني عنيف يميز بين المؤمن وغير المؤمن وبين الرجل والمرأة ويستبيح غزو الآخرين ويفرض عليهم إمّا الإسلام أو الجزية وهم صاغرون (وفقاً للآية هـ113:9:29) إن كانوا من أهل الكتاب مع الخضوع لنظم ثقّل من حقوقهم. وإن رفضوا الخيارين، يتم قتلهم وسبي نساءهم وأخذ أموالهم. وإن كانوا من غير أهل الكتاب، فلا يُخَيَّرُونَ إلا بين الإسلام والسيف مع سبي نساءهم وأخذ أموالهم. وللخروج من هذه المشكلة، اقترح السوداني محمود طه الرجوع للنص المكّي المتسامح ونسخ القرآن المدني العنيف، فتم شنقه بتحريض من الأزهر والإخوان المسلمين والسعودية في 18 يناير 1985.

وقد أثار موضوع النسخ خلافات في زمن النبي. وأتهمه البعض بتغيير آيات القرآن لتتماشى مع أهوائه ونزعاته كما حدث مع إلغاء نظام التبني حتى يتمكن من الزواج من زينب امرأة ابنه بالتبني زيد. وينقل لنا صحيح مسلم عن عائشة: "كُنْتُ أَعَارُ عَلَى اللَّاتِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِرَسُولِ اللَّهِ وَأَقُولُ وَتَهَبُ الْمَرْأَةُ نَفْسَهَا؟ فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ:

1 أبو زهرة: أصول الفقه، ص 184-185.

2 يشمل هذا المصطلح كل دولة تجعل من دين معين ديناً رسمياً لها ويحرم مجموعة من الناس من حقوقهم على أساس انتمائهم الديني. وهذا هو الوضع في إسرائيل التي تعتبر نفسها دولة يهودية، والدول الإسلامية التي تذكر دستورها أن الإسلام دين الدولة. ويستعمل الأستاذ يشعياهو ليويفيتش تعبير النازية اليهودية (<https://fr.wikipedia.org/wiki/Yeshayahou>) (Leibowitz).

"تُرْجِي مَنْ نَشَاءُ مِنْهُمْ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ نَشَاءُ وَمَنْ ابْتَغَيْتَ مِمَّنْ عَزَلْتُ" (هـ90\33: 51) قلت وَاللَّهِ مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ لَكَ فِي هَوَاكَ"1. وقد ردت آيات قرآنية على هذه الإتهامات بأن هذا التغيير كان بإرادة الله، مستعملًا فعل نسخ وأنسى وأذهب وبدل ومحي.

(3) عودة النظم الدينية

يحتفظ متحف اللوفر في باريس بمسلة حمورابي التي تتضمن قوانينه، ولا أحد يفكر اليوم بتطبيق تلك القوانين. إلا أن المسلمين ما زالوا يعتقدون أن الشريعة صالحة لكل زمان ومكان، وأن لا نسخ بعد انتهاء الوحي بممات النبي محمد. وهذا هو سبب التوتر المتواصل بين رجال الدين والسلطة التشريعية التي اقضت الشريعة الإسلامية في كثير من المجالات، دون الإعلان عن نسخها. فالنص الديني يحتفظ بقدسيته، رغم معرفة القائمين على الأمور بأنه لا يمكن تطبيقه في زمننا. وهكذا قنن وزراء العدل العرب نظام العقوبات الإسلامي في القانون الجزائي العربي المؤحد الذي تبنيه بالإجماع عام 1996 رغم أن غالبية بلادهم لا تقوم بتطبيق تلك العقوبات.

هذا الميل للعودة للنظم الدينية يبقى الباب مفتوحًا أمام الصراع بين الدولة والحركات الإسلامية التي تغتنم الفرصة عند التمكن لكي تطبق تلك العقوبات، كما فعلت داعش في المناطق التي سيطرت عليها. ويمكن القول بأن النص الديني مثل السلحفاة التي تمر في مرحلة سبات في البرد فتظن أنها مميّنة، ثم فجأة تعود لنشاطها مع أول ارتفاع درجة الحرارة. وأفضل مثال على ذلك تماثيل بوذا في أفغانستان التي شيدت في القرن السادس والسابع الميلادي وتم تدميرها عام 2001 بحجة أنها ضد تعاليم الإسلام.

(4) جدل دون نهاية حول النسخ

لا يعرف نظام قانوني جدلاً كالذي نجده في الشريعة الإسلامية عبر العصور حول موضوع النسخ والمنسوخ. فعامة يمر الفقه في الدول الغربية مرور الكرام على مفهوم النسخ والمنسوخ باعتباره بديهية قانونية لا تقبل النقاش، ولا علم لي بكتاب غربي مخصص لدراسة هذا الموضوع. أمّا في الشريعة الإسلامية، فقد كتب عنه العديد من الفقهاء القدامى والمعاصرين المسلمين. وحول أهميته يذكر السيوطي: "قال الأئمة لا يجوز لأحد أن يفسر كتاب الله إلا بعد أن يعرف منه النسخ والمنسوخ. وقد قال علي لقاض أتعرف النسخ من المنسوخ قال لا، قال هلكت وأهلكت"3. ورغم أن الغالبية العظمى من المفسرين والفقهاء قد بينوا وجود آيات ناسخة وآيات منسوخة في القرآن، دون الاتفاق على عددها، إلا أن قليلاً منهم قديماً حديثاً أنكر إمكانية حصول النسخ في القرآن. وبعض المعاصرين يأخذون موقفاً متشككاً منه. فهذا توفيق حميد يعتبره "أكبر جريمة في تاريخ الإسلام"4! ونجد تشككاً مماثلاً عند بعض المسيحيين كما سنرى لاحقاً.

(5) خطة هذا الكتاب

في هذه الدراسة سوف نتعرض لمفهوم النسخ في القانون الوضعي والعهد القديم (الكتاب المقدس عند اليهود والمسيحيين) والعهد الجديد (الكتاب المقدس عند المسيحيين)، وتبرير النسخ في الإسلام عند المفسرين، ومعرفة النص النسخ والنسخ المنسوخ، والنسخ ومراتب المصادر، وأنواع النسخ في القرآن، وطرق النسخ، ونتائج النسخ، وعدد الآيات المنسوخة، والآيات المنسوخة بأية السيف وآية الجزية، والفرق بين نسخ الحكم وعدم تطبيقه، ومنكري النسخ قديماً وحديثاً وفتاوى ضدّهم، والمطالبة بالإعلان بأن الآيات العنيفة في القرآن قد عفا عليها الزمن.

(6) تنبيه وشكر ورجاء

أعتمد في كتابي هذا على طبعتي العربية للقرآن بالتسلسل التاريخي فيما يخص ترقيم آيات القرآن. الحرف م يشير إلى أن الآية مكية، والحرف ه يشير إلى أن الآية مدنية. يتبعهما رقم السورة بالتسلسل التاريخي، ثم رقم السورة

1 صحيح مسلم 17/64 <https://sunnah.com/muslim/17/64>

2 <http://www.carjj.org/node/237> وهنا <http://goo.gl/k17J5W>

3 السيوطي: الإتقان، جزء 2، ص 55.

4 <https://arbne.ws/3bUBniy>، وقد كرر توفيق حميد كلامه مع إبراهيم عيسى <https://youtu.be/4aeptYMHFu>

بالتسلسل العثماني، ويتبعهما رقم الآية. فمثلاً الآية م96\1: 1: بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ تشير إلى الآية الأولى من سورة العلق (وهي السورة الأولى وفقاً للتسلسل التاريخي)، ورقم السورة وفقاً للتسلسل العثماني 96. بخصوص مصادري، اذكر في الهوامش العناصر الأساسية وأحيل إلى المراجع في آخر الكتاب للمعطيات الكاملة وذكرت روابطها إن وجدت، وقد تحققت منها في 30 يناير 2021، وإن لا تعمل ليحاول القارئ البحث عنها من خلال العنوان. أضفت الحركات للكلمات عندما يكون هناك التباساً محتملاً. وهذا الكتاب متوفر باللغة الفرنسية تحت

عنوان: L'abrogation dans le Coran

وقبل الإنتهاء من هذه المُقدِّمة أود أن أشكر كل من شجَّعني على هذا العمل وساعد على تصحيحه. وأحجم عن ذكر أسمائهم خوفاً من نسيان بعضهم ولأني أتحمَّل وحدي مسؤولية الأخطاء التي قد أكون وقعت فيها والتي أعتذر عنها. ويحضرني هنا حديث نبوي يقول: "إذا حكم الحاكم، فاجتهد، ثم أصاب، فله أجران، وإن حكم واجتهد، فأخطأ، فله أجر"1. ورغم كل الجهد المبذول لإخراج هذا الكتاب في أفضل صورة، فأنا لا أدعي الكمال أو العصمة. لذلك أسأل قراء هذا الكتاب أن لا يخلوا علي بتعليقاتهم البناءة لتحسينه في الطبعة القادمة.

الدكتور سامي عوض الديب ابو ساحلية

مدير مركز القانون العربي والإسلامي

العنوان الإلكتروني sami.aldeeb@yahoo.fr

الفصل الأول: النسخ في القانون الوضعي والعهد القديم والجديد

قبل عرض النسخ في الشريعة الإسلامية، نرى أنه من المهم تبيان النسخ في القانون الوضعي، وفي العهد القديم (الكتاب المقدس عند اليهود والمسيحيين) وفي العهد الجديد (الكتاب المقدس عند المسيحيين) بصورة مختصرة لكي نُكوّن فكرة شاملة عن الموضوع.

1) النسخ في القانون الوضعي

أ) كل النظم القانونية تعرف مفهوم النسخ

كل النظم القانونية في العالم قديماً وحديثاً، تعرف مفهوم النسخ، الذي يُطلق عليه اليوم عامّةً الإلغاء. فالمادة الثانية من القانون المدني المصري تقول: "لا يجوز إلغاء نص تشريعي إلا بتشريع لاحق ينص صراحةً على هذا الإلغاء، أو يشتمل على نص يتعارض مع نص التشريع القديم، أو يُنظّم من جديد الموضوع الذي سبق أن قرّر قواعده ذلك التشريع". وهذا الموضوع يُدرّس في جميع كليات الحقوق ضمن مادة المدخل إلى علم القانون.

ننقل هنا ما جاء في كتاب يحمل هذا العنوان¹.

يعني إلغاء التشريع زواله وإنهاء العمل به، فكما يستطيع المشرّع أن يسن ما يشاء من تشريعات حين تدعو الضرورة، فإنه يستطيع كذلك إلغاء التشريعات التي يرى أنها لم تعد ملائمة للأوضاع الجديدة في المجتمع.

والإلغاء إما أن يكون عامّاً بحيث يشمل جميع أحكام التشريع السابق، أو جزئياً بحيث يقتصر على بعض هذه الأحكام من دون بعضها الآخر. ويتعين أن يكون التشريع الجديد الذي يتضمن إلغاء نص تشريعي سابق صادراً عن السلطة ذاتها التي أصدرت النص السابق أو عن سلطة أعلى منها.

فالدستور هو أعلى التشريعات مرتبة، ثم يليه التشريع الصادر عن السلطة التشريعية، ثم المراسيم والقرارات الصادرة عن السلطة التنفيذية.

فكل نص من هذه النصوص يُلغى بتشريع مماثل، أو بتشريع أعلى منه، ولكنّه لا يمكن أن يلغى بتشريع أقل منه. فالنص التشريعي يمكن أن يلغى بنص تشريعي آخر، أو بنص دستوري، ولكنّه لا يلغى بقرار إداري.

ولا يجوز إلغاء نص تشريعي إلا بتشريع لاحق ينص صراحةً على الإلغاء، أو يشتمل على نص يتعارض مع النص التشريعي القديم، أو ينظم من جديد الموضوع الذي سبق أن قرّر قواعده ذلك التشريع.

ويكون الإلغاء صريحاً، حين يتضمن التشريع الجديد نصّاً يقضي بإلغاء التشريع السابق، أو بإلغاء بعض موادّه وهذا الإلغاء هو أبسط أنواع الإلغاء. أمّا الإلغاء الضمني فيكون في إحدى الحالتين التاليتين:

أ - أن يشتمل التشريع اللاحق على نص يتعارض مع نص التشريع القديم، فإذا تعدّر تطبيق النصين في آن واحد والعمل بهما معاً، فيكون النص اللاحق قد ألغى ضمناً النص القديم. أمّا إذا أمكن التوفيق بينهما فلا يكون النص اللاحق قد ألغى السابق وإنما يطبق كل منهما بالنسبة إلى الحالات التي تناولها في أحكامه.

ب - أن ينظم التشريع اللاحق من جديد الموضوع الذي سبق أن نظّم قواعده التشريع القديم. يعدّ التشريع اللاحق في هذه الحالة قد حلّ محل التشريع القديم وألغاه وإن لم ينص صراحةً على هذا الإلغاء. ومن أمثلة هذا النوع من الإلغاء حالة الدستور السوري الذي صدر عام 1950. فهو بالرغم من أنه لم ينص صراحةً على إلغاء الدستور السابق له فإنه قد ألغاه ضمناً حتّى بالنسبة لما يتضمّنه من أحكام لا تتعارض مع أحكامه.

وفي أغلب الأحيان فإن التشريع اللاحق الذي يصدر لينظم من جديد الموضوع يتضمن عادة نصًا صريحًا بإلغاء التشريع القديم.

ب) النسخ لا يثير جدلاً في الغرب

في سويسرا يُصوّت الشعب تقريباً كل شهر على قوانين جديدة تنسخ قوانين سابقة، إمّا على مستوى الحكومة المركزية، أو على مستوى المقاطعات، أو على مستوى القرية الصغيرة، دون أن يثير النسخ أي نقاش. ويدرس طلبة القانون في سويسرا موضوع النسخ والمنسوخ فيما لا يزيد على عشر دقائق. وحسب علمي لا يوجد أي كتاب مخصص لموضوع النسخ والمنسوخ في القانون السويسري أو الغربي، خلافاً لما هو الأمر عليه عند المسلمين. فمحقق كتاب الزهري "النسخ والمنسوخ في القرآن الكريم"، الصادر عام 2008، يذكر 72 كتاباً قديماً وحديثاً حول هذا الموضوع¹. ويلاحظ هنا أنّ كتب القانون الحديثة تستعمل كلمة الغاء، بينما الفقهاء المسلمون القدامى والمحدثون يستعملون كلمة نسخ أسوة بالقرآن. ولهذه الكلمة باللغة العربية معنيان: الأول نقل نص عن نص، والثاني أبطل مفعول حكم كلياً أو جزئياً بحكم لاحق، وهو ما يثير الجدل حول معنى النسخ في القرآن. والمعنى الثاني هو الذي يهتمنا في كتابنا هذا.

2) النسخ في العهد القديم

أ) أمثلة للنسخ في العهد القديم

تذكر المصادر الإسلامية بأن النسخ ليس حكراً على المسلمين. فهو موجود في التوراة كما توضحه الأمثلة التالية:

- كان الزواج بين الإخوة والأخوات مسموحاً قبل موسى كما يبيّنه زواج إبراهيم من سارة أخته من أبيه (تكوين 12: 10-11) ولكنه منع لاحقاً (لاويين 18: 9) وأصبح معاقباً عليه بالإعدام (لاويين 20: 17).
- تزوّج يعقوب شقيقتين هما ليا وراحيل (تكوين 29: 21-30) ثمّ منع مثل هذا الزواج (لاويين 18: 18).
- تزوّج عمران والد موسى من عمته (خروج 6: 20) ثمّ منع مثل هذا الزواج (لاويين 18: 12 و 14).
- أخبر الله نوحاً وأولاده: "وكلُّ حيٍّ يدبُّ يكون لكم مأكلاً" (تكوين 9: 3).
- ثمّ قيّد الله الأكل ببعض الحيوانات دون غيرها (مثلاً لاويين الفصل 11).
- أمر الله إبراهيم بتقديم ابنه محرقة (تكوين 22: 2).
- ثمّ تراجع عن أمره (تكوين 22: 12).
- أمر الله نوحاً "ومن كل حي من كل ذي جسد اثنين من كل تدخل السفينة لتحفظ حيّة معك، ذكراً وأنثى تكون: من الطيور بأصنافها ومن البهائم بأصنافها ومن جميع الحيوانات التي تدب على الأرض بأصنافها يدخل إليك اثنان من كل لتحفظ حيّة" (تكوين 6: 19-20).
- ولكن في الفصل التالي نقرأ: "وتأخذ من جميع البهائم الطاهرة سبعة سبعة، ذكوراً وإناثاً، ومن البهائم غير الطاهرة اثنين، ذكراً وأنثى. وتأخذ أيضاً من طيور السماء سبعة سبعة، ذكوراً وإناثاً، لحفظ نسلها حياً على وجه الأرض كلّها" (تكوين 7: 2-3).
- في سفر العدد نقرأ: "ليحص بنو قهات من بين بني لاوي بحسب عشائهم وبيوت آبائهم، من ابن ثلاثين سنة فصاعداً إلى ابن خمسين سنة، كل من يدخل الجيوش ليعمل في خيمة المועد" (4: 3-2).
- ولكن في الفصل الثامن نقرأ: "من سن خمس وعشرين سنة فصاعداً يدخل اللاوي الجيوش لخدمة خيمة المועد، ومن سن خمسين سنة يخرج من جيش الخدمة، فلا يخدم بعد ذلك" (8: 24).

- يسن سفر اللاويين على ذبيحة الكفارة عجلًا (4: 2-3).
بينما سفر العدد يسن على ذبيحة الكفارة كبشًا أو عجلًا (15: 3-8).

ب) التيار اليهودي المتدين يرفض فكرة النسخ

التيار اليهودي المتدين يرفض فكرة نسخ نظم التوراة لاحقًا بعد نزولها ويتمسك بحرفيتها. فهو يرى أن الكتب المقدسة هي التي تقرر ما هو شر وما هو خير وهي التي يجب أن يتبعها الإنسان. فالله هو المشرع الذي يسن ما يجب على المرء عمله أو تفاديه. وأحكام التوراة كلها بارة ومن يخالفها يتعرض لعواقب خطيرة. فسفر التثنية يقول:

والآن يا إسرائيل، اسمع الفرائض والأحكام التي أعلمكم إياها لتعملوا بها، لكي تحيوا وترثوا الأرض التي يعطيكم الرب إله آبائكم إياها. لا تزيدوا كلمة على ما أمركم به ولا تنقصوا منه، حافظين وصايا الرب إلهكم التي أنا أوصيكم بها. إن عيونكم قد رأت ما صنع الرب ببعل فغور، فإن كل من سار وراء بعل فغور أباده الرب من وسطكم. وأما أنتم المتعلقون بالرب إلهكم، فكلكم أحياء اليوم. أنظر: إني قد علمتكم فرائض وأحكامًا كما أمرني الرب إلهي، لتعملوا بها في وسط الأرض التي أنتم داخلون إليها لترثوها. فأحفظوها وأعملوا بها، فإنها حكمتكم وفهمكم أمام عيون الشعوب التي، إذا سمعت بهذه الفرائض، تقول: لا شك أن هذه الأمة العظيمة هي شعب حكيم فهميم. لأنه آية أمة عظيمة لها آلهة قريبة منها كالرب إلهنا في كل ما ندعوه؟ وآية أمة عظيمة لها فرائض وأحكام بارة ككل هذه الشريعة التي أضعها اليوم أمامكم؟ (تثنية 4: 1-8).

يقول ابن ميمون، أكبر لاهوتي وفيلسوف يهودي، أن أوامر الكتب المقدسة اليهودية أوامر أبدية ولا يحق لأحد أن يغيرها وكل من تخول له نفسه أن يغيرها أو يلغيها أو يفسرها بخلاف ما فسرت به سابقًا يجب قتله خنقًا لأنه كذب الله الذي يقول في آياته: "بكل ما أنا أمركم به تحرسون أن تعملوه، لا تزد عليه ولا تنقص منه" (تثنية 1: 13)؛ "الخفايا للرب إلهنا، والمعلنات لنا ولبنينا للأبد، لكي نعمل بجميع كلمات هذه الشريعة" (تثنية 28: 29)؛ "فريضة أبدية مدى أجيالكم في جميع مساكنكم" (الأخبار 24: 23).

ج) العودة لتعاليم توراتية لم تعد تتماشى مع حقوق الإنسان

نتيجة لهذا التفكير الرافض لتغيير الشريعة، يتمسك التيار الديني اليهودي بتعاليم توراتية لم تعد تتماشى مع حقوق الإنسان. فالفكر النازي الألماني الذي استند على الفكر اليهودي وجد له ممثلًا أميًّا في الحاخام مائير كهانا الذي قدّم مشروع قانون للكنيست في أيلول من عام 1984. وقد ورّع عضو الكنيست المحافظ ميخائيل إيتان ورقة تقارن بين نصوص ذلك المشروع وبين القوانين النازية. وهذا هو نص اقتراح الحاخام مائير كهانا:

لا يحق لغير اليهود أن يسكنوا في مدينة القدس.

ليس لغير اليهود حقوق قومية، ولا مشاركة لهم في الحياة السياسية وسط دولة إسرائيل. ولا يحق تعيين أي شخص غير يهودي في أي منصب له سلطة أو مشاركته في انتخابات الكنيست أو في أي جهاز حكومي أو عام.

يُحظر على اليهود المواطنين أو المقيمين في إسرائيل، رجالًا ونساءً، أن يتزوجوا من غير يهود داخل أو خارج إسرائيل، ومثل تلك الزيجات المختلطة لا يعترف بها القانون.

هناك فصل تام مطلق بين المؤسسات التعليمية اليهودية وغير اليهودية.

تُحظر العلاقات الجنسية كاملة أم جزئية بين مواطنين يهود، رجالًا ونساءً، وبين غير يهود. وهذا يتضمن العلاقات الجنسية التي هي خارج نطاق الزواج. وسوف تُعاقب الخروقات بسنّتي سجن.

إذا أقام شخص غير يهودي علاقات جنسية مع عاهرة يهودية، أو مع ذكر يهودي، فيُعاقب بالسجن لمدة خمس سنوات. وإذا أقامت عاهرة يهودية أو عاهر يهودي ذكر علاقات مع رجل غير يهودي، فيُعاقب كل منهما بالسجن لمدة خمس سنوات.

تُلغى كُلُّ مُحَيَّماتِ العطل وكُلُّ النّشاطات الأخرى المختلطة بين يهود وعرب. وتُلغى كُلُّ برامج الزّيارات بين طُلاب يهود وطُلاب عرب في قراهم أو بيوتهم. وتُمنع الرّحلات إلى الخارج الّتي يكون فيها طفل يهودي ضيفاً على عائلة غير يهوديّة، كما تُمنع زيارات غير اليهود المماثلة إلى إسرائيل.
يجب إقامة شواطئ لغير اليهود منفصلة عن شواطئ اليهود¹.

أراء الحاخام كهانا لم تنبع من فراغ ولم يقدّمها باختراعها، بل استقاها من تعاليم التّوراة والتّلמוד ولها صدى في التّعليم الدّيني في إسرائيل. وقد أجرى هاركابي Harkabi، أستاذ العلاقات الدّوليّة في الجامعة العبريّة في القدس، تحليلاً مفصّلاً لإيديولوجيّة القوميّة الدّينيّة اليهوديّة الّتي ينتمي إليها كهانا². بالنّسبة لهذا النّيار فإنّ مجرد وجود العرب على أرض إسرائيل يجعل منهم مجرمين. يجب إدا طردهم، أو حتّى إبادتهم. ويذكر هاركابي أنّ عدّة حاخامات إسرائيليين يؤمنون بأنّ التّوراة تأمر بسلب حقوق كلّ سكّان أرض إسرائيل واستبدالهم بيهود. بحسب هؤلاء الحاخامات لا يحقّ لأيّ غير يهودي أن يقيم في القدس أو حتّى على أرض إسرائيل، وإنّ الإبقاء على غير اليهود داخل أرض إسرائيل هو تدنيس لاسم الله. وهم يشبهون العرب بالعمالق الّذين يجب على اليهود محي ذكرهم من تحت السّماء، حسب أمر يهوه في سفر التّثنية الّذي يقول: "إذا أراحك الرّب إلهك من جميع أعدائك الّذين حولك في الأرض الّتي يعطيك الرّب إلهك إياها ميراثاً لترثها، فامح ذكر عماليق من تحت السّماء. لا تنس" (الفصل 25، الآية 19). أمّا الحاخام إسرائيل هيس، وهو مرشد الحرّم الجامعي في جامعة بار إيلان في تل أبيب فقد نشر مقالة في مجلّة الطّلاب وعنوّنها: "وصيّة الإبادة الجماعيّة في التّوراة"، ويقول فيها إنّهُ سوف يأتي زمن يصبح فيه اليهود مدعوّين لإتمام هذه الوصيّة الإلهيّة بتدمير عماليق. تستثني هذه الوصيّة أيّ رحمة، وتأمر بقتل وتدمير حتّى الأطفال والرّضع. ويستشهد هذا الحاخام بأقوال موسى ابن ميمون ليؤكّد أنّ عمليّة قتل غير اليهود لا تخالف الوصيّة القائلة: "لا تقتل"³.

(د) الحنين للرّق

نشرت الصّحف الإسرائيليّة أنّ حاخامات في كليّة "بني دافيد" الدّينيّة يشيدون بفكر هتلر وينادون إلى استرقاق العرب. ففي سلسلة تسجيلات نشرتها القناة 13 يوم الإثنين، يمكن سماع الحاخام العيزر كاشتيل Eliezer Kashtiel، مدير كليّة بني دافيد في مستوطنة ايلي بالضّفة الغربيّة، ينادي إلى استعباد غير اليهود "الأغبياء والعنفيين" بسبب دونيتهم الوريثيّة ويشكو من الغاء الرّق. يقول:

الأغيار يريدون أن يكونوا عبيداً. أن تكون عبداً لليهودي هو الأفضل. يجب أن يكونوا عبيداً وانهم سعيديون بكونهم عبيداً، انهم يريدون أن يكونوا عبيداً"، قال خلال درس في أحد الفيديوهات. "بدلاً من مجرد أن يمشوا في الشّوارع وأن يكونوا اغبياء وعنفيين وان يؤذوا بعضهم البعض، عندما يكونوا عبيداً، يمكن أن تبدأ حياتهم باتخاذ شكلاً آخرًا.

وفي المحاضرة، يتابع كاشتيل باحتضان العنصريّة ضد غير اليهود:

نعم، نحن عنصريون. نحن نؤمن بالعنصريّة... هناك عروق في العالم والشّعوب لديها ميّزات وراثيّة، وهذا يتطلّب منّا مساعدتهم، وقال: اليهود هم العرق الأنجح.

ويشيد الحاخام غيور رادلير Giora Radler، الّذي يعلّم في تلك الكليّة بفكر هتلر خلال درس حول المحرقة:

دعونا نبدأ بأن كان هتلر على حق أم لا"، قال لطلابه. "كان هتلر أكثر شخصاً على حق في النّاريخ، وكان محقّاً بكل كلمة قالها، لكنّه كان في الطرف الخاطئ.

ويتابع رادلير بالقول بأنّ التّعديّة هي الإبادة "الحقيقيّة" الّتي تُنفذ بحق الشّعب اليهودي، وليس الحل النّهائي لألمانيا النّازيّة: "المحرقة الحقيقيّة لم تكن عندما قتلوا اليهود... كل هذه الحجج - إن كانت فكريّة أو منهجيّة - هي هراء"، وأضاف: "الفكر الانساني، وثقافة نحن نؤمن بالإنسان العلمانيّة، هذه هي المحرقة".

1 La Liberté (Fribourg), 31 oct./1er nov. 1985; MEI, 22 nov. 1985, p. 15; أنظر مقارنة بين مشروع قانون

الحاخام كهانا والقوانين العنصريّة النّازيّة في <https://bit.ly/34bneLp>

2 Harkabi: Israel's fateful decisions, pp. 141-199

3 نفس المصدر، ص 151-154

وقد علّق ناقد يهودي:

ليست زلّة لسان

ما سمعناه هنا ليست زلّة لسان: لقد تكرّرت هذه التصريحات لسنوات في بني دافيد. ليست زلّة لسان، بل أجندة محدّدة". وبني داود ليست جزيرة منعزلة. قصة مماثلة لمعلم الإبادة الجماعية لقوّات الأمن هو الحاخام دوف ليئور من مستوطنة كريات أربع، الذي أيدّ كتاب تورات هاميليك (توراة الملك) لعام 2009، الذي يدعو إلى قتل الأطفال غير اليهود لأنّه "من الواضح أنهم سوف ينموا ليؤذونا". قام ليئور بتدريس قوّات الشرّطة في برنامج خاص للمجنّدين المتديّنين يُسمّى "المؤمنون في الشرّطة". مؤلّفو الكتاب، بالمناسبة، من Od Yosef Chai Yesiva في مستوطنة يتسهار، وهي مدرسة دينيّة تلقّت أموالاً من مؤسسة عائلة جاريد كوشنر حتّى عام 2011. وقد تمّ التعبير عن آراء حول الهولوكوست كعقاب إلهي للخطأ من قبل رئيس الحاخام الشرقي السّابق عوفاديا يوسف، الذي كان يعتقد أيضاً أن الغرض من غير اليهود هو خدمة اليهود، وشبّه غير اليهود بالحمير¹.

هـ) القوانين النّازيّة مستوحاة من التّوراة

في مذكرة رفعها "الاتحاد الصّهيوني الألماني" إلى الحزب النّازي في 21 يونيو 1933، أي قبل صدر القوانين النّازيّة، نقرأ على وجه الخصوص:

في تأسيس الدّولة الجديدة، التي أعلنت مبدأ العرق، نود أن نكتفّ مجتمعنا مع هذا النّظام. فهو يتيح لنا الاعتراف بالجنسيّة اليهوديّة وإقامة علاقات واضحة وصادقة مع الشّعب الألماني وحقوقه القوميّة والعرقية، لأنّنا أيضاً نعارض الرّيجات المختلطة ومع صون نقاء المجموعة اليهوديّة ... اليهود يدركون هويتهم، ونحن نتحدث باسمهم، فيمكن أن يجدوا مكاناً في نظام الدّولة الألمانيّة فنحن نؤمن بإمكانيّة وجود علاقات موالية بين اليهود والدّولة الألمانيّة. ولتحقيق أهدافها العملية، تأمل الصّهيونيّة في أن تكون قادرة على التعاون حتّى مع حكومة معادية بشكل أساسي لليهود ... إن تحقيق الصّهيونيّة يعيقه فقط استياء اليهود في الخارج، ضد التّوجه الألماني الحالي. إن الدّعاية للمقاطعة - ضد ألمانيا حالياً - هي في الأساس غير صّهيونيّة².

وفي محاكمة مجرمي الحرب النّازيين التي أقيمت في نورمبرغ سئل المُنظّر لتلك القوانين Julius Streicher عن مشاركته في وضع تلك القوانين، وكان جوابه ما يلي:

نعم، أعتقد أنني شاركت في ذلك، لسنوات، كتبت أنّه مستقبلاً يجب منع أي اختلاط بين الدّم الألماني والدّم اليهودي. لقد كتبت مقالات بهذا المعنى، وقلت دائماً أنّه يجب علينا أن نأخذ الجنس اليهودي، أو الشّعب اليهودي، كنموذج يُحتذى به لأنهم منحوا أنفسهم قانوناً عنصرياً، وهو قانون موسى، الذي يقول: "إذا ذهبت إلى بلد أجنبي، فلا تأخذ المرأة الأجنبية". وهذا، أيّها السّادة، ذو أهميّة كبيرة في الحكم على قوانين نورمبرغ. فهذه القوانين العنصريّة ارتكزت على القوانين اليهوديّة كنموذج. وعندما وجد المشرع اليهودي عزراً، على الرّغم من ذلك، أن العديد من اليهود قد تزوجوا من نساء غير يهوديّة، فإن هذه الرّيجات تم الغاؤها. كان هذا هو أصل اليهود، الذين بقوا على قيد الحياة، بفضل قوانينهم العنصرية، لعدة قرون، بينما تم تدمير جميع الأجناس الأخرى، وجميع الحضارات الأخرى³.

ونشير هنا إلى أن التّوراة تمنع الزّواج المختلط بين اليهود وغير اليهود. فنقرأ في سفر التثنية:

وإذا أدخلك الرّب إلهك إلى الأرض التي أنت داخل إليها لتراثها وطرد من أمامك أمماً كثيرة، الحثيين والجرجاشيين والأموريين والكنعانيين والفرزيين والحويين واليبوسيين، سبع أمم أكثر وأقوى منك، وأسلمهم الرّب إلهك بين يديك، وضربتهم، فحرّمهم تحريماً. لا تقطع معهم عهداً ولا ترأف بهم، ولا تصاهرهم، ولا تعط ابنتك لابنه، ولا تأخذ ابنته لابنك، لأنّه يبعد ابنك عن السّير ورائي، فيعبد آلهة أخرى، فيغضب الرّب عليك ويبيدك سريعاً (7: 1-4).

1 <https://bit.ly/34P1HbQ> ; <https://bit.ly/3rGFUx1> ; <https://bit.ly/37WIhm6>

2 Dawidovicz: A Holocaust Reader, pp. 150-155

3 Procès des grands criminels de guerre, Tome XII. D. 321

ونجد هذا الفكر العنصري اليهودي في أعلى صورته في سفر عزرا الكاهن. فهذا الكاهن يهيج غضباً ضد اليهود الذين اتخذوا زوجات من خارج الشعب اليهودي "فاختلط النسل المقدس بشعوب البلاد" (2:9). ويحكي لنا سفر عزرا كيف أنه مرق ثيابه وبتف شعره ولحيته غيضاً (3:9) وطلب من جميع الشعب الاجتماع في ساحة الهيكل "وأن كل من لا يأتي في ثلاثة أيام تحرّم كل أمواله" (10: 7-8). فاجتمعوا هناك في يوم ممطر فقال لهم: "إنكم خالفتم واتخذتم نساء غريبات، لتزيدوا في إثم إسرائيل. فاحمدوا الآن الرب إله آبائكم وأعملوا بما يرضيه، وانفصلوا عن شعوب الأرض والنساء الغريبات" (11:10).

لاحظوا هنا أن إسرائيل دمرت 81٪ من القرى الفلسطينية وطردت سكانها وترفض عودتهم إلى أراضيهم¹، معتبرة أن الكتاب المقدس قد منح كل كنعان لليهود بموجب الفصل 17 من سفر التكوين. وأغلبية اليهود في إسرائيل وخارجها ترفض مثل هذه العودة بينما لكل يهودي الحق في العودة. وهذا دليل على نزعتهم النازية.

(3) النسخ في العهد الجديد

(أ) نسخ تعاليم من العهد القديم

جاء في الإنجيل قول للمسيح: "لا تظنوا أنني جئت لأبطل الشريعة أو الأنبياء ما جئت لأبطل، بل لأكمل" (متى 5: 17). إلا أن المسيح وتلاميذه نسخوا كثيراً من نظم العهد القديم:

- تم حذف كل موانع الطعام في اليهودية. يقول المسيح: "ليس ما يدخل الفم ينجس الإنسان، بل ما يخرج من الفم هو الذي ينجس الإنسان" (متى 15: 11) ونقرأ في أعمال الرسل: "فجاع بطرس فأراد أن يتناول شيئاً من الطعام. وبينما هم يعدّون له الطعام، أصابه جذب. فرأى السماء مفتوحة، ووعاء كسماط عظيم نازلاً يتدلّى إلى الأرض بأطرافه الأربعة. وكان فيه من جميع ذوات الأربع وزحافات الأرض وطيور السماء. وإذا صوت يقول له: "قم يا بطرس فاذبح وكل. فقال بطرس: "حاش لي يا رب، لم أكل قط نجساً أو دنساً". فعاد إليه صوت فقال له ثانياً: "ما طهره الله، لا تنجسه أنت". وحدث ذلك ثلاث مرّات. ثم رفع الوعاء من وقته إلى السماء" (أعمال 10: 10-16). ويقول بولس: "إني عالم علم اليقين، في الرب يسوع، أن لا شيء نجس في حد ذاته، ولكن من عدّ شيئاً نجساً كان له نجساً" (رومية 14: 14). ويقول في رسالته الأولى لأهل كورينثوس: "كلوا من اللحم كل ما يباع في السوق" (10: 25)، حتّى ما دبح للأوثان: "فنحن نعلم أن لا وثن في العالم، وأن لا إله إلا الله الأحد" (8: 4). ولكن في أعمال الرسل تم وضع حد: اجتتاب ذبائح الأصنام والدم والميتة (أعمال 15: 29).
- كان السبت وأعياد يهودية أخرى أيام راحة يُمنع فيها العمل (لاويين فصل 23) ويُعاقب بالإعدام من يعمل يوم السبت (خروج 31: 12-16). وقد ألغى المسيح وتلاميذه راحة يوم السبت والأعياد الأخرى (متى 12: 1-12؛ يوحنا 5: 16، 9: 16؛ كولوسي 2: 16).
- فرضت التوراة الختان على إبراهيم ونسله (تكوين 17: 9-14) ولكن ألغى الرسل هذه الفريضة (أعمال فصل 15؛ غلاطية 5: 1-6 و6: 15).
- سنّت التوراة على عقوبة الرجم (لاويين 20: 10؛ تثنية 22: 22-23) ولكن المسيح رفض تطبيق هذه العقوبة (يوحنا 8: 4-11).
- سنّت التوراة على عقوبة العين بالعين والسن بالسن (خروج 21: 24) ولكن المسيح قرّر عكس ذلك: "سمِعْتُمْ أَنَّهُ قِيلَ: الْعَيْنُ بِالْعَيْنِ وَالسِّنُّ بِالسِّنِّ أَمَّا أَنَا فَأَقُولُ لَكُمْ: لَا تُقَاوِمُوا الشَّرَّيرَ، بَلْ مَنْ لَطَمَكَ عَلَى خَدِّكَ الْأَيْمَنِ فَاعْرِضْ لَهُ الْآخَرَ" (متى 5: 38-39).
- نقرأ في إنجيل متى: "ولمّا أنتم يسوع هذا الكلام، تَرَكَ الْجَلِيلَ وَجَاءَ بِلَادَ الْيَهُودِيَّةِ عِنْدَ عِبْرِ الْأُرْدُنِّ. فَتَبِعَتْهُ جُمُوعٌ كَثِيرَةٌ، فَشَافَهُمْ هُنَاكَ. فَقَدْنَا إِلَيْهِ بَعْضُ الْفَرِيسِيِّينَ وَقَالُوا لَهُ لِيُحَرِّجُوهُ: أَيْجَلُ لَأَحَدٍ أَنْ يُطْلِقَ امْرَأَتَهُ لِأَيَّةِ عِلَّةٍ كَانَتْ؟ فَأَجَابَ: أَمَّا قَرَأْتُمْ أَنَّ الْخَالِقَ مِنْذُ الْبَدْءِ جَعَلَهُمَا ذَكَرًا وَأُنْثَى وَقَالَ: لِذَلِكَ يَتْرُكُ الرَّجُلُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ وَيَلْزَمُ امْرَأَتَهُ وَيَصِيرُ الْاِثْنَانِ جَسَدًا وَاحِدًا. فَلَا يَكُونَانِ اِثْنَيْنِ بَعْدَ ذَلِكَ، بَلْ جَسَدٌ وَاحِدٌ. فَمَا جَمَعَهُ اللَّهُ فَلَا يُفَرِّقُهُ الْإِنْسَانُ. فَقَالُوا لَهُ: فَلِمَاذَا أَمَرَ مُوسَى أَنْ تُعْطِيَ كِتَابَ طَلَاقٍ وَتُسَرَّحَ؟ قَالَ لَهُمْ: مِنْ أَجْلِ قَسَاوَةِ قُلُوبِكُمْ رَخَّصَ لَكُمْ مُوسَى فِي طَلَاقِ نِسَائِكُمْ، وَلَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ مِنْذُ الْبَدْءِ هَكَذَا. أَمَّا أَنَا فَأَقُولُ لَكُمْ: مَنْ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ، إِلَّا

1 أنظر هذه القائمة في Uehlinger: Palestinian localities destroyed after 1948

لِفَحْشَاءٍ، وَتَزَوَّجَ غَيْرَهَا فَقَدْ زَنَى. فَقَالَ لَهُ التَّلَامِيذُ: إِذَا كَانَتْ حَالَةُ الرَّجُلِ مَعَ الْمَرَأَةِ هَكَذَا، فَلَا خَيْرَ فِي الزَّوْاجِ. فَقَالَ لَهُمْ: هَذَا الْكَلَامُ لَا يَفْهَمُهُ النَّاسُ كُلُّهُمْ، بَلِ الَّذِينَ أَنْعَمَ عَلَيْهِمْ بِذَلِكَ" (متى 19: 1-11).

- نقرأ في رسالة بولس ليعبرانيين: فإن المسيح قد نال اليوم خدمة أفضل بمقدار ما هو وسيط لعهد أفضل من الذي قبله لأنه مبني على مواعد أفضل. فلو كان العهد الأوّل لا غبار عليه، لما كان هناك داع إلى عهد آخر. فإن الله يلومهم بقوله: "ها إنّها أيام تأتي، يقول الربّ أقطع فيها لبّيت إسرائيل وليبيت يهوذا عهداً جديداً لا كالعهد الذي جعلته لأبائهم يوم أخذت بأيديهم لأخرجهم من أرض مصر لأنهم لم يثبتوا على عهدي. فأهملتهم أنا أيضاً، يقول الربّ. وهذا هو العهد الذي أعاهد عليه بيت إسرائيل بعد تلك الأيام، يقول الربّ: إني لأجعل شريعتي في ضمائرهم وأكتبها في قلوبهم فأكون لهم إلهاً وهم يكونون لي شعباً. فلا أحد يعلم بعد ذلك ابن وطنه ولا أحد يعلم أخاه فيقول له: اعرف الربّ لأنهم سيعرفونني كلّهم من صغيرهم إلى كبيرهم فأصفح عن آثامهم ولن أذكر خطاياهم بعد ذلك" فإنه، إذ يقول "عهداً جديداً"، فقد جعل العهد الأوّل قديماً، وكل شيء قدم وشاخ هو قريب من الزوال" (8: 6-13).
- في نفس الرسالة يقول بولس أن المسيح "قد أبطل العبادة الأولى ليقم العبادة الأخرى" (10: 9).
- نقرأ في رسالة بولس إلى أفسس: "والغى شريعة الوصايا وما فيها من أحكام ليخلق في شخصه من هاتين الجماعتين، بعدما أحلّ السّلام بينهما، إنساناً جديداً واحداً" (2: 15).

(ب) النسخ ضمن العهد الجديد

نجد نسخ ضمن العهد الجديد. فوفقاً لإنجيل متى، أرسل المسيح تلاميذه وأوصاهم: "لا تسلكوا طريقاً إلى الوثنيين ولا تدخلوا مدينة للسّامريين، بل اذهبوا إلى الخراف الضّالّة من بيت إسرائيل" (متى 10: 5-6)، ويقول المسيح: "لم أرسل إلّا إلى الخراف الضّالّة من بيت إسرائيل" (متى 15: 24)، ولكن في إنجيل مرقس قال المسيح لتلاميذه: "اذهبوا في العالم كلّه، وأعلنوا البشارة إلى الخلق أجمعين" (مرقس 16: 15).

(4) رافضو فكرة النسخ في العهد القديم والجديد

النسخ موجود في كل نظام، ولولا النسخ لما تقدّمت البشريّة ولبقينا على شريعة حمورابي وشريعة موسى ولم نعرف الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. سوف نرى في الفصل العاشر كيف أن هذا الموضوع يثير كثيراً من التشنّج في أيماننا عند المسلمين. ولكن للحق، يجب أن نقول بأننا نجد تشنّجاً مماثلاً لدى بعض المسيحيين فيما يخص النّاسخ والمنسوخ في اليهوديّة والمسيحيّة. فبعد نشري مقدمة كتابي هذا في موقع شبكة الملحنين العرب، تدخل مشتركون مسيحيون لتفنيد فكرة النسخ في اليهوديّة والمسيحيّة، مكرّرين حججاً نجدها في عدّة مصادر دفاعيّة.

(أ) حُجّة للتّهجّم على القرآن

بدأ أحدهم مداخلته بالطّعن في القرآن¹. فبعد ذكره عدّة حالات نسخ فيه، يعلق عليها:
الاله الحقيقي عالم الغيب قوانينه ووصاياه ثابتة ولا مبدل لها ولا ناسخ لها. فالإله الذي يسمح بنسخ آيات علي حساب أخرى ليس الها لأنه لو كان الهاً حقيقياً لعرف الغيب وما انتظر أن يبدّل كلماته بالنّاسخ والمنسوخ. فالإله الاسلامي يقول في قرآنه:

مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (هـ-87: 2: 106)

بل الأكثر من هذا الهراء.. أن هذا الاله الاسلامي يصرّح بمحوه لكلامه في القرآن:

وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا (م-50: 17: 86)

فهل هذا إله! أي إله هذا الذي عنده آيات أفضل من آيات واهي إله هذا الذي يأتي بآيات ثمّ يمحوها أو ينزل آيات ثمّ يرميها في المزبلة حسب ادّعاءات علماء الاسلام في حكاية المنسوخ حكماً ولفظاً التي اخترعها لتبرير تحريف القرآن لترمي في المزبلة وتخرج من كتاب ربهم!

1 انظر بالفرنسيّة والعربيّة حول النسخ في اليهوديّة والمسيحيّة <https://bit.ly/3oPfLJR>; <https://bit.ly/2Lzb3Sl>; <https://bit.ly/3a5b8aB>; <https://bit.ly/2Wf6ezv>; <https://bit.ly/37gwjVh>; <https://bit.ly/37gEXTD>

الاله الحقيقي يقول:

2 تيموثاوس 3: 16: كل الكتاب هو موحى به من الله، ونافع للتعليم والتوبيخ، للتقويم والتأديب الذي في البر يعني الفرس الوثنيون يحترموا شريعتهم التي لا تنسخ ولا تبدل أكثر من رب القرآن الوهمي الذي يغير ويبدل فيها كل حين ولا يحترمها:

دانيال 6: 8-9: فتبت الان النهي أيها الملك وامض الكتابة لكي لا تتغير كشرعية مادي وفارس التي لا تنسخ. لأجل ذلك أمضى الملك داريوس الكتابة والنهي.

(ب) لا يوجد ناسخ ومنسوخ في الكتاب المقدس

أضاف هذا المتدخل:

لا يوجد ناسخ ومنسوخ في الكتاب المقدس على وجه المطلق. فالطُقوس والشرائع والاحكام والاعياد التي كانت في العهد القديم كانت مؤقتة كما صرح الله نفسه لحين مجيء المسيح التي كانت ترمز اليه والله نفسه يصرح ان هناك عهدان، عهد قديم وعهد جديد:

ارميا 31: 31: ها ايام تأتي يقول الرب واقطع مع بيت اسرائيل ومع بيت يهوذا عهداً جديداً.

لوقا 22: 20: وكذلك الكاس ايضا بعد العشاء قائلاً: "هذه الكاس هي العهد الجديد بدمي الذي يسفك عنكم.

2 كورنثوس 3: 14: بل اغلظت اذهانهم لأنه حتى اليوم ذلك البرقع نفسه عند قراءة العهد العتيق باق غير منكشف الذي يبطل في المسيح.

وجميع تلك الطُقوس والفرائض والاحكام والاعياد بقيت في العهد القديم ولم تحذف منه لان كلام الله لا يزول ولا يحذف ولا ينسخ ولا يوجد عند الاله الحقيقي آيات أفضل من آيات.

متى 24: 35: السماء والارض تزولان ولكن كلامي لا يزول.

2 تيموثاوس 3: 16: كل الكتاب هو موحى به من الله، ونافع للتعليم والتوبيخ، للتقويم والتأديب الذي في البر حتى في كلام المسيح مثل

متى 5: 21-22: قد سمعتم أنه قيل للقديس: لا تقتل ومن قتل يكون مستوجب الحكم. وأما أنا فأقول لكم: إن كل من يغضب على أخيه باطلاً يكون مستوجب الحكم ومن قال لأخيه: رقاً يكون مستوجب المجمع ومن قال: يا أحمق يكون مستوجب نار جهنم.

فهذا ليس ناسخ ولا منسوخ الذي لا وجود له مطلقاً في كل الكتاب المقدس بعهديه لان المسيح لم يبلغ عقوبة القتل ليحلها لنقول ناسخ ومنسوخ بل هي محرمة وإتماً وسع مفهومها أكثر من مجرد سفك الدّم وكذلك لباقي كلامه.

وفي مداخلة أخرى أضاف:

لا وجود للناسخ والمنسوخ في كل الكتاب المقدس على وجه المطلق.

لا تظنوا أنني جئت لانقض التاموس او الانبياء ما جئت لانقض بل لأكمل (متى 5: 17)

التكميل شيء والنسخ شيء آخر تماماً.

فالناسخ والمنسوخ مختص به الاسلام لا سواء كما قال السيوطي "إن النسخ ممّا خصّ الله به هذه الأمة لحكم منها التيسير" (الإتقان في علوم القرآن للسيوطي ج 2 ص 20).

فهو مخصوص بأمة الاسلام فقط: "ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها ألم تعلم أن الله على كل شيء قدير" (هـ/87: 2: 106).

لا يوجد في العهد القديم آيات انزلها الله ثم ألغاه (حاشاه). فالله اعطى الشريعة لموسى، وجميع الانبياء بعد موسى مشوا على هذه الشريعة، وكل ملك يتولى الحكم في اسرائيل كان عليه ان يقوم بعمل نسخة من شريعة موسى ليحكم مملكة اسرائيل من خلالها:

تنثية 17: 18-20: وَعِنْدَمَا يَجْلِسُ عَلَى كُرْسِيِّ مَمْلَكَتِهِ يَكْتُبُ لِنَفْسِهِ نُسْخَةً مِنْ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ فِي كِتَابٍ مِنْ عِنْدِ الْكَهَنَةِ اللَّاوِيِّينَ فَتَكُونُ مَعَهُ وَيَقْرَأُ فِيهَا كُلَّ أَيَّامِ حَيَاتِهِ لِيَتَعَلَّمَ أَنْ يَتَّقِيَ الرَّبَّ إِلَهَهُ وَيَحْفَظَ جَمِيعَ كَلِمَاتِ هَذِهِ الشَّرِيعَةِ

وَهَذِهِ الْفَرَائِضَ لِيَعْمَلَ بِهَا لِئَلَّا يَرْتَفِعَ قَلْبُهُ عَلَى إِخْوَتِهِ وَلِئَلَّا يَحِيدَ عَنِ الْوَصِيَّةِ يَمِينًا أَوْ شِمَالًا. لِكَيْ يُطِيلَ الْأَيَّامَ عَلَى مَمْلَكَتِهِ هُوَ وَبَنُوهُ فِي وَسْطِ إِسْرَائِيلَ".

وَالنَّامُوسُ الْمُسَوِي فِي التَّوْرَةِ ثَلَاثَةُ أَنْوَاعٍ:

1 - النَّامُوسُ الطَّقْسِي: ومرتبطة بعبادة بني إسرائيل لله (مثلا لاويين 1: 1-13) ويرمز الى المسيح.. لذلك لم يعد لهذه الشرائع لزوم بعد موت المسيح وقيامته ولم نعد مُقَيِّدِينَ بهذه الشرائع الطَّقْسِيَّة.

2 - النَّامُوسُ الْمَدْنِي: وكان هذا النَّامُوسُ ينظم حياة بني إسرائيل اليوميَّة (مثل تثنية 24: 10 و 11) وهو خاص بأمة معينة هي اليهوديَّة ولا يشمل كل النَّاس.

3 - النَّامُوسُ الْأَدْبِي: وهذا النَّامُوسُ امر مباشر من الله مثل الوصايا العشرة (خروج 20: 1-17) وهو ناموس يلزم طاعته بكل دقة وهو مستمر في المسيحيَّة لان قوانين الله لا تتغيَّر.

وفي المسيحيَّة لم يعد هناك داعي للنَّامُوس الطَّقْسِي بظهور المسيح المرموز له في النَّامُوس الطَّقْسِي ولم يعد اليهود شعب الله الوحيد فلذلك لا ينطبق علينا النَّامُوس المدني. أمَّا النَّامُوس الأدبي فهو شرع الله الواجب للملتزمين به وهذا ليس له دخل بقصة النَّاسخ والمنسوخ بأي شكل من الاشكال.

والله في المسيحيَّة لم يُلغِ وصايا بل استبدل طقوس وطقوس والفرق كبير جدًا بين هذا وذاك. فعبادتنا لله قبل مجيء المسيح كانت مبنية على عدم معرفة الرُّموز. وبعد مجيء المسيح طبعي ان تختلف العبادة. لكن الثَّابِت انها وصايا الله وتعاليمه المُقدَّسة لنا سواء في التَّوْرَةِ او في الانجيل. فنحن لم نلغ التَّوْرَةَ وننسخها لان الانجيل اتى الينا بل نقدَّسها ونضعها ضمن كتابنا المُقدَّس.

وكتب آخر في تعليق على شريطي حول النَّاسخ والمنسوخ في التَّوْرَةِ:

لا يوجد ما يسمى ناسخ ومنسوخ في الكتاب المُقدَّس. بالنسبة لزواج القربى لم تكن هناك شريعة مكتوبة تحدِّد من هم غير المسموح الزَّواج بهم. وبالنسبة للأكل أيضا مُنعت بعض الأطعمة لتمييز الشَّعب عن الوثنيين الذين يأكلونها، وتلك الحيوانات الَّتِي سمح اكلها كالَّتِي تشق الظِّلْف وتجتُر، ففي هذا تعليم عن السُّلوك بحسب الشَّريعة واللَّهج بكلمة الله. والحديث يطول. وأمَّا بالنسبة لابن إبراهيم بان قدَّمه محرقة فهذا كان امتحان لإيمان إبراهيم وقد أنقذ الرَّب ابن إبراهيم وكل هذا من اجل تعليمنا، لان ابن إبراهيم هو رمز للمسيح الَّذِي كان هو الدَّبِيح عن البشريَّة كلها. فحكم الموت كان على ابن إبراهيم ومات الكيش بدلًا منه ونجا هو وهكذا مات المسيح وقام عن البشريَّة لكي ننجو نحن. والمسيح قال: ما اتيت لأنقض وألغي النَّامُوس بل لأُكْمِل (متى 5. 17). وهكذا أكمل الشَّريعة كلها بحياته الطَّاهرة وموته نيابة عن البشر لأنَّه حمل خطاياهم المميته وقام من الموت وحقق الفداء الكامل. وهكذا تلاقت محبة الله وعدالته في الصَّليب وتم الخلاص للجنس البشري. فبهذا المعنى ليس ناسخ ومنسوخ بل اتِّساق وتكامل. فبعد ان أكمل المسيح النَّامُوس أعطانا الحريَّة من النَّامُوس فلا نرجع لنطَبِّق مضامينه ولا يسود علينا بعد، لان النَّامُوس يسود على الاحياء، أمَّا نحن فحسبنا امواتًا مع المسيح لكي نحيا معه في قيامته المجيدة الى الأبد. فهو قال أيضا: "كونوا قَدِّيسِينَ لأنِّي انا قَدُّوس".

(ج) لا يوجد ناسخ ومنسوخ في الإنجيل

كتب آخر تعليقًا على شريطي حول النَّاسخ والمنسوخ في الإنجيل:

اقتبست متى 24: 15 "ما أُرْسِلَتْ إِلَّا إِلَى الْخُرَافِ الضَّالَّةِ إِلَى بَيْتِ إِسْرَائِيلَ". ولكن لو رجعت الى إصحاح 4 من متى والآية 24 فستجد ان المسيح شفى جميع المرضى ومن ضمنهم الأمميين. وتقول ان المسيح قال لتلاميذه ونسخ كلامه الأوَّل. اعتقد لو قرأت رسالة بولس الى مؤمني روما إصحاح 9 واية 4-5 "فانهم اسرائيليون وقد منحوا التَّبْنِي والمجد والعهود والتَّشريع والعبادة والمواعيد ومنهم جاء المسيح حسب الجسد". كما ترى حسب هذه الآية المسيح جاء حسب الجسد من اليهود فلا بد ان يرسل الى اليهود أوَّلًا لأنهم منحوا العهود والتَّشريع. ايضًا يوحنا إصحاح ١ اية ١١ تقول "وقد جاء الى من كانوا خاصَّته ولكن هؤلاء لم يقبلوه أمَّا الَّذِينَ قَبَلُوهُ....." ايضًا أعمال الرُّسُل 26: 3 عندما خاطب بطرس اليهود قائلاً "فمن اُجْلِكُمْ أوَّلًا أقام الله فتاه يسوع وأرسله ليبارككم برد كل واحد منكم عن شروره. كما ترى هنا الرُّسُول بطرس يوكِّد أوَّلويَّة اليهود في الخلاص والإرساليَّة. هنا نرى في كل الآيات السَّابِقة من بولس ويوحنا وأعمال الرُّسُل ان التَّلامِيذ أَكَّدُوا ان المسيح جاء الى خاصَّته أوَّلًا بكون اليهود هم ابناء العهود والوعود ولكن ايضًا جاء الى العالم اجمع.

(د) جوابي: لولا النسخ لبقينا على شريعة حمورابي

وقد رددت على التعليقات:

شكرًا على التعليقات. إن اردت ان ادلل على وجود نسخ في اليهودية والمسيحية، فهذه التعليقات أفضل دليل على ذلك. تبديل قانون بقانون آخر هو النسخ، والنسخ قد يكون جزئيًا أو كليًا. واليوم في اللغة العربية نستعمل كلمة ألغى بدلًا من كلمة نسخ، لأن هذه الكلمة لها معنيان. فالمادة الثانية من القانون المدني المصري تقول: "لا يجوز إلغاء نص تشريعي إلا بتشريع لاحق ينص صراحةً على هذا الإلغاء، أو يشتمل على نص يتعارض مع نص التشريع القديم، أو ينظم من جديد الموضوع الذي سبق أن قرّر قواعده ذلك التشريع".

النسخ ليس عيب في حد ذاته. فهو تطور طبيعي على شرط ان يكون من أجل الأفضل. ولولا النسخ لبقينا على شريعة حمورابي وشريعة التوراة: "العين بالعين والسن بالسن"، ولما عرفنا الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

الفصل الثاني: تبرير النسخ عند المفسرين المسلمين

(1) النسخ ومرادفاته في القرآن

(أ) كلمة النسخ في القرآن

جاء فعل نسخ أربع مرّات في العهد القديم باللغة العبريّة بمعنى اقتلع، دمر:

تنثية 28: 63	كما أَنَّ الرَّبَّ كَانَ يُسِرُّ إِذَا أَحْسَنَ إِلَيْكُمْ وَكَثَّرَكُمْ، أَنَّهُ يُسِرُّ أَيْضًا إِذَا أَهْلَكَكُمْ وَأَبَادَكُمْ، فَتَقْتَلَعُونَ (יִסְחָקוּ) מִן عَلَى الْأَرْضِ الَّتِي أَنْتَ دَاخِلٌ إِلَيْهَا لِثَرْتِهَا
الأمثال 2: 22	أَمَّا الْأَشْرَارُ فَيُسْتَأْصَلُونَ مِنَ الْأَرْضِ وَالْغَادِرُونَ يُقْتَلَعُونَ (יִסְחָקוּ) مِنْهُ
الأمثال 15: 25	الرَّبُّ يُدْمِرُ (יִסְחָקוּ) بَيْتَ الْمُتَكَبِّرِينَ وَيَنْصِبُ مَعَالِمَ الْأَرْمَلَةِ
مزامير 7: 52	إِذَا فَالَهُ لِلأَبَدِ يُدْمِرُكَ يَقْبِضُ عَلَيْكَ وَمِنَ الْخِيَمَةِ يَقْتَلِعُكَ (יִסְחָקוּ) وَمِنْ أَرْضِ الْأَحْيَاءِ يَسْتَأْصِلُكَ

(ب) معنيان لكلمة النسخ

أحد أسباب النقاش حول النسخ في اللغة العربيّة وجود معنيين لفعل نسخ في القرآن:

(1) معنى نقل: فنقول نسخت الكتاب، إذا نقلت ما فيه إلى كتاب آخر. وقد استعمل القرآن هذا الفعل في آيتين مكثّيتين بمعنى الاستنساخ:

م39\7: 154	وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَحَ وَفِي نُسخَتِهَا (بمعنى: ما نسخ فيها، أي كتب) هُدًى وَرَحْمَةً لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَزْهَبُونَ
م65\45: 29	هَذَا كِتَابُنَا يُنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْنِسُخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ

(2) معنى أبطل ورفع شيئاً وأثبت شيئاً آخرًا مكانه، وأزال شيئاً بشيء يتعقبه. وقد استعمل القرآن هذا الفعل في آيتين مدنيّتين:

هـ87\2: 106	مَا نُنْسخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنْسخُهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
هـ103\22: 52-53	وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسُخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ

(ج) استعمل القرآن أفعالاً مرادفة لفعل نسخ

استعمل القرآن أفعالاً مرادفة لفعل نسخ بالمعنى الثاني هي: نسي وأنسى، اذهب، بدّل، محى في الآيات التالية:

م8\7-6: 87	سَنُفَرِّقُكَ فَلَا تَنْسَى * إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَى
م50\17: 86-87	وَلَئِنْ سَأَلْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا * إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّ فَضْلَهُ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا

م70\16: 101	وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ
هـ87\2: 106	مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
هـ96\13: 39	يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ

د) المقاربة بين فعل نسخ وفعل مسح

قارب بعض المفسرين بين فعل نسخ وفعل مسح. يقول اطفيش: "من أعظم الأدلة على ثبوت النسخ مسخهم (أي اليهود) قرده وخنزير"1. وقد جاء ذكر للمسح في الآيات التالية:

هـ39\7: 166	فَلَمَّا عَتَوْا عَنْ مَا نُهُوا عَنْهُ قُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ
هـ87\2: 65	وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ
هـ112\5: 60	مَنْ لَعَنَهُ اللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمْ الْفِرْدَ وَالْخَنَازِيرَ

2) الحكمة من النسخ

يرى المفسرون أن الحكمة من وراء النسخ مصالح العباد. فالأحكام شرعت، والآيات نزلت لمصالح العباد وتكميل نفوسهم فضلاً من الله ورحمة، وذلك يختلف باختلاف العصور والأشخاص، كأسباب المعاش، فإن النافع في عصر قد يضر في عصر غيره. فالنسخ في أحكام مجتمع يعيش حالة إنتقالية بين مرحلتين يعتبر من الضروريات العملية والواقعية، فالتحول والإنتقال بالناس من مرحلة إلى أخرى لا يتم دفعة واحدة، بل ينبغي أن يمر بمراحل إنتقالية دقيقة. ويعقد المفسرون مقارنة بين النسخ والعلاج. فقد يكون نوع من الدواء نافعا للمريض في ظرف زمني معين، وقد لا يكون نافعا - بل ضاراً - في مرحلة نقاهة المريض، لذلك يأمر الطبيب بدواء في وقت، ثم يأمر بقطعه والإمتناع عن تناوله في وقت آخر. أنظر تفسير الآية م70\16: 101 لاحقاً.

يقول الزرقاني:

أن الإمام بالنسخ والمنسوخ يكشف النقاب عن سير التشريع الإسلامي ويطلع الإنسان على حكمة الله في تربيته للخلق وسياسته للبشر وابتلائه للناس ممّا يدل دلالة واضحة على أن نفس مُحَمَّد النبي الأمي لا يمكن أن تكون المصدر لمثل هذا القرآن ولا المنبع لمثل هذا التشريع إنما هو تنزيل من حكيم حميد2.

3) الفرق بين النسخ والبداء

يفرق الفقهاء السُّنة بين النسخ والبداء. خلافاً لما يحدث مع المشرع الوضعي الذي يغير قانوناً بعد صدوره لأنّه يكتشف لاحقاً أنّه أخطأ في تقديره، فإن الفقهاء الذين يدعون إمكانية النسخ في القرآن يقولون بأن الله حين ينسخ حكماً من شريعته إنما يكشف لنا بهذا النسخ عن شيء من علمه السابق، منزّهين الله عمّا يسمونه البداء الذي يستلزم سبق الجهل وحدوث العلم. فالله في نظرهم متصف أزلاً وأبداً بالعلم الواسع والمحيط بكل شيء: ما كان، وما هو كائن، وما سيكون. فيفرون بين النسخ والبداء لأن الأول ليس فيه تغيير لعلم الله، بينما الثاني يفترض وقوع هذا التغيير3. يقول الزرقاني في هذا الخصوص:

البداء بفتح الباء يطلق في لغة العرب على معنيين متقاربين. أحدهما الظهور بعد الخفاء ومنه قوله الله سبحانه: "وَبَدَأَ لَهُمْ مِنَ اللَّهِ مَا لَمْ يَكُونُوا يَحْتَسِبُونَ" (م9\39: 47)! "وَبَدَأَ لَهُمْ سَيِّئَاتُ مَا عَمِلُوا" (م65\45: 33)! ومنه قولهم بدا لنا سور المدينة. والآخر نشأة رأي جديد لم يك موجوداً ... ومنه قول الله تعالى: "ثُمَّ بَدَأَ لَهُمْ مِنْ بَعْدِ مَا رَأَوُا الْآيَاتِ لَيْسَ جُذُنُهُ حَتَّى حِينٍ" (م53\12: 35)! أي نشأ لهم في يوسف رأي جديد هو أن يسجن سجناً وقتياً

1 <https://bit.ly/2Lqpyrr> انظر أيضا الثعالبي <https://furqan.co/althaalabi/2/105>

2 الزرقاني، ص 125 (نسخة وورد).

3 مكي: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ص 112-113.

بدليل قوله: "ليسجننه حتّى حين" (م12\53: 35). ولعل هذا المعنى الثاني هو الأنسب والأوفق بمذهب القائلين به ... ذاك معنيان متقاربان للبداء وكلاهما مستحيل على الله تعالى لما يلزمهما من سبق الجهل وحدث العلم والجهل والحدث عليه محالان لأن النظر الصحيح في هذا العالم دلنا على أن خالقه ومديره متصف أزلا وأبداً بالعلم الواسع المطلق المحيط بكل ما كان وما سيكون وما هو كائن كما هدانا هذا النظر الصحيح إلى أنه تعالى لا يمكن أن يكون حادثاً ولا محلاً للحوادث وإلا لكان ناقصاً يعجز عن أن يبدع هذا الكون ويدبره هذا التدبير المعجز ذلك إجمال لدليل العقل. أمّا أدلة النقل فنصوص فياضة ناطقة بأنّه تعالى أحاط بكل شيء علماً وأنّه لا تخفى عليه خافية: "مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ" (هـ94\57: 22)؛ "وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَمَا تَسْقُطُ مِنْ وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٌ فِي ظِلْمَاتِ الْأَرْضِ وَلَا رَطْبٌ وَلَا يَابِسٌ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ" (م55\6: 59)1.

والفقهاء الشيعة يعرفون البداء بأنّه إظهار الله ما أخفاه، وليس علم بعد جهل كما يفهمه أهل السنة. فعندهم من يقول بأن الله علم بعد جهل فهو كافر2.

(4) تفسير آيات النسخ ومرادفاته

في الشريعة الإسلامية ضرورة ربط المفاهيم بالقرآن. فالله هو الذي يقرّر ما يمكن ولا يمكن فعله. ومن هنا جاء استعمال مصطلح النسخ بنقله مباشرة عن القرآن، كما هو الأمر مع كثير من المصطلحات الفقهية. وكان على المفسرين عبر العصور الاعتماد بداية على آيات القرآن لتبرير النسخ في القرآن، وقد كرّس بعضهم لها أكثر من 20 صفحة3. وسوف نعرض هنا مجملًا لبعض التفسيرات القديمة والمعاصرة.

(أ) الآيتان م8\87: 6-7

م8\87: 6-7	سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى * إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَى
------------	---

مقاتل بن سليمان4:

قوله: سَنُقَرِّئُكَ القرآن يا مُحَمَّدَ نجمعه في قلبك فَلَا تَنْسَى [آية: 6] فلا تنساه أبداً، ثُمَّ استثنى، فقال: إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ يعني إِلَّا مَا شَاءَ الله فينسخها، ويأت بخير منها.

الطبري5:

هذا إخبار من الله نبيّه أنّه يُعَلِّمه هذا القرآن، ويحفظه عليه، ونهي منه أن يعجل بقراءته، كما قال جلّ ثناؤه: لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ (م31\75: 16-17). فكان يتذكّر القرآن في نفسه مخافة أن ينسى. معنى الاستثناء: فلا تنسى، إِلَّا مَا شَاءَ الله أن تنساه، ولا تذكره. ذلك هو ما نسخ الله من القرآن، ورفع حكمه وتلاوته. ويقول السمرقندي: يقال إن جبريل عليه السلام كان ينزل عليه في كل زمان ويقرأ عليه رسول الله، ويبين له ما نسخ فذلك قوله إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ يعني: إِلَّا مَا شَاءَ الله أن يرفعه وينسخه ويذهب من قلبك.

الزّمخشري6:

بشّره الله بإعطاء آية بيّنة، وهي أن يقرأ عليه جبريل ما يقرأ عليه من الوحي وهو أمّي لا يكتب ولا يقرأ، فيحفظه ولا ينساه إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ فذهب به عن حفظه ورفع حكمه وتلاوته، كقوله أو تُنْسِيهَا (هـ87\2: 106). وقيل كان يعجل بالقراءة إذا لقّنه جبريل، فقيل لا تعجل، فإنّ جبريل مأمور بأن يقرأه عليك قراءة مكرّرة إلى أن تحفظه ثُمَّ لا تنساه إِلَّا مَا شَاءَ الله.

1 الزّرقاني، ص 130-131 (نسخة وورد).

2 أنظر هذا الشريط https://youtu.be/0q3MDkY_ecg

3 يمكن متابعة أهم المفسرين عبر العصور في الموقع <https://www.altafsir.com>

4 <https://bit.ly/3gQmTTN>

5 <https://bit.ly/3p7rx2H>

6 <https://bit.ly/3gQvA09>

الرّازي¹:

هذه الآية تدل على المعجزة من وجهين الأول: أنّه كان رجلاً أميّاً فحفظه لهذا الكتاب المطّول من غير دراسة ولا تكرار ولا كتابة، خارق للعادة فيكون معجزاً الثّاني: أن هذه السّورة من أوائل ما نزل بمكّة، فهذا إخبار عن أمر عجيب غريب مخالف للعادة سيقع في المستقبل وقد وقع فكان هذا إخباراً عن الغيب فيكون معجزاً، أمّا قوله: فلا تنسَى فقال بعضهم: فلا تنسَى معناه النّهي ... يعني فلا تغفل قراءته وتكريره فتنساه إلا ما شاء الله أن ينسيكه.

المنتخب²:

6- سنجعلك - يا مُحَمَّد - قارئاً بالهام منّا، فلا تنس ما تحفظ.

7- إلا ما شاء الله أن تنساه، إنّ تعالى يعلم ما يجهر به عباده وما يخفونه من الأقوال والأفعال.

الطنطاوي³:

المقصود من هاتين الآيتين وعد الله - تعالى - لنبيّه بيان أنّه - سبحانه - كما أنّه قادر على أن يقرئ الرّسول قراءة لا ينساها، فهو أيضاً قادر على أن يزيل من صدره ما يشاء إزالته، عن طريق التّيسان لما حفظه. فالمراد بهذا الاستثناء بيان أنّه - تعالى - لو أراد أن يصير الرّسول ناسياً للقرآن لقدّر على ذلك، كما قال - سبحانه - وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ (م17/50: 86) ... إذ هو - تعالى - على كل شيء قدير، ولكنّه لم يشأ ذلك فضلاً منه وكرماً.

(ب) الآيتان م17/50: 86-87

وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا * إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّ فَضْلَهُ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا	م17/50: 86-87
---	---------------

مقاتل بن سليمان⁴:

قال سبحانه: وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ من القرآن، وذلك حين دعي النّبي إلى دين آباءه، ثُمَّ لَا تَجِدُ لَكَ بِهِ عَلَيْنَا وَكِيلًا [آية: 86]، يعني مانعاً يمنعك منا. فاستثنى عز وجل: إِلَّا رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ، يعني القرآن كان رحمة من ربك اختصك بها، إِنَّ فَضْلَهُ كَانَ عَلَيْكَ كَبِيرًا [آية: 87]، يعني عظيمًا حين اختصك بذلك.

الطّبري⁵:

عن ابن مسعود: تطرق النّاس ريح حمراء من نحو الشّام، فلا يبقى في مصحف رجل ولا قلبه آية. قال رجل: يا أبا عبد الرّحمن، إني قد جمعت القرآن، قال: لا يبقى في صدرك منه شيء. ثُمَّ قرأ ابن مسعود: وَلَئِنْ شِئْنَا لَنَذْهَبَنَّ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ.

الرّمخسري⁶:

عن ابن مسعود: إن هذا القرآن تصبحون يومًا وما فيكم منه شيء. فقال رجل كيف ذلك وقد أثبتناه في قلوبنا وأثبتناه في مصاحفنا نعلّمه أبناءنا ويعلمه أبناؤنا أبناءهم؟ فقال يسري عليه ليلاً فيصبح النّاس منه فقراء ترفع المصاحف وينزع ما في القلوب.

1 <https://bit.ly/2LFVxnN>

2 <https://bit.ly/2KqbayX>

3 <https://bit.ly/3mliA3T>

4 <https://bit.ly/34i1cH7>

5 <https://bit.ly/3mfKIFy>

6 <https://bit.ly/2IVpuPI>

الرّازي¹:

اعلم أنّه تعالى لما بيّن في الآية الأولى أنّه ما آتاهم من العلم إلّا قليلاً بيّن في هذه الآية أنّه لو شاء أن يأخذ منهم ذلك القليل أيضاً لقدّر عليه وذلك بأن يمحّو حفظه من القلوب وكتابه من الكتب وهذا وإن كان أمراً مخالفاً للعادة إلّا أنّه تعالى قادر عليه.

المنتخب²:

86- ولئن أردنا أن نمحو من صدرك القرآن الذي أوحينا إليك لفعلنا ثمّ لا تجد من يقوم لك وينصرك.

87- ولكن أبقينا رحمة من ربك لأن فضله في هذه المعجزة كان عليك عظيماً.

الطنطاوي³:

اللام في قوله ولئن شئنا... موطنه لقسم محذوف، جوابه لنذهبن. أي والله لئن شئنا لنذهبن بهذا القرآن الذي أوحينا إليك - أيها الرسول الكريم -، بحيث نزله عن صدرك، ومن صدور أتباعك، ونمحوه من الصحف حتّى لا يبقى له أثر إذ أن قدرتنا لا يعجزها، ولا يحول دون تنفيذ ما نريده حائل. ثمّ لا تجد لك بعد ذلك من يكون وكيلاً عنّا في رد القرآن إليك بعد ذهابه ومحوه، ومن يتعهّد بإعادته بعد رفعه وإزالته.

ج) الآية م 16\70: 101

م 16\70: 101	وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنْزِلُ قَالُوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ
--------------	---

مقاتل بن سليمان⁴:

قوله عز وجل: وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ، يعني وإذا حولنا آية فيها شدة فنسختها وجننا مكانها بغيرها ألين منها، والله أعلم بما يُنزل من التّبديل من غيره، قالوا، قال كفّار مكّة للنّبي: إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ، يعني نقول على الله الكذب من تلقاء نفسك، قلت كذا وكذا، ثمّ نقضته وجئت بغيره. بلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ [آية: 101] أن الله أنزله، فإنك لا تقول إلّا ما قد قيل لك.

الطّبري⁵:

الله أعلم بالذي هو أصلح لخلقه فيما يبدّل ويغير من أحكامه. وهذا التّبديل ناسخ، ولا نبذل آية مكان آية إلّا بنسخ.

الرّمخشري⁶:

تبديل الآية مكان الآية هو النّسخ، والله تعالى ينسخ الشّرائع بالشّرائع لأنها مصالح، وما كان مصلحة أمس يجوز أن يكون مفسدة اليوم، وخلافه مصلحة. والله تعالى عالم بالمصالح والمفاسد، فيثبت ما يشاء وينسخ ما يشاء بحكمته. وهذا معنى قوله والله أعلم بما يُنزل قالوا إِنَّمَا أَنْتَ مُفْتَرٍ وجدوا مدخلاً للطّعن فطعنوا، وذلك لجهلهم وبعدهم عن العلم بالنّاسخ والمنسوخ وكانوا يقولون إن محمّداً يسخر من أصحابه يأمرهم اليوم بأمر وينهاهم عنه غداً، فيأتينهم بما هو أهون ولقد افترؤا، فقد كان ينسخ الأشق بالأهون، والأهون بالأشق، والأهون بالأهون، والأشق بالأشق، لأنّ الغرض المصلحة، لا الهوان والمشقة. فإن قلت هل في ذكر تبدل الآية بالآية دليل على أن القرآن إنّما ينسخ بمثله، ولا يصح بغيره من السّنة والإجماع والقياس؟ قلت فيه أن قرأنا ينسخ بمثله وليس فيه نفي نسخه بغيره، على أن السّنة المكتشفة المتواترة مثل القرآن في إيجاب العلم، فنسخه بها كنسخه بمثله، وأمّا الإجماع والقياس والسّنة غير المقطوع بها فلا يصح نسخ القرآن بها.

1 <https://bit.ly/3gMIEUq>

2 <https://bit.ly/2WhwlpD>

3 <https://bit.ly/2Ktd1Dj>

4 <https://bit.ly/3849TG1>

5 <https://bit.ly/3mmSrS0>

6 <https://bit.ly/3gPMn3l>

الرَّازي¹:

أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ أَيَّ لَا يَعْلَمُونَ حَقِيقَةَ الْقُرْآنِ وَفَائِدَةَ النَّسْخِ وَالتَّبْدِيلِ وَأَنَّ ذَلِكَ لِمَصَالِحِ الْعِبَادِ كَمَا أَنَّ الطَّبِيبَ يَأْمُرُ الْمَرِيضَ بِشَرْبَةِ، ثُمَّ بَعْدَ مُدَّةٍ يَنْهَاهُ عَنْهَا، وَيَأْمُرُهُ بِضَدِّ تِلْكَ الشَّرْبَةِ.

المنتخب²:

وَإِذَا جَعَلْنَا مُعْجَزَةً لَكَ بِدَلِّ مُعْجَزَةٍ مُسَاوِيَةٍ لِنَبِيِّ سَابِقٍ، فَجُنَّاكَ بِالْقُرْآنِ مُعْجَزَةً، رَمَوْكَ بِالْإِفْتِرَاءِ وَالْكَذِبِ عَلَى اللَّهِ، وَاللَّهُ - وَحْدَهُ - هُوَ الْعَلِيمُ عِلْمًا لَيْسَ فَوْقَهُ عِلْمٌ بِمَا يَنْزِلُ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ مِنْ مُعْجَزَاتٍ، وَلَكِنْ أَكْثَرُهُمْ لَيْسُوا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالْمَعْرِفَةِ الصَّادِقَةِ.

الطنطاوي³:

يَنْكَرُ الطَّنْطَاوِيُّ أَنَّ تَكُونَ هَذِهِ الْآيَةُ تَشِيرُ إِلَى الْآيَاتِ الْكُونِيَّةِ: وَمِنْهُمْ مَنْ يَرَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْآيَةِ هُنَا لَيْسَ نَصُّ الْآيَةِ الْقُرْآنِيَّةِ بَلْ "الْآيَةُ الْكُونِيَّةُ" أَيُّ الْمُعْجَزَةِ الَّتِي أَتَى بِهَا كُلُّ نَبِيٍّ لِقَوْمِهِ وَأَنَّ الْمُرَادَ بِتَبْدِيلِهَا الْإِتْيَانُ بِمُعْجَزَةٍ أُخْرَى سِوَاهَا. قَالَ الشَّيْخُ الْقَاسِمِيُّ عِنْدَ تَفْسِيرِهِ لِهَذِهِ الْآيَةِ: وَذَهَبَ قَوْمٌ إِلَى أَنَّ الْمَعْنَى تَبْدِيلُ آيَةٍ مِنَ آيَاتِ الْأَنْبِيَاءِ الْمُتَقَدِّمِينَ. كَأَيَّةِ مُوسَى وَعِيسَى وَغَيْرِهِمَا مِنَ الْآيَاتِ الْكُونِيَّةِ الْأَفَاقِيَّةِ، بِآيَةٍ أُخْرَى نَفْسِيَّةٍ عِلْمِيَّةٍ، وَهِيَ كَوْنُ الْمَنْزِلِ هُدًى وَرَحْمَةً وَبَشَارَةً يَدْرِكُهَا الْعَقْلُ. فَجَبَلْتُ تِلْكَ - وَهِيَ الْآيَاتُ الْكُونِيَّةُ - بِآيَةٍ هِيَ كِتَابُ الْعِلْمِ وَالْهُدَى مِنْ نَبِيِّ أُمِّي. وَيَرَى الطَّنْطَاوِيُّ أَنَّ الرَّأْيَ الْقَائِلَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ تَشِيرُ إِلَى نَصِّ الْقُرْآنِ أَقْرَبَ إِلَى الصَّوَابِ، لِأَنَّ قَوْلَهُ - تَعَالَى - بَعْدَ ذَلِكَ قُلْ نَزَّلَهُ رُوحُ الْقُدُسِ مِنْ رَبِّكَ يَدُلُّ دَلَالَةً وَاضِحَةً عَلَى أَنَّ الْمُرَادَ بِالْآيَةِ، الْآيَةُ الْقُرْآنِيَّةُ.

(د) الآية هـ 87\2: 106

مَا نُنَسِّخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ	هـ 87\2: 106
--	--------------

مقاتل بن سليمان⁴:

يَقُولُ: نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا، يَقُولُ: نَأْتِ مِنَ الْوَحْيِ مَكَانَهَا أَفْضَلَ مِنْهَا لَكُمْ وَأَنْفَعُ لَكُمْ، ثُمَّ قَالَ: أَوْ مِثْلَهَا، يَقُولُ: أَوْ نَأْتِ بِمِثْلِ مَا نَسَخْنَا أَوْ نُنسِهَا، يَقُولُ: أَوْ نَتْرَكُهَا كَمَا هِيَ، فَلَا نُنَسِّخُهَا، وَذَلِكَ أَنَّ كَفَّارَ مَكَّةَ قَالُوا لِلنَّبِيِّ: إِنَّمَا تَقُولُ أَنْتَ يَا مُحَمَّدُ هَذَا الْقُرْآنَ مِنْ تَلَفَاءِ نَفْسِكَ، قُلْتَ كَذَا وَكَذَا، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ...: أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ [آية: 106]، مِنْ النَّاسِخِ وَالْمَنْسُوخِ قَدِيرٌ.

الطبري⁵:

يَعْنِي جَلَّ ثَنَاؤُهُ بِقَوْلِهِ: مَا نُنَسِّخُ مِنْ آيَةٍ إِلَى غَيْرِهِ، فَجَبَلْتُهُ وَغَيَّرْتُهُ. وَذَلِكَ أَنَّ يَحْوُلَ الْحَلَالَ حَرَامًا وَالْحَرَامَ حَلَالًا، وَالْمُبَاحَ مُحْظُورًا وَالْمُحْظُورَ مُبَاحًا وَلَا يَكُونُ ذَلِكَ إِلَّا فِي الْأَمْرِ وَالنَّهْيِ وَالْحُظَرِ وَالْإِطْلَاقِ وَالْمَنْعِ وَالْإِبَاحَةِ، فَأَمَّا الْأَخْبَارُ فَلَا يَكُونُ فِيهَا نَاسِخٌ وَلَا مَنْسُوخٌ. وَأَصْلُ النَّسْخِ مِنْ "نَسَخَ الْكِتَابَ" وَهُوَ نَقْلُهُ مِنْ نُسْخَةٍ إِلَى أُخْرَى غَيْرِهَا، فَكَذَلِكَ مَعْنَى نَسْخِ الْحُكْمِ إِلَى غَيْرِهِ إِنَّمَا هُوَ تَحْوِيلُهُ وَنَقْلُ عِبَارَتِهِ عَنْهُ إِلَى غَيْرِهِ. فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ مَعْنَى نَسْخِ الْآيَةِ فَسِوَاءَ إِذَا نُسِخَ حُكْمُهَا فَغُيِّرَ وَبُدِّلَ فَرْضُهَا وَنُقِلَ فَرْضُ الْعِبَادِ عَنِ اللَّازِمِ كَانَ لَهُمْ بِهَا أَوْفَرُ حَظٍّ فَتُرِكَ، أَوْ مُحِي أَثَرُهَا، فَغُفِيَ وَنُسِيَ، إِذْ هِيَ حِينَنَدُ فِي كِلْتَا حَالَتَيْهَا مَنْسُوخَةٌ. الصَّوَابُ فِي مَعْنَى هَذِهِ الْآيَةِ: مَا نَغَيِّرُ مِنْ حُكْمِ آيَةٍ فَجَبَلْتُهُ أَوْ نَتْرَكُهُ فَلَا نَبْدَلُهُ، نَأْتِ بِخَيْرٍ لَكُمْ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ حُكْمًا مِنْهَا، أَوْ مِثْلَ حُكْمِهَا فِي الْخَفَةِ وَالنُّقْلِ وَالْأَجْرِ وَالنَّوَابِ. قَوْلُهُ: نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا. وَغَيْرُ جَائِزٍ أَنْ يَكُونَ مِنَ الْقُرْآنِ شَيْءٌ خَيْرٌ مِنْ شَيْءٍ لَأَنَّ جَمِيعَهُ كَلَامُ اللَّهِ، وَلَا يَجُوزُ فِي صِفَاتِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ أَنْ يُقَالَ بَعْضُهَا أَفْضَلُ مِنْ بَعْضٍ وَبَعْضُهَا خَيْرٌ مِنْ بَعْضٍ.

1 <https://bit.ly/2WeVocU>

2 <https://bit.ly/3oUYAGZ>

3 <https://bit.ly/3qZyNz9>

4 <https://bit.ly/3gXfIsY>

5 <https://bit.ly/3adMkgt>

الزَّمخشري¹:

رُوي أَنَّهُمْ طَعَنُوا فِي النَّسخ فَقَالُوا أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مُحَمَّدٍ يَأْمُرُ أَصْحَابَهُ بِأَمْرٍ، ثُمَّ يَنْهَاهُمْ عَنْهُ وَيَأْمُرُهُمْ بِخِلَافِهِ، وَيَقُولُ الْيَوْمَ قَوْلًا وَيَرْجِعُ عَنْهُ غَدًا؟ فَنَزَلَتْ. وَقُرِئَ "مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ" وَمَا نُنْسخُ، بضم النُّونِ، مِنْ أَنْسَخَ، أَوْ نَنْسَأُهَا. وَقُرِئَ "نَنْسَهَا" وَ"نَنْسَهَا" بِالتَّشْدِيدِ، وَ"نَنْسَهَا"، وَ"نَنْسَهَا"، عَلَى خُطَابِ رَسُولِ اللَّهِ. وَقُرِئَ عَبْدُ اللَّهِ "مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَنْسَخُهَا" وَقُرِئَ حَذِيفَةُ "مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نَنْسَخُهَا". وَنسخ الآية إِزالتها بِإبدالِ أُخرى مكانها وإِنساختها الأَمْرَ بِنسخها، وَهُوَ أَنْ يَأْمُرَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِأَنْ يَجْعَلَهَا مَنْسُوخَةً بِالْإِعلامِ بِنسخها. وَنَسُوها، تَأْخِيرُها وَإِذهابها. لَا إِلَى بَدَلٍ. وَإِنْسَأُها أَنْ يَذْهَبَ بِحِفْظِها عَنِ الْقُلُوبِ. وَالْمَعْنَى أَنْ كُلَّ آيَةٍ يَذْهَبُ بِهَا عَلَى مَا تَوْجِبُهُ الْمَصْلُحَةُ مِنْ إِزَالَةِ لَفْظِها وَحُكْمِها مَعًا، أَوْ مِنْ إِزَالَةِ أَحَدِهُمَا إِلَى بَدَلٍ أَوْ غَيْرِ بَدَلٍ نَأَتْ بِآيَةٍ خَيْرٍ مِنْهَا لِلْعِبَادِ، أَيْ بِآيَةٍ الْعَمَلُ بِهَا أَكْثَرُ لِلنَّوَابِ أَوْ مِثْلِها فِي ذَلِكَ. عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ فَهُوَ يَقْدِرُ عَلَى الْخَيْرِ، وَمَا هُوَ خَيْرٌ مِنْهُ، وَعَلَى مِثْلِهِ فِي الْخَيْرِ.

الرَّازي²:

احتج الجمهور من المسلمين على جواز النَّسخ ووقوعه، لِأَنَّ الدَّلَالَاتِ دَلَّتْ عَلَى نَبَوَّةِ مُحَمَّدٍ وَنَبَوَّتِهِ لَا تَصِحُّ إِلَّا مَعَ الْقَوْلِ بِنسخِ شَرعٍ مِنْ قَبْلِهِ، فَجَبَّ الْقَطْعُ بِالنَّسخِ. جَاءَ فِي التَّوْرَةِ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى قَالَ لَنُوحٍ عِنْدَ خُرُوجِهِ مِنَ الْفَلَكَ: "إِنِّي جَعَلْتُ كُلَّ دَابَّةٍ مَأْكَلًا لَكَ وَلِذُرِّيَّتِكَ وَأَطْلَقْتُ ذَلِكَ لَكُمْ كُنْبَاتِ الْعَشْبِ مَا خِلا الدَّمِ فَلَا تَأْكُلُوهُ"، ثُمَّ إِنَّهُ تَعَالَى حَرَّمَ عَلَى مُوسَى وَعَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ كَثِيرًا مِنَ الْحَيَوانِ. وَكَانَ آدَمُ يَزُوجُ الْأَخْتَ مِنْ الْأَخِ وَقَدْ حَرَّمَهُ بَعْدَ ذَلِكَ عَلَى مُوسَى.

المنتخب³:

106- وَلَقَدْ طَلَبُوا مِنْكَ - يَا مُحَمَّدُ - أَنْ تَأْتِيَهُمْ بِالْمُعْجَزَاتِ الَّتِي جَاءَهُمْ بِهَا مُوسَى وَأَنْبِيَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ، وَحَسَبْنَا أَنَّا أَيْدُنَاكَ بِالْقُرْآنِ، وَأَنَّا إِذَا تَرَكْنَا تَأْيِيدَ نَبِيٍّ مُتَأَخَّرٍ بِمُعْجَزَةٍ كَانَتْ لِنَبِيٍّ سَابِقٍ، أَوْ أَنْسَيْنَا النَّاسَ أَثَرَ هَذِهِ الْمُعْجَزَةِ فَإِنَّا نَأْتِي عَلَى يَدَيْهِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلِها فِي الدَّلَالَةِ عَلَى صِدْقِهِ، فَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ.

الطَّنطاوي⁴:

أَقَامَ - سُبْحَانَهُ - الدَّلِيلَ عَلَى كَمالِ قُدْرَتِهِ وَشُمُولِها لِكُلِّ شَيْءٍ فَقَالَ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ (هـ 87\107:2). وَالْمَعْنَى أَنَّهُ - سُبْحَانَهُ - مَالِكٌ لِجَمِيعِ الْكَائِنَاتِ الْعُلُويَّةِ وَالسُّفْلِيَّةِ، وَأَنَّهُ هُوَ الْمُتَصَرِّفُ كَمَا يَشَاءُ فِي ذَوَاتِها وَأَحْوالِها، وَأَنَّهُ يَتَصَرَّفُ فِي أُمُورِهِمْ وَيَجْريها عَلَى حَسَبِ مَا يَصْلَحُهُمْ، وَهُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَتَعَبَّدُهُمْ بِهِ مِنْ ناسِخٍ وَمَنْسُوخٍ وَلَيْسَ لِلنَّاسِ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَلَّى أُمُورَهُمْ، وَيَعِينُهُمْ عَلَى أَعْدائِهِمْ سِوَاهُ، وَمَنْ كَانَ اللَّهُ وَلِيَّهُ وَنَصِيرُهُ عِلْمٌ يَقِينًا أَنَّهُ لَا يَفْعَلُ بِهِ إِلَّا مَا هُوَ خَيْرٌ لَهُ فِي دُنْيَاهُ وَأُخْرَاهُ. وَإِذْنُ فَأَنْتُمْ - أَيُّهَا الْيَهُودُ - مَا قَدَّرْتُمْ اللَّهُ حَقَّ قُدْرَتِهِ، لَزَعَمَكُمْ أَنَّ النَّسخَ مُحالٌ عَلَى اللَّهِ لِأَنَّ الْمالِكََ لِكُلِّ شَيْءٍ، مِنْ حَقِّهِ أَنْ يَمْحُوَ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتَ مَا يَرِيدُ عَلَى حَسَبِ مَا تَقْتَضِيهِ حُكْمَتُهُ وَمَشِيتَتُهُ.

(هـ) الآية 39: 96\13

يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ	هـ 39: 96\13
--	--------------

مقاتل بن سليمان⁵:

يَمْحُو اللَّهُ مَا يَشَاءُ، يَقُولُ: يَنْسَخُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ مِنَ الْقُرْآنِ، وَيُثَبِّتُ، يَقُولُ: وَيَقَرُّ مِنْ حُكْمِ النَّسَاحِ مَا يَشَاءُ، فَلَا يَنْسَخُهُ، وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ، يَعْنِي أَصْلَ الْكِتَابِ، يَقُولُ: النَّاسِخُ مِنَ الْكِتَابِ، وَالْمَنْسُوخُ فَهُوَ فِي أَمِّ الْكِتَابِ، يَعْنِي بِأَمِّ الْكِتَابِ اللَّوْحَ الْمُحْفَوظَ.

- 1 <https://bit.ly/3msKdbq>
- 2 <https://bit.ly/37kZ574>
- 3 <https://bit.ly/2Wgfbbsi>
- 4 <https://bit.ly/3mpuRUO>
- 5 <https://bit.ly/2K7C7aT>

الطَّيْرِي:1

اختلف أهل التأويل في تأويل ذلك، فقال بعضهم: يحو الله ما يشاء من أمور عبادته، فيغيِّره، إلَّا الشَّقَاءَ والسَّعَادَةَ فَإِنَّهُمَا لَا يَغْيَرَان... وقال آخرون: بل معنى ذلك: أن الله ينسخ ما يشاء من أحكام كتابه، ويثبت ما يشاء منها فلا ينسخه.

الرَّزْمَكْسَرِي:2

الشَّرَائِعُ مَصَالِحُ تَخْتَلَفُ بِاخْتِلَافِ الْأَحْوَالِ وَالْأَوْقَاتِ فَكُلُّ وَاقْتِ حَكْمٍ يَكْتُبُ عَلَى الْعِبَادِ، أَيْ يَفْرَضُ عَلَيْهِمْ عَلَى مَا يَقْتَضِيهِ اسْتِصْلَاحُهُمْ يَمْحُوهُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ يَنْسَخُ مَا يَسْتَصِيبُ نَسْخَهُ، وَيُثَبِّتُ بَدْلَهُ مَا يَرَى الْمَصْلَحَةَ فِي إِثْبَاتِهِ، أَوْ يَتْرَكُهُ غَيْرَ مَنْسُوخٍ، وَقِيلَ يَمْحُو مِنْ دِيْوَانِ الْحِفْظَةِ مَا لَيْسَ بِحَسَنَةٍ وَلَا سَيِّئَةٍ لِأَنَّهُمْ مَأْمُورُونَ بِكِتَابَةِ كُلِّ قَوْلٍ وَفَعْلٍ وَيُثَبِّتُ غَيْرَهُ. وَقِيلَ يَمْحُو كُفْرَ التَّائِبِينَ وَمَعَاصِيَهُمْ بِالتَّوْبَةِ، وَيُثَبِّتُ إِيْمَانَهُمْ وَطَاعَتَهُمْ.

الرَّازِي:3

هذه الآية جاءت ردًّا على من قالوا: لو كان في دعوى الرسالة محققًا لما نسخ الأحكام التي نص الله تعالى على ثبوتها في الشَّرَائِعِ الْمُتَقَدِّمَةِ نَحْوَ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، لَكِنَّهُ نَسَخَهَا وَحَرَّفَهَا نَحْوَ تَحْرِيفِ الْقِبْلَةِ، وَنَسَخَ أَكْثَرَ أَحْكَامِ التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ، فَوَجِبَ أَنْ لَا يَكُونَ نَبِيًّا حَقًّا. وَيَرْبِطُ الرَّازِي بَيْنَ هَذِهِ الْآيَةِ وَالْآيَةِ السَّابِقَةِ: "لِكُلِّ أَجَلٍ كِتَابٌ"، مِمَّا يَعْنِي أَنَّ "لِكُلِّ كِتَابٍ مَنْزِلٌ مِنَ السَّمَاءِ أَجَلًا يَنْزِلُ فِيهِ، أَيْ لِكُلِّ كِتَابٍ وَقْتُ يُعْمَلُ بِهِ، فَوْقَ الْعَمَلِ بِالتَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ قَدْ انْقَضَى وَوَقْتُ الْعَمَلِ بِالْقُرْآنِ قَدْ أَتَى وَحَضَرَ".

الْمُنْتَخَب:4

39- يحو الله ما يشاء من شرائع ومعجزات، ويحل محلها ما يشاء ويثبتته وعنده أصل الشَّرَائِعِ الثَّابِتِ الَّذِي لَا يَتَغَيَّرُ، وَهُوَ الْوَحْدَانِيَّةُ وَأَمْهَاتُ الْفَضَائِلِ، وَغَيْرَ ذَلِكَ.

الطَّنْطَاوِي:5

المعنى يحو الله - تعالى - ما يشاء محوه، ويثبت ما يريد إثباته من الخير أو الشر ومن السَّعَادَةِ أَوْ الشَّقَاوَةِ، وَمِنْ الصِّحَّةِ أَوْ الْمَرَضِ، وَمِنْ الْغِنَى أَوْ الْفَقْرِ، وَمِنْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِأَحْوَالِ خَلْقِهِ.

و) الْآيَاتَانِ 52\103: 53-52

هـ-103\22: 52- 53	وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكُمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ
----------------------	---

مقاتل بن سليمان:6

أَنَّ النَّبِيَّ كَانَ يَقْرَأُ فِي الصَّلَاةِ عِنْدَ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ فَنَعَسَ، فَقَالَ: أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى، وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى، تِلْكَ الْغَرَانِيقُ الْعُلَى، عِنْدَهَا الشَّفَاعَةُ تَرْتَجَى، فَلَمَّا سَمِعَ كَفَّارٌ مَكَّةَ أَنَّ لَأَلَهُتَهُمْ شَفَاعَةَ فَرَحُوا، ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ فَقَالَ: أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّى وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنْثَى تِلْكَ إِذَا قِسْمَةٌ ضِيزَى (م23\53: 19-22). فَذَلِكَ قَوْلُهُ سَبْحَانَهُ: فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ ثُمَّ يُحْكُمُ اللَّهُ آيَاتِهِ مِنَ الْبَاطِلِ الَّذِي يُلْقِي الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِ مُحَمَّدٍ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ.

1 <https://bit.ly/3noWGxT>

2 <https://bit.ly/2LIde6h>

3 <https://bit.ly/3tyZDzq>

4 <https://bit.ly/34ifur0>

5 <https://bit.ly/2K7D4jt>

6 <https://bit.ly/3abiedG>

الطبري 1:

جلس رسول الله في ناد من أندية قريش كثير أهله، فتمنى يومئذ أن لا يأتيه من الله شيء فينفروا عنه، فأنزل الله عليه: "وَالنَّجْمُ إِذَا هَوَىٰ مَا ضَلَّ صَاجِبُكُمْ وَمَا غَوَىٰ" فقرأها رسول الله، حتى إذا بلغ: "أَفَرَأَيْتُمُ اللَّاتَ وَالْعُزَّىٰ وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَىٰ" ألقى عليه الشيطان كلمتين: "تلك الغرائق العلى، وإن شفاعتهن لترجى"، فتكلم بها. ثم مضى فقرأ السورة كلها. فسجد في آخر السورة، وسجد القوم جميعاً معه، ورفع الوليد بن المغيرة تراباً إلى جبهته فسجد عليه، وكان شيخاً كبيراً لا يقدر على السجود. فرضوا بما تكلم به وقالوا: قد عرفنا أن الله يحيي ويميت وهو الذي يخلق ويرزق، ولكن آلهتنا هذه تشفع لنا عنده، إذ جعلت لها نصيباً، فنحن معك... فلما أمسى أتاه جبرائيل عليهما السلام فعرض عليه السورة فلما بلغ الكلمتين اللتين ألقى الشيطان عليه قال: ما جئت بك بهاتين فقال رسول الله: "أفترئت على الله وقلت على الله ما لم يقل" فأوحى الله إليه: "وإن كادوا ليفتنونك عن الذي أوحينا إليك، لتفترى علينا غيره... إلى قوله: ثم لا تجد لك علينا نصيراً (هـ/50: 73-75)". فما زال مغموماً مهموماً حتى نزلت عليه: وما أرسلنا من قبلك من رسول ولا نبي إلا إذا تمنى ألقى الشيطان في أمنيته فينسخ الله ما يلقي الشيطان ثم يحكم الله آياته والله عليم حكيم.

ونجد رواية مماثلة عند الرمخشري² والرازي³ والطنطاوي⁴.

المنتخب 5:

52- لا تحزن - أيها النبي - من محاولات هؤلاء الكفار، فقد جرت الحوادث من قبلك مع كل رسول من رسلنا ونبي من أنبيائنا أنه كلما قرأ عليهم شيئاً يدعوهم به إلى الحق تصدى له شياطين الإنس المتمردون لإبطال دعوته وتشكيك الناس فيما يتلوه عليهم لكي يحولوا بين النبي وبين أمنيته في إجابة دعوته، فيزيل الله ما يدبرون، ثم تكون الغلبة في النهاية للحق؛ حيث يثبت الله شريعته، وينصر رسوله، وهو عليم بأحوال الناس ومكائدهم، حكيم في أفعاله يضع كل شيء في موضعه.

53- وإنما مكّن الله المتمرددين على الحق من إلقاء الشبهة والعراقيل في سبيل الدعوة ليكون في ذلك امتحان واختبار للناس، فالكفار الذين تحجرت قلوبهم، والمنافقون ومرضى القلوب يزدادون ضلالاً بترويج هذه الشبهة ومناصرتها، ولا عجب في أن يقف هؤلاء الظالمون هذا الموقف فإنهم لجؤا في الضلال، وأوغلوا في العناد والشقاق.

1 <https://bit.ly/3adaec1>

2 <https://bit.ly/3mjniit>

3 <https://bit.ly/3nqdgxi>

4 <https://bit.ly/3nqdgxi>

5 <https://bit.ly/2K5ck2Y>

الفصل الثالث: معرفة النَّصِّ النَّاسِخِ والنَّصِّ الْمَنْسُوخِ

لمعرفة النَّصِّ التَّشْرِيعِيِّ النَّاسِخِ والنَّصِّ التَّشْرِيعِيِّ الْمَنْسُوخِ يجب أن يكون هناك تعارض بينهما، ومعرفة أيهما سابق للآخر. وهذا ما سنراه هنا.

(1) وجود تعارض بين نصين تشريعيين

الأصل في الأحكام بقاؤها وعدم نسخها. ولكن عندما يتعارض حَكَمَانِ تعارضًا حقيقيًا لا سبيل إلى تلافيه بإمكان الجمع بينهما على أي وجه من وجوه التأويل، حينئذ فلا مناص من أن نعتبر أحدهما ناسخًا والآخر منسوخًا دفعًا للتناقض في التشريع.

(2) معرفة أيهما أسبق

في حالة التعارض، تقول القاعدة بأن الحكم السابق هو المنسوخ واللاحق هو النَّاسِخ. إذن معرفة تاريخ صدور الحكمين، النَّاسِخِ والمنسوخ، شرط لا بد منه. وهذا الشرط لا يمثل مشكلة في النظم الحديثة إذ يحمل كل قانون تاريخ صدوره، ويُذكر عامَّةً في بدايته أو في آخره القوانين السابقة أو موادها التي يتم نسخها بالقانون الحديث. ولكن الأمر يختلف مع القرآن والسُّنة، المصدران الأولان للتَّشْرِيعِ الإسلاميَّة، لأنَّهما ليسا مرتَّبان بالتسلسل التاريخي وليسا مؤرَّخان. ولذلك يتم اللُّجوء إلى وسائل أخرى لتحديد النَّاسِخِ والمنسوخ.

(أ) ثلاث وسائل لتحديد النَّصِّ الْأَسْبَقِ

يحدد الزُّرقاني ثلاث وسائل لمعرفة النَّصِّ الْأَسْبَقِ:

أولها أن يكون في أحد النَّصَّيْنِ ما يدل على تعيين المتأخَّرِ منهما نحو قوله تعالى: "أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيِ نَجْرِكُمْ سِدْقَاتٍ فَأُولَئِكَ لَا تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ" (هـ-105\58: 13)، ونحو قوله: "الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِثَّةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ" (هـ-88\8: 66)، ونحو قوله صلى الله عليه وسلم كنت نهيتكم عن زيارة القبور ألا فزوروها ولا تقولوا هجرًا.

ثانيها أن ينعقد إجماع من الأمة في أي عصر من عصورها على تعيين المتقدِّم من النَّصَّيْنِ والمتأخَّرِ منهما. ثالثها أن يرد من طريق صحيحة عن أحد من الصَّحابة ما يفيد تعيين أحد النَّصَّيْنِ المتعارضين للسَّبق على الآخر أو التَّراخي عنه كأن يقول نزلت هذه الآية بعد تلك الآية أو نزلت هذه الآية قبل تلك الآية أو يقول نزلت هذه عام كذا وكان معروفًا سبق نزول الآية التي تعارضها أو كان معروفًا تأخرها عنها.

(ب) وسائل لا يمكن الاعتماد عليها

يرى الزُّرقاني بأنَّه لا يمكن الإعتماد على ما يلي لمعرفة النَّاسِخِ والمنسوخ:

- قول الصَّحَابِيِّ هذا ناسخ وذاك منسوخ فلا ينهض دليلًا على النَّسخ لجواز أن يكون الصَّحَابِيُّ صَادِرًا في ذلك عن اجتهاد أخطأ فيه فلم يصب فيه عين السَّابِقِ ولا عين اللاحق.
- اجتهاد المجتهد من غير سند لأن اجتهاده ليس بحجَّة.
- قول المُفسِّرِ هذا ناسخ أو منسوخ من غير دليل لأن كلامه ليس بدليل.
- ثبوت أحد النَّصَّيْنِ قبل الآخر في المصحف لأن ترتيب المصحف ليس على ترتيب التَّزْوِيلِ.

- أن يكون أحد الراويين من أحداث الصحابة دون الراوي للنص الآخر فلا يحكم بتأخر حديث الصغير عن حديث الكبير لجواز أن يكون الصغير قد روى المنسوخ عن تقدمت صحبته ولجوز أن يسمع الكبير الناسخ من الرسول صلى الله عليه وسلم بعد أن يسمع الصغير منه المنسوخ إمّا إحالة على زمن مضى وإمّا لتأخر تشريع الناسخ والمنسوخ كليهما.
- أن يكون أحد الراويين أسلم قبل الآخر فلا يحكم بأن ما رواه سابق الإسلام منسوخ وما رواه المتأخر عنه ناسخ لجواز أن يكون الواقع عكس ذلك¹.

هذه التفصيلات والإحتياطات نابعة من كون القرآن والسنة غير مرتبين بالتسلسل التاريخي. لذلك يجب علينا عرض هذه النقطة ببعض التفصيل.

(3) القرآن ليس مرتباً بالتسلسل التاريخي

(أ) جمع سور القرآن وفقاً لطولها

يتضمن القرآن المتداول بين المسلمين 114 سورة. ويعتقد المسلمون أن أصل القرآن هو أم الكتاب (هـ 96\13: 39) في لوح محفوظ عند الله (م 27\85: 22)، وأن القرآن نزل على النبي ليلة القدر جملة واحدة، ثم نزل بعد ذلك منجماً أي أنه نزل مفرقاً، حسب الوقائع والأحداث، منها 86 سورة نزلت في الزمن المكي، ومنها 28 سورة نزلت في الزمن المدني، أي بعد هجرة النبي للمدينة. إلا أن سور القرآن التي بين أيدينا جمعت وفقاً لطولها مع استثناءات وليس وفقاً لتاريخ نزولها، كما أن 35 سورة مكية أقحم فيها آيات مدنية. ولا يتضمن القرآن إشارة إلى تاريخ نزول كل آية وكل سورة، كما أنه لم يورد شيء عن النبي محمد في شأن تحديد زمن النزول². وهنا تكمن المشكلة مع النظم المتناقضة التي يتضمنها القرآن.

(ب) عدم إتفاق العلماء المسلمين في تحديد أول وآخر ما نزل

العلماء المسلمون أنفسهم غير متفقين حتى في تحديد أول ما نزل على محمد. فقارئ سيرته يثق من أن أول ما نزل من القرآن هو سورة العلق والتي تبدأ كما يلي: "أَفْرَأَ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ" (م 96\1: 1). إلا أن هذه السورة لم تنزل كلها مرة واحدة. والسُّيُوطِي ينقل عن جابر أن أول ما نزل من القرآن سورة المدثر والتي تبدأ كما يلي: "يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ" (م 94\74: 1)، وهي أول سورة نزلت كاملة³.

ونفس المشكلة نجدها فيما يخص آخر ما نزل من القرآن. فالسُّيُوطِي ينقل عن ثقات آراء متضاربة. فهذه الآيات يعتبرها بعضهم آخر ما نزل:

- يَسْتَفْنُونَكَ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِي الْكَلَالَةِ (هـ 92\4: 176)
- سورة براءة والتي تبدأ كما يلي: بَرَاءَةٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (هـ 9\113: 1)
- آية الرِّبَا: يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ (هـ 87\2: 278)
- وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ (هـ 87\2: 281)
- يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ (هـ 87\2: 282)
- لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ. فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُلْ حَسْبِيَ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَهُوَ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ (هـ 113\9: 128-129)
- سورة النصر التي تبدأ كما يلي: إِذَا جَاءَ نَصْرُ اللَّهِ وَالْفَتْحُ (هـ 114\110: 1)
- قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحِي إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ وَاحِدٌ فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا (م 69\18: 110)

1 الزرقاني، ص 150-151 (نسخة وورد).

2 العيص: علم المكي والمدني في عيون المستشرقين، ص 5-6

3 السُّيُوطِي: الإتقان، جزء 1، ص 73-77؛ صبيح: بحث جديد عن القرآن الكريم، ص 40-41.

- فَإِذَا أَسْلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمَ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَاحْصُرُوهُمْ وَاقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (هـ113:9) 1.

ج) من قرّر الترتيب الحالي للقرآن؟

يعتقد بعض الكتاب المسلمين أن ترتيب القرآن في الشكل الحالي، الذي لا يلتزم تاريخ النزول، هو توقيفي، أي أن النبي مُحَمَّد أَقَرَّه بتعليم من الملاك جبريل. ولكن الرأي السائد يفرّق بين ترتيب الآيات داخل السور وترتيب السور. فترتيب الآيات توقيفي بينما يرى جمهور العلماء أن ترتيب السور اتفاق، على ما يقول السيوطي². ويقول كمال الحيدري الشيعي: "أما الترتيب بين سور المصحف الشريف فقد ادّعي أيضاً أنه ترتيب وحياني توقيفي قد حصل من الرسول الأكرم، وتفصيل الكلام في هذا الاتجاه لا يجر نفعاً أو فائدة؛ لعدم ترتب الآثار المعرفية والفقهية عليه؛ لأن تقدّم السورة وتأخرها غير مضر في المقام بشيء". وهذا الكلام لا أساس له، إذ إن معرفة ما نزل أولاً وما نزل لاحقاً أمر ضروري لمعرفة النسخ والمنسوخ. وفيما يخص ترتيب الآيات داخل السور، يضيف الحيدري: "المعتقد بأن القرآن الموجود بأيدينا قد جمع في عهد الرسول وأن آيات كل سورة من سورته قد جرى ترتيبها بإشراف الرسول ولم يقع فيه أي اختلاف في الترتيب، وهذا ما يذهب إليه الاتجاه العام من علماء المدرستين"³.

ويأخذ صبيح بالرأي القائل إن ترتيب آيات القرآن توقيفي ولكنه يضيف بأنه "لا يمكن الاهتداء حتّى الآن على الجزم واليقين إلى خطة معينة تقول إن رسول الله سار عليها في الترتيب أو أن الوحي التزمها في إرشاده إلى هذا الترتيب"⁴. ويضرب مثلاً سورة المزمل (73\3). فهذه السورة مكيّة إلا الآيات 10 و11 و20 فمدنيّة. فالآيات التسع عشرة الأولى تلتزم فواصلًا واحدة تقريبًا ونغمًا متّصلًا وموضوعًا متسلسلاً. غير أن الآية العشرين الأخيرة - وهي مدنيّة - تغيّرت نغمًا وموضوعًا. فهذه الآية تعد من الآيات الأطول التي ألحقت بسورة آياتها قصيرة. فما وجه إضافة هذه الآية إلى هذه السورة؟ يجب صبيح:

لا سبيل للرد على هذا السؤال. وغاية ما نقول إنها إرادة إلهية اقتضت هذا الوضع لهذه الآية ولغيرها من الآيات التي يمكن أن يقف عندها كما وقفنا نحن هنا. ولم يرد عن رسول الله ولا صحابته قول يفسّر حكمة الترتيب. كما أن العلماء تحاشوا البحث في هذه النقطة، اكتفاءً بما تقرّر وثبت أن جبريل كان يرشد النبي عليه السلام إلى الترتيب فكان النبي يأمر الكتاب والمسلمين بأن تكون الآية في الموضع الذي قرّره لها⁵.

وهكذا يبرّر مؤلفنا موقع آية مدنيّة طويلة ضمن سورة مكيّة آياتها قصيرة بالأجواء إلى الغيبيّات "إنها إرادة إلهية". وفيما يخص ترتيب السور، يرى صبيح بأنه "باجتهاد اللجنة العثمانية، ولا سبيل إلى الأخذ بالأقوال التي تحاول أن تسند هذا الترتيب إلى أمر رسول الله. وكل ما يمكن أن يؤخذ به هو أنه قد يكون عرف عن النبي أنه قال إن هذه السورة قبل تلك وعين سوراً معينة، أما ترتيب القرآن كلّ فقد تركه لاجتهاد أمة الإسلام من بعده"⁶.

د) ما هو سبب الترتيب الحالي للقرآن؟

كما قلنا، القرآن الحالي ليس مرتّباً وفقاً للتسلسل التاريخي. ولا نعرف الأسباب وراء هذا الترتيب. وقد يكون وضع السور المدنيّة الطويلة ذات الطابع القانوني في بداية القرآن بعد الفاتحة لحاجة الدولة الإسلامية لها لتسيير شؤونها. هذا وتشير المصادر الإسلامية إلى أن بعض الصحابة كانوا يمتلكون مصاحف ذات ترتيب مختلف عن الترتيب الحالي، وأن الإمام علي كان يمتلك مصحفاً مرتّباً وفقاً للتسلسل التاريخي⁷، ولكن لا نعرف مصيره بالتحديد. ويذكر ابن النديم (توفي عام 995) في الفهرست: "رأيت أنا في زماننا عند أبي يعلى حمزة الحسني مصحفاً قد سقط منه

1 السيوطي: الإتقان، جزء 1، ص 81-86. صبيح: بحث جديد عن القرآن الكريم، ص 61-62.

2 السيوطي: الإتقان، جزء 1، ص 170.

3 الحيدري: تعارض الأدلة

4 صبيح: بحث جديد عن القرآن الكريم، ص 214.

5 نفس المصدر، ص 214-215.

6 نفس المصدر، ص 217. وأنظر رأياً مخالفاً في مقال طه: ترتيب سور القرآن دراسة تحليلية

7 السيوطي: الإتقان، جزء 1، ص 171 و195.

أوراق بخط علي بن أبي طالب يتوارثه بنو حسن على مر الزمان وهذا ترتيب السور من ذلك المصحف¹. ولكن يا للأسف فقدت صفحات فهرست التي تتكلم عن ترتيب السور. غير أننا نجد هذا الترتيب في تاريخ اليعقوبي (توفي عام 897)². وهذا يعني أن الترتيب الحالي للقرآن لم يكن متفقاً عليه في القرون الأولى من الإسلام. ولا يمكن تفسير وجود مثل هذه المصاحف المختلفة لو أن الترتيب الحالي للسور كان توقيفياً من النبي محمد.

ورغم إجماع المسلمين اليوم على الترتيب الحالي لسور القرآن، لا شيء يمنع عقائدياً من الوصول إلى إجماع مخالف ما دام أن ذلك لا يمس بمضمون القرآن، أو على الأقل لا شيء يمنع من إعداد طبعة عربية للقرآن خاصة بالباحثين وفقاً لترتيب النزول، علماً بأن الفقهاء المسلمين جميعاً اهتموا بمعرفة السور والآيات المكية والمدنية وتسلسل نزولها، لمعرفة مراحل الوحي والآيات الناسخة والمنسوخة. ولكنهم غير متفقين على ترتيب واحد، وقد اختلف المستشرقون أيضاً فيما بينهم³. وقد يكون من المستحيل الوصول إلى ترتيب يتفق مع الحقيقة التاريخية. ولكنهم متفقون على تقسيم القرآن إلى مكّي (بمعنى أنه نزل قبل الهجرة) ومدني (بمعنى أنه نزل بعد الهجرة) مع اختلافهم في تحديد ما هو مكّي وما هو مدني.

4) كيف يمكن معرفة التسلسل التاريخي للقرآن؟

أ) وسائل لمعرفة التسلسل التاريخي

يرى علماء الإسلام أن "لا سبيل إلى معرفة المكّي والمدني إلا بما ورد عن الصحابة والتابعين في ذلك لأنه لم يرد عن النبي بيان للمكّي والمدني. وذلك لأن المسلمين في زمانه لم يكونوا في حاجة إلى هذا البيان كيف وهم يشاهدون الوحي والتنزيل ويشهدون مكانه وزمانه وأسباب نزوله عياناً. وليس بعد العيان بيان"⁴. وهذا الكلام محل نظر إذ لم يكن القرآن مدوناً ولم يتم ختمه إلا بعد وفاة النبي، فكيف يعرفون ما نزل أولاً وما نزل لاحقاً؟ وقد وضع المفسرون والفقهاء علامات وضوابط يُعرف بها المكّي والمدني، وهي، نقلاً باختصار عن كتاب "مناهل العرفان في علوم القرآن" للزرقاني⁵:

- 1) كل سورة فيها لفظ "كلًا" فهي مكّيّة وقد ذكر هذا اللفظ في القرآن ثلاثاً وثلاثين مرة في خمس عشرة سورة.
- 2) كل سورة فيها سجدة فهي مكّيّة.
- 3) كل سورة في أولها حروف التّهجي (أي الأحرف المقطّعة أو ما يُسمى فواتح السور) فهي مكّيّة سوى سورة البقرة وآل عمران فإنهما مدنيّتان بالإجماع. وفي الرّعد خلاف.
- 4) كل سورة فيها قصص الأنبياء والأمم السابقة فهي مكّيّة سوى سورة البقرة.
- 5) كل سورة فيها قصة آدم وإبليس فهي مكّيّة سوى سورة البقرة أيضاً.
- 6) كل سورة فيها "يا أيّها النّاس" وليس فيها "يا أيّها الذين آمنوا" فهي مكّيّة مع بعض الاستثناءات⁶.
- 7) كل سورة من المفصل فهي مكّيّة. والمفصل هو سور القرآن القصيرة، وسمّي مفصلاً لكثرة فواصله.
- 8) كل سورة فيها الحدود والفرائض فهي مدنيّة.
- 9) كل سورة فيها إذن بالجهاد وبيان لأحكام الجهاد فهي مدنيّة.

1 ابن النديم: الفهرست. <https://bit.ly/3gMNS2d>

2 اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي، جزء 2، ص 152-154

3 قام الحداد بوضع لائحة لترتيب سور القرآن وفقاً لعدة مصادر إسلاميّة (فؤاد الأزهر وابن عباس وجعفر وعكرمة وجابر والغازن والطبرسي والسبّوطي) مضيفاً إليها ترتيب المستشرقين نولدكه وبلاشير (الحداد: القرآن والكتاب، الكتاب الثاني، ص 298-316). ونجد مقارنة بين ترتيب مصاحف علي وأبي وابن مسعود وابن عباس في كتاب العريزي: الإمام علي أسد الإسلام وقديسه.

4 الزرقاني: مناهل العرفان في علوم القرآن، الجزء الأول، ص 161

5 المصدر السابق، الجزء الأول، ص 162-163. أنظر أيضاً صبيح: بحث جديد عن القرآن الكريم، ص 118-119.

6 وهناك استثناءات على هذه القاعدة فالآيات المدنية التالية جاء فيها "يا أيّها النّاس": هـ 87: 2 و 21 و 168 و 492: 4 و 1 و 170 و 174 و 103: 22 و 1 و 5 و 49 و 73 و 106: 49 و 13.

10) كل سورة فيها ذكر المنافقين فهي مدنيّة ما عدا سورة العنكبوت. وفي الحقيقة تعتبر سورة العنكبوت مكيّة ما عدا الآيات الإحدى عشرة الأولى منها فإنّها مدنيّة. وهي التي ذكر فيها المنافقون.

وقد اعتمد نولدكه (Nöldeke توفي عام 1930) على تحليل أسلوب القرآن لتحديد تسلسل سور وآيات القرآن¹. وهناك محاولة لمعرفة هذا التسلسل من خلال عمليّات حسابيّة معقّدة تعتمد أيضًا على تحليل الأسلوب (stylometry)، ولكننا نرى صعوبة بالغة في قبول هذا المنهج الحسابي².

ب) كَيْفِيَّةُ تَرْتِيبِ الرِّوَايَاتِ الْمُتَكَرِّرَةِ؟

إحدى الصُّعُوبات في ترتيب السُّور والآيات تكمن في كيف ترتب الروايات المتكرّرة بصور مختلفة في بعض التفصيل، مثل رواية نوح وإبراهيم ولوط وموسى ويونس ويحيى وعيسى ومريم وصالح وشعيب وغيرهم. فهل هذه الروايات نزلت متكرّرة أم أنها نزلت مرّة واحدة؟ وهل تكررّها جاء بسبب وجود نسخ متفرّقة للقرآن تم تجميعها بين دفتي المصحف (والذي يعني ملقًا يجمع الصُّحف) خوفًا من إهمال بعضها لقداستها عند أتباعها؟ أم أن التّكرار نجم عن طول فترة كتابة الآيات خلال ثلاث وعشرين سنّة كان مُحَمّد ينسى خلالها ما أتى به قبلاً ويبدّل ويغيّر ويعيد ويكرّر؟ وقد يكون التّكرار من أعراض صرع الفص الصدغي الذي كان ينتاب محمد ويُستدلّ عليه من هيئته أثناء الثّوبات التي كانت تتنابه أمام المقرّبين به.

ج) عدم وجود طبعة عربيّة للقرآن وفقًا للتّسلسل التّاريخي

رغم إقرار رجال الدّين والفقهاء المسلمين بأهميّة التّفريق بين المكي والمدني، إلّا أنّه ليست هناك طبعة للقرآن باللّغة العربيّة مرتبة وفقًا للتّسلسل التّاريخي. وقد اقترح بعض المؤلّفين في عصرنا القيام بهذا العمل لتسهيل فهم القرآن، نذكر منهم على سبيل المثال مُحَمّد أحمد خلف الله (توفي عام 1991)³ ونصر حامد أبو زيد (توفي عام 2010)⁴. وكُرس الجابري (توفي عام 2010) عدّة صفحات حول هذا الموضوع في كتاب له حول القرآن⁵. وله كتاب عنوانه "فهم القرآن الحكيم التّفسير الواضح حسب ترتيب النّزول" في ثلاثة أجزاء. وقد جاء في مجلة الأزهر لشهر رمضان سنّة 1370\1950م مجلد 22 ما يلي:

إن ترتيب القرآن في وضعه الحالي يبلبل الأفكار، ويضيع الفائدة من تنزيل القرآن، لأنّه يخالف منهج التدرّج التّشريعي، الذي روعي في النّزول، ويفسد نظام التّسلسل الطّبيعي للفكرة، لأنّ القارئ إذا انتقل من سورة مكيّة إلى سورة مدنيّة، اصطدم صدمة عنيفة، وانتقل بدون تمهيد، إلى جو غريب عن الجو الذي كان فيه، وصار كذلك ينتقل من درس في الحروف الأبجديّة إلى درس في البلاغة⁶.

ولا تزال أمنيّة المُفكّرين المسلمين ينتظر من يحقّقه، على أن تتم طبعة القرآن بالتّسلسل التّاريخي من قبل لجنة متخصصة مكوّنة من رجال الدّين والعلماء المسلمين المتخصّصين حتّى يسمح بتداولها رسميًا في العالم العربي والإسلامي. وفي انتظار تحقيق هذه الأمنيّة، أخذنا على عاتقنا نشر طبعة عربيّة للقرآن بالتّسلسل التّاريخي.

د) طبعتنا تتبع التّرتيب المقترح من الأزهر

بما أن المسلمين ذاتهم غير مُتفقين على ترتيب سور وآيات القرآن بالتّسلسل التّاريخي، اتّبعنا في طبعتنا هذه التّرتيب الذي اقترحتة لجنة الأزهر التي أعدت مصحف الملك فؤاد المطبوع في مصر عام 1923. وقد أشارت إلى هذا التّرتيب طبعات وترجمات كثيرة للقرآن، من بينها تلك التي أصدرها مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشّريف.

1 نولدكه: تاريخ القرآن، ص 58-210.

2 وهذا ما ينتهجه كل من الإيراني مهدي بازركان والإيراني بهنام صادقي. أنظر في هذا المجال مقال بهنام صادقي الذي يحلّل ويدخل تحسّينات على منهج مهدي بازركان Sadeghi: The chronology of the Qur'an: A stylometric research program. أنظر أيضًا كتاب: Walter: Le Coran révéle par la théorie des codes.

3 خلف الله: دراسات في النّظم والتّشريعات الإسلاميّة، ص 245-257.

4 أبو زيد: القرآن رتب على مزاج عثمان

5 الجابري: مدخل إلى القرآن الكريم، الجزء الأول في التّعريف بالقرآن، ص 233-254.

6 دراز: النّقد الفني لمشروع ترتيب القرآن الكريم حسب نزوله، ص 784.

ويذكر مصحف الملك فؤاد تحت اسم السُّورة إن كانت مكيّة أم مدنيّة، ورقمها بالتسلسل التاريخي. ووفقاً لهذا المصحف، هناك 86 سورة مكيّة (أي نزلت قبل الهجرة) و28 سورة مدنيّة نزلت بعد الهجرة. إلا أن 35 سورة مكيّة تتضمن آيات مدنيّة نزلت بعد الهجرة أشار إليها المصحف المذكور. ونحن لم نقم بتغيير ترتيب تلك الآيات ضمن تلك السُّور ولكن أشرنا إليها بحرف هـ، بينما أشرنا إلى الآيات المكيّة بحرف م. وحسب علمنا لم تنتشر تلك اللّجنة الاعتبار التي اعتمدت عليها في تصنيف السُّور والآيات. وللّ توضيح، نشير هنا إلى أن القسم المكي في طبعتنا هذه هو ما جاء قبل الهجرة، والقسم الهجري (المدني) هو ما جاء بعد الهجرة. فالعبرة في الزّمان وليست في المكان.

ونشير هنا إلى أن بعض التّرجمات الإنكليزيّة اتّبعَت التسلسل التاريخي للسُّور، نذكر منها ترجمة الإنكليزي رودويل (John Medows Rodwell) الصّادرة عام 1861 وترجمة الهندي ميرزا أبو الفضل (Mirza Abul Fazl) الصّادرة عام 1910 وترجمة الهندي هاشم أمير علي (Hashim Amir Ali) الصّادرة عام 1974، كما أن الطّبعة الأولى للتّرجمة الفرنسيّة للمستشرق بلاشير Blachère التي صدرت عامي 1949 و1950 قد فعلت نفس الشّيء، ولكنّه عدل عن هذا التّرتيب في طبعة عام 1957 والطّبعات اللاحقة دون إعطاء السّبب. وقد اتّبعنا في ترجمتنا الفرنسيّة والإيطاليّة والإنكليزيّة التسلسل التاريخي للسُّور، ووضعنا النّص العربي مقابل التّرجمة. ويمكن القول بأن طبعتنا العربيّة هذه للقرآن هي الوحيدة التي تتّبع هذا التّرتيب حتّى يومنا هذا.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن ترتيب سور القرآن بالتسلسل التاريخي لا يعني أن مضمون هذه السُّور منتظم ومتناسق تاريخياً وموضوعياً. فهناك سور نزلت، وفقاً للمصادر الإسلاميّة، دفعة واحدة، بينما البعض الآخر تم نزوله على مراحل. فعلى سبيل المثال تذكر كتب أسباب النّزول أنّه مرت سنّة بين الآيتين 56\46: 13-14 والآيتين 56\46: 39-40.

(هـ) رفض تقسيم القرآن إلى مكي ومدني

يرفض بعض الباحثين الغربيين تقسيم القرآن إلى مكي ومدني. وهم يعتبرون أن قرآن مكيّة ليس مسالماً ويحمل في طيّاته بذور العنف والتّمييز بين المسلم وغير المسلم. ويعطون مثلاً على ذلك سورة الفاتحة التي تقول: "اهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ. صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ" (م\5: 6-7). فوفقاً للغالبية العظمى من المصادر السُّنيّة والشيعيّة، تشير عبارة "الذين أنعمت عليهم" إلى المسلمين، وعبارة "المغضوب عليهم" إلى اليهود، وعبارة "الضّالّين" إلى النّصارى. وهذه المصادر تعتمد على حديث ينسب للنّبي مُحمّد وعلى آيات قرآنيّة¹. وهذا تحريض على البغض تجاه النّصارى واليهود. وهناك آيات مكيّة كثيرة تفرق بين المسلمين والكافرين. وهو تفريق بغض لا يمكن على أساسه إنشاء مجتمع المواطنة المبني على المساواة مهما كانت ديانة الأفراد. وهذا الاحتجاج مشروع. فالقرآن المكي ليس كلّهُ مسالماً. ولا بد من تنقيته من الشّوائب. ولكن يمكن القول بأن إلغاء قرآن وإسلام المدينة خطوة إيجابيّة للأمام لتخليص المجتمع الإسلامي من كثير من الشُّرور التي نتجت عنه والتي ما زلنا نعانى منها اليوم.

(و) التّساؤل حول تاريخيّة القرآن ومحمد

الاعتراض الأكثر أهميّة يتعلّق فيما إذا كان هناك فعلاً قرآن نزل في مكيّة وقرآن نزل في المدينة. فهذا التّقسيم يعني أن هذا النّص مرتبط بشخصيّة مُحمّد ومرحلتين حياتيتين مكيّة قبل الهجرة (والتي يمكن وصفها نوعاً ما بالمسالمة وذات طابع أخلاقي) وحياتيه بعد الهجرة في المدينة (والتي يمكن وصفها بالعنف وذات طابع تشريعي). ولكن هناك شك في ذلك. فقد يكون القرآن مجرد تجميع قصاصات يشوبها التّكرار مراراً من أوساط وعصور مختلفة. والسُّور تختلف اختلافاً شاسعاً بين بعضها البعض فيما يخص الإنشاء والمضمون، وهذا الاختلاف بائن حتّى ضمن السُّورة الواحدة. وليس هناك دلائل قطعيّة تؤكد بأن سورة أو آية معيّنة تنتمي إلى المرحلة المكيّة أو المرحلة المدنيّة، وهو أمر يعترف به الفقهاء المسلمون ذاتهم. ويقول سليمان بشير:

هناك أصداء ورواسب للتّوافق بين المضمون القرآني وبعض الأحداث المتأخّرة [...] وكثيراً ما ادّعت أكثر من فرقة متصارعة أنها المعنيّة بهذه الآية أو تلك. فقد روي أن عمر وبن العاص دافع عند التّحكيم عن حق

1 أنظر كتابنا بالفرنسيّة La Fatiha ou la culture de la haine.

معاوية في الأخذ بثأر عثمان وقرأ على أبي موسى الأشعري الآية هـ 50/17: 33: "وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا [عثمان] فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ [معاوية] سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا" [...] وأما السنة فلم تتأخر عن إيراد آيات نزلت في فضل أبي بكر وعمر وذكّرت فيها أمور حدثت بعد وفاة الرسول¹.

وهذا يعني أن تلك الآيات وُضِعَتْ لاحقاً كتبريرات. أضف إلى ذلك أن هناك من يشك في الرقعة الجغرافية التي يرتبط بها القرآن (أي الحجاز)، لا بل في وجود مُحَمَّد ذاته كشخصية تاريخية. فقد يكون النص القرآني منتوج منطقة الشَّام لأن المخطوطات المتوفرة من القرآن كتبت بالخط العربي السائد في تلك المنطقة بينما الخط السائد في الحجاز هو خط المسند، كما تبيّنه النقوش التي اكتشفت هناك، وليس لدينا أي مخطوط قرآني بذاك الخط². كما إنّه ليست هناك دلائل على أن مكّة كانت مدينة تجارية كما تصوّرها المصادر الإسلامية في القرن السابع³. ومُحَمَّد ذاته قد يكون شخصية مختلفة. فالقرآن لم يذكر اسمه إلا في الآيات المدنية التالية هـ 89/3: 144 وهـ 90/33: 40 وهـ 95/47: 2 وهـ 111/48: 429، وهو ليس اسمه الحقيقي (فاسمه الحقيقي هو قثم بن عبد اللّات)، بينما ذكر اسم موسى 136 مرّة واسم عيسى 25 مرّة و11 مرّة بلقب المسيح (لاحظ أنّه لم تأت كلمة المسيح إلا في السُّور المدنية). والمصادر التاريخية الإسلامية المكتوبة تعود إلى قرابة قرنين بعد وفاة مُحَمَّد (عام 632) ولا يمكن التّحقّق من مدى صِحّة تلك المصادر. وكذلك الأمر فيما يخص كتب الحديث. فابن هشام، مؤلّف السيرة النبوية، توفي عام 833، ويعتقد أن كتابه مجرّد اختصار لسيرة ابن إسحاق التي فقدت، وقد توفي ابن إسحاق عام 768. والبخاري، صاحب الصّحيح الشّهير، توفي عام 870. ويقول سليمان بشير في هذا الخصوص:

لا يوجد أي دليل تاريخي أو أثري ملموس على وجود الإسلام قبل فترة عبد الملك بن مروان، فأقدم المساجد والنقوش والآثار النقدية والإشارات المتفرقة في أوراق البردي تعود إلى تلك الفترة. وحَتَّى القرآن لا يشذ عن هذه القاعدة. وأوّل دليل ثابت على وجوده يعود إلى الرّبع الأخير من القرن الهجري الأوّل - أواخر القرن الميلادي السّابع. كما اننا لا نتحقّق من وجود الرواية الشّفوية التي تنسب القرآن إلى إطاره التاريخي المعروف إلا مع نهاية الدولة الأموية - منتصف القرن الميلادي الثامن⁵.

(ز) ما فائدة طباعة القرآن بالتسلسل التاريخي؟

إذا لم يكن هناك تسلسل وإذا كان القرآن مجرّد تجميع قصاصات متناثرة، فما فائدة طباعة القرآن بالتسلسل التاريخي؟ يكمن الجواب في كون طبعتي العربية للقرآن تتبع ما يُجمع عليه المسلمون في أن القرآن ينقسم إلى قسمين، قسم مكّي وقسم مدني، وأن هناك تبايناً شاسعاً بين القسمين. فأنا لم أخترع شيئاً من عندي، بل أقسم القرآن وفقاً لما يقترحه الأزهر ذاته وما هو مذكور في جميع المصاحف المطبوعة المتوفرة اليوم مع اختلاف هام هو أنّي لا أكتفي بذكر رقم السورة بالتسلسل التاريخي (كما في الطبعات المصرية والسعودية مثلاً) بل قمت بترتيب تلك السُّور وفقاً لما تقوله هذه الطبعات حتّى يظهر للعيان ما هي السُّور التي يمكن وصفها بسُّور مكّية وبسُّور مدنية. وقد أضفت إلى هذه الطبعة إشارة إلى القراءات المختلفة والناسخ والمنسوخ والأخطاء اللغوية ومصادر النصوص القرآنية. كما أنني أقدم للقارئ النص القرآني غير منقوط وغير مشكول كما نجده في مخطوطات القرآن المتوفرة اليوم. فإذا ثبت بطلان تقسيم الفقهاء المسلمين تكون المشكلة فيهم لا في عملي، وهذا لا ينقص من أهمية المعطيات الأخرى التي أضفتها إلى طبعتي والتي لا تتوفّر في أي طبعة أو ترجمة للقرآن. وأنا اعتبر أن إعادة ترتيب القرآن بالتسلسل التاريخي سوف يساهم في فهم أفضل للقرآن وإعادة نظرة المسلمين اليه والتفكير في كيفية تخطي المشاكل التي تسببها نُظُمه.

1 بشير: مقدمة في التاريخ الآخر، ص 63-64.

2 أنظر Kerr: Aramaisms in the Qur'an and their significance ص 5-6. يقول جعيط: لا يمكن الاعتماد على السيرة وحدها ولا يمكن الاعتماد عليها إلا قليلاً فيما يمس أغلب الفترة المكّية وقسمًا من الفترة المدنية. . . مع هذا يجب تجنب التشكيك المطلق فيها لأن الأساس من الأحداث والأسماء موجود في طياتها (جعيط: تاريخية الدعوة المحمّدية، ص 27-28).

3 لم يذكر القرآن مكّة بهذا الاسم إلا في الآية هـ 111/48: 24، وهناك من يعتقد أن بكّة التي تذكرها الآية هـ 89/3: 96 هو إسم من أسماء مكّة.

4 انظر مقال Kalisch. ومختصر الجدل حول هذا الموضوع في كتاب Spencer: Did Muhammad exist?. أنظر أيضاً كتاب Jansen: Mohammed. Eine Biographie.

5 بشير: مقدمة في التاريخ الآخر، ص 8.

(5) جدول سور القرآن بالتسلسل التاريخي

نعطي هنا جدولاً ملخصاً يبين التسلسل التاريخي وفقاً للأزهر ونولدكه (Nöldeke توفي عام 1930) وبلاشير (Blachère توفي عام 1973)، فضلاً عن الترتيب الاعتيادي وفقاً لمصحف عثمان. وقد اعتمدنا في تحديد السور والآيات المكية والهجرية (المدنية) على مصحف الملك فؤاد لعام 1923. فهكذا سورة البقرة هي الثانية في مصحف عثمان، بينما رقمها 87 بالتسلسل التاريخي وفقاً للأزهر وعدد آياتها 286، جميعها هجرية (مدنية). وأشير هنا إلى أن مصحف الملك فؤاد يذكر تحت عناوين سورة القرآن أن آيات مدنية موجودة في 35 سورة مكية، دون معرفة السبب. وتظهر هذه الإشارات في عدة طبعات وترجمات للقرآن، لكن الطبعة الجديدة تميل إلى حذفها، ربما حتى لا تشتت القراء. وقد أشرت إلى كل منها في ترجماتي للقرآن وطبعتي العربية للقرآن بالتسلسل التاريخي، كما في هذا الجدول.

التسلسل التاريخي	اسم السورة	عدد الآيات	زمنها والإستثناء	تسلسل عثمان	تسلسل بلاشير	تسلسل نولدكه
القرآن المكي وفقاً للأزهر						
1	العلق	19	مكية	96	1، 32	1
2	الفلم	52	مكية عدا 33-17 و 50-48	68	51	18
3	المزمل	20	مكية عدا 10 و 11 و 20	73	34	23
4	المدثر	56	مكية	74	2، 36	2
5	الفاتحة	7	مكية	1	46	48
6	المسد	5	مكية	111	37	3
7	التكوير	29	مكية	81	18	27
8	الأعلى	19	مكية	87	16	19
9	الليل	21	مكية	92	14	10
10	الفجر	30	مكية	89	42	35
11	الضحى	11	مكية	93	4	13
12	الشرح	8	مكية	94	5	12
13	العصر	3	مكية	103	6	21
14	العاديات	11	مكية	100	13	30
15	الكوثر	3	مكية	108	38	5
16	التكاثر	8	مكية	102	31	8
17	الماعون	7	مكية عدا 4-7	107	8	3
18	الكافرون	6	مكية	109	45	45

9	41	105	مكيّة	5	الفيل	19
46	47	113	مكيّة	5	الفلق	20
47	48	114	مكيّة	6	النّاس	21
44	44	112	مكيّة	4	الإخلاص	22
28	30	53	مكيّة عدا 32	62	النّجم	23
17	17	80	مكيّة	42	عبس	24
14	29	97	مكيّة	5	القدر	25
16	7	91	مكيّة	15	الشّمس	26
22	43	85	مكيّة	22	البروج	27
20	10	95	مكيّة	8	النّين	28
4	3	106	مكيّة	4	قريش	29
24	12	101	مكيّة	11	القارعة	30
36	27	75	مكيّة	40	القيامة	31
6	39	104	مكيّة	9	الهمزة	32
32	25	77	مكيّة عدا 48	50	المرسلات	33
54	56	50	مكيّة عدا 38	45	ق	34
11	40	90	مكيّة	20	البلد	35
15	9	86	مكيّة	17	الطّارق	36
49	50	54	مكيّة عدا 46-44	55	القمر	37
59	61	38	مكيّة	88	ص	38
87	89	7	مكيّة عدا 170-163	206	الأعراف	39
62	64	72	مكيّة	28	الجن	40
60	62	36	مكيّة عدا 45	83	يس	41
66	68	25	مكيّة عدا 70-68	77	الفرقان	42
86	88	35	مكيّة	45	فاطر	43
58	60	19	مكيّة عدا 71 و 58	98	مريم	44
55	57	20	مكيّة عدا 131 و 130	135	طه	45
41	23	56	مكيّة عدا 82 و 81	96	الواقعة	46
56	58	26	مكيّة عدا 227-224 و 197	227	الشّعراء	47

48	النَّمْل	93	مكيّة	27	69	68
49	القصص	88	مكيّة عدا 55-52	28	81	79
50	الإسراء	111	مكيّة عدا 26 و 32 و 33 و 57 و 80-73	17	74	67
51	يونس	109	مكيّة عدا 40 و 96-94	10	86	84
52	هود	123	مكيّة عدا 12 و 17 و 114	11	77	75
53	يوسف	111	مكيّة عدا 3-1 و 7	12	79	77
54	الحجر	99	مكيّة عدا 87	15	59	57
55	الأنعام	165	مكيّة عدا 20 و 23 و 91 و 93 و 114 و 141 و 151-153	6	91	89
56	الصّافات	182	مكيّة	37	52	50
57	لقمان	34	مكيّة عدا 29-27	31	84	82
58	سبأ	54	مكيّة عدا 6	34	87	85
59	الزّمر	75	مكيّة عدا 54-52	39	82	80
60	غافر	85	مكيّة عدا 56 و 57	40	80	78
61	فصلت	54	مكيّة	41	72	71
62	الشّورى	53	مكيّة عدا 23-25 و 27	42	85	82
63	الزّخرف	89	مكيّة عدا 54	43	63	61
64	الدّخان	59	مكيّة	44	55	53
65	الجاثية	37	مكيّة عدا 14	45	73	72
66	الأحقاف	35	مكيّة عدا 10 و 15 و 35	46	90	88
67	الذّاريات	60	مكيّة	51	49	39
68	الغاشية	26	مكيّة	88	21	34
69	الكهف	110	مكيّة عدا 28 و 83-101	18	70	69
70	النّحل	128	مكيّة عدا 126-128	16	75	73
71	نوح	28	مكيّة	71	53	51
72	إبراهيم	52	مكيّة عدا 28 و 29	14	78	76
73	الأنبياء	112	مكيّة	21	67	65
74	المؤمنون	118	مكيّة	23	66	64
75	السّجدة	30	مكيّة عدا 16-20	32	71	70

40	22	52	مكيّة	49	الطُّور	76
63	65	67	مكيّة	30	الملك	77
24	24	69	مكيّة	52	الحاقة	78
42	33	70	مكيّة	44	المعارج	79
33	26	78	مكيّة	40	النَّبأ	80
31	20	79	مكيّة	46	النَّازعات	81
26	15	82	مكيّة	19	الانفطار	82
29	19	84	مكيّة	25	الانشقاق	83
74	76	30	مكيّة عدا 17	60	الرُّوم	84
81	83	29	مكيّة عدا 11-1	69	العنكبوت	85
37	35	83	مكيّة	36	المطففين	86
القرآن المدني وفقًا للأزهر						
91	93	2	هجرية	286	البقرة	87
95	97	8	هجرية	75	الأنفال	88
97	99	3	هجرية	200	آل عمران	89
103	105	33	هجرية	73	الأحزاب	90
110	112	60	هجرية	13	الممتحنة	91
100	102	4	هجرية	176	النِّساء	92
25	11	99	هجرية	8	الرَّزْزَلَة	93
99	101	57	هجرية	29	الحديد	94
96	98	47	هجرية	38	مُحَمَّد	95
90	92	13	هجرية	43	الرَّعد	96
43	28	55	هجرية	78	الرَّحْمَن	97
52	34 مكررة	76	هجرية	31	الإنسان	98
101	103	65	هجرية	12	الطَّلَاق	99
92	94	98	هجرية	8	البينة	100
102	104	59	هجرية	24	الحشر	101
105	107	24	هجرية	64	النُّور	102
107	109	22	هجرية	78	الحج	103

طه يقبل بمبدأ النسخ، لكنّه نسخ مؤقت، أي أن الآيات المدينة نسخت الآيات المكيّة إلى حين تمكّن المجتمع تطبيق هذه الأخيرة. وحين ذاك، فإن الآيات المكيّة تصبح بدورها النّاسخة للآيات المدنيّة. وتكرّر نظريّة النّاسخ والمنسوخ في كل مواقف محمود مُحمّد طه من القضايا المختلفة.

يقول محمود مُحمّد طه في كتابه الرّسالة الثّانية من الإسلام:

تطوّر الشّريعة [...] هو انتقال من نص إلى نص. من نص كان هو صاحب الوقت في القرن السّابع فأحكم إلى نص اعتبر يومئذ أكبر من الوقت فنسخ. قال تعالى: "مَا نُنسخ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" (هـ/87:2). قوله: "مَا نُنسخ مِنْ آيَةٍ" يعني: ما نلغي، ونرفع من حكم آية. قوله: "أَوْ نُنسِهَا" يعني نؤجل من فعل حكمها. "نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا" يعني أقرب لفهم النّاس، وأدخل في حكم وقتهم من المنسأة. "أَوْ مِثْلَهَا" يعني نعيدها، هي نفسها، إلى الحكم حين يحين وقتها. فكان الآيات التي نسخت إنّما نسخت لحكم الوقت، فهي مرّجاة إلى أن يحين حينها. فإذا حان حينها فقد أصبحت هي صاحبة الوقت، ويكون لها الحكم، وتصبح، بذلك هي الآية المحكمة، وتصبح الآية التي كانت محكمة، في القرن السّابع، منسوخة الآن. هذا هو معنى حكم الوقت. للقرن السّابع آيات الفروع، وللقرن العشرين آيات الأصول. وهذه هي الحكمة وراء النّسخ. فليس النّسخ، إذن، إلغاء تاماً، وإنّما هو إرجاء يتحقّق الحين، ويتوقّف الوقت. ونحن في تطويرنا هذا إنّما ننظر إلى الحكمة من وراء النّص. فإذا خدمت آية الفرع التي كانت ناسخة في القرن السّابع لآية الأصل غرضها حتّى استنفذته، وأصبحت غير كافية للوقت الجديد - القرن العشرين - فقد حان الحين لنسخها هي، وبعث آية الأصل، التي كانت منسوخة في القرن السّابع لتكون هي صاحبة الحكم في القرن العشرين، ... فالتّطوير، إذن، ليس قفراً عبر الفضاء، ولا هو قول بالرّأي الفج، وإنّما هو انتقال من نص إلى نص¹.

(ج) القرآن المكيّ هو أصل الإسلام

في كتابه "الرّسالة الثّانية من الإسلام"، يعبّر محمود مُحمّد طه أنّ القرآن المكيّ هو أصل الإسلام، أمّا القرآن المدنيّ فهو قرآن سياسي يأخذ بالمعطيات المكانية والزّمانية. وعليه فإنّه يرى أنّ القرآن المكيّ ينسخ القرآن المدنيّ وليس العكس. وهذا الموقف يحلّ مُعضلة التعامل مع النّص القرآني، وهو أحد الدّوافع التي جعلتني أنشر القرآن بالتّسلسل التاريخي حتّى يرى القارئ كيف تحوّل القرآن من موقف متسامح دون تمييز إلى قرآن مُسيّس، قتالي، يُميّز بين أتباع النّبي مُحمّد والآخرين، وبين الرّجل والمرأة.

فالآيات المكيّة تستعمل عامّة عبارة "يا أيّها النّاس"، بينما الآيات المدنيّة فقد استبدلتها بعبارة "يا أيّها الذين آمنوا". ففرّقت بين النّاس على أساس الإيمان. قارن على سبيل المثال بين الآية: "قُلْ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا" (م/39:7) والآية: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ" (م/92:4). ولم يفرّق القرآن المكيّ بين الرّجل والمرأة، على العكس من القرآن المدنيّ. قارن على سبيل المثال بين الآية: "مَنْ عَمِلْ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ" (م/70:16) والآية: "الرّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللّٰتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا كَبِيرًا" (هـ/92:4). ويلاحظ في هذا المجال أن آيات الميراث التي تعطي للمرأة عامّة نصف ما تعطي للرّجل في الميراث (انظر مثلاً هـ/92:4 و 11 و 176) والآية التي تجعل شهادة المرأة تساوي نصف شهادة الرّجل (هـ/87:2)، وآيات القصاص والعقوبات (انظر مثلاً هـ/87:2 و 178-179، هـ/102:24 و 2، هـ/112:5 و 33 و 38)، كل هذه الآيات مدنيّة.

وكذلك آيات القتال، ومن ضمنها آية السّيف وآية الجزية (هـ/113:9 و 5 و 29)، تنتمي للقرآن المدني. وقد اعتبر الفقهاء المسلمون هاتان الآيتان ناسخة لكل الآيات المتسامحة، بينما يرى محمود مُحمّد طه عكس ذلك.

ويسمّي محمود مُحمّد طه القرآن المدنيّ بالرّسالة الأولى التي يجب تجاوزها للوصول إلى الرّسالة الثّانية المتمثلة بالقرآن المكيّ. ولكن بالإضافة إلى العواقب القانونيّة الخطيرة التي توصل لها نظريّة محمود مُحمّد طه، فإنّها تخالف المنطق القانوني المتعارف عليه ليس فقط في الشّريعة الإسلاميّة ولكن أيضاً في كل الشّرائع الوضعيّة التي

تعتبر أنه في حالة تعارض نصين يعمل بالمتأخر. فمحمود مُحَمَّد طه يرى عكس هذه القاعدة ويعتبر أن المكي (وهو النص المتقدم) ينسخ القرآن المدني (وهو النص المتأخر).

د) موقف محمود مُحَمَّد طه يُذكر بموقف المسيح

موقف محمود مُحَمَّد طه يُذكر بموقف المسيح من العهد القديم:

فَدْنَا إِلَيْهِ بَعْضُ الْفَرِيسِيِّينَ وَقَالُوا لَهُ لِيُخْرِجُوهُ: أَيْحُلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يُطَلِّقَ امْرَأَتَهُ لِأَيَّةِ عِلَّةٍ كَانَتْ؟ فَأَجَابَ: أَمَّا قَرَأْتُمْ أَنَّ الْخَالِقَ مُنْذُ الْبَدْءِ جَعَلَهُمَا ذَكَرًا وَأُنْثَى وَقَالَ: لِذَلِكَ يَتْرُكُ الرَّجُلُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ وَيَلْزَمُ امْرَأَتَهُ وَيَصِيرُ الْاِثْنَانِ جَسَدًا وَاحِدًا. فَلَا يَكُونَانِ اثْنَيْنِ بَعْدَ ذَلِكَ، بَلْ جَسَدٌ وَاحِدٌ. فَمَا جَمَعَهُ اللَّهُ فَلَا يُفَرِّقُنَّهُ الْإِنْسَانُ. فَقَالُوا لَهُ: فَلِمَ أَمَرَ مُوسَى أَنْ تُعْطَى كِتَابَةُ طَلَاقٍ وَتُسْرَحَ؟ قَالَ لَهُمْ: مِنْ أَجْلِ قَسَاوَةِ قُلُوبِكُمْ رَخَّصَ لَكُمْ مُوسَى فِي طَلَاقِ نِسَائِكُمْ، وَلَمْ يَكُنِ الْأَمْرُ مُنْذُ الْبَدْءِ هَكَذَا (متى 19: 3-8).

هـ) شنق محمود مُحَمَّد طه في 1985

لم يُرضِ موقف محمود محمد طه الأزهر والإخوان المسلمين والسعودية. فصدرت ضده فتاوى تنهيه بالردة. فقام نظام النُميري بشنقه في 18 يناير 1985 اعتمادًا على هذه الفتاوى¹. وتجدر الإشارة هنا إلى أن كتابات محمود محمد طه ممنوعة في الدول العربية والإسلامية، وكليات القانون والشريعة الإسلامية في تلك الدول تصر على القرآن المدني وتتجاهل القرآن المكي.

1 تجد كتب وأعمال هذا المُفَكِّر السُّوداني في هذا الموقع <http://goo.gl/bA5hwb>

الفصل الرابع: النسخ ومراتب المصادر

1) مراتب القوانين

تُقسَّم القوانين الوضعية إلى درجات وفقاً لأهميتها. فالدستور هو أعلى التشريعات مرتبة، يليه القانون، ثم المراسيم والقرارات الصادرة عن السلطة التنفيذية. فكل نص من هذه النصوص يُلغى بتشريع مماثل، أو بتشريع أعلى منه، ولكنه لا يمكن أن يلغى بتشريع أقل منه درجة.

ويفرّق الفقهاء المسلمون بين مصادر التشريع النقلية (أي تلك التي تعتمد على الوحي: القرآن والسنة) ومصادر التشريع العقلية التي تعتمد على قرار بشري يدخل فيها عامل العقل (نذكر منها القياس والإجماع والعرف). والقاعدة في الإسلام، كما في اليهودية، تقديم النقل على العقل، وهذه هي مصيبة المصائب في الإسلام واليهودية. وعلى هذا الأساس لا يمكن نسخ حكم نابع من القرآن والسنة بحكم صادر عن البشر. ومن هنا يأتي الصراع الدائم بين رجال الدين والحركات الإسلامية من جهة، والسلطات الحكومية ومن يرفضون تطبيق أحكام القرآن والسنة من جهة أخرى.

2) نسخ القرآن بالقرآن

ليس هناك جدلاً حول نسخ حكم نابع من القرآن إلا عند العدد اليسير الذين يرفضون فكرة النسخ جملة وتفصيلاً. وليس هناك مجال لنسخ القرآن بعد وفاة النبي محمد. ولكن هناك مشكلة في هذا المجال إذ أن نصوصاً غير موجودة في القرآن المتداول اعتبرها صحابة النبي جزءاً من القرآن بعد وفاة النبي محمد. وسوف نعود إلى ذلك في الفصل القادم عندما سنتكلم عن السور والآيات التي اختفت من القرآن.

3) نسخ السنة بالقرآن

نسخ السنة بالقرآن لا يثير أي اعتراض. ونعطي هنا بعض الأمثلة من أفعال النبي تم استنتاجها من آيات نسخت مثل تلك الأفعال:

نسخ المعاهدة التي كانت تفرض إعادة كل من أسلم إلى المشركين قبل فتح مكة بالآية

هــ 10:60\91	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَامْتَحِنُوهُنَّ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ وَأَتَوْهُنَّ مَا أَنْفَقُوا وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ أَنْ تَنْكِحُوهُنَّ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أَجُورَهُنَّ وَلَا تُمْسِكُوا بِعِصَمِ الْكَوَافِرِ وَاسْأَلُوا مَا أَنْفَقْتُمْ وَلْيَسْأَلُوا مَا أَنْفَقُوا ذَلِكَمُ حُكْمُ اللَّهِ يَحْكُمُ بَيْنَكُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ
--------------	--

نسخ التوجه بالصلاة إلى بيت المقدس والذي دام ستة عشر شهراً بالآية

هــ 144:2\87	قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ
--------------	---

نسخ النبوي بالآية التالية التي نزلت في زيد الذي كان يدعى زيد بن محمد حتى يتمكن محمد من التزوج بامرأته

هــ 5:33\90	ادْعُوهُمْ لِأَبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ فَإِنْ لَمْ تَعْلَمُوا آبَاءَهُمْ فَاخْوَئُكُمْ فِي الدِّينِ وَمَوَالِيكُمْ
-------------	---

نسخ تحريم مباشرة النساء بالليل في شهر رمضان بالآية

هـ 187: 2\87	أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةَ الصَّيَّامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوا هُنَّ وَأَبْغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ
--------------	---

نسخ الكلام في الصلاة بالآية

هـ 238: 2\87	حَافِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ
--------------	---

نسخ استغفار النبي لعمه أبي طالب بالآية

هـ 113: 9\113	مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ
---------------	---

4) نسخ القرآن بالسنة

أ) السنة من نفس درجة القرآن

يعتبر المسلمون عامة أن السنة من نفس درجة القرآن، مع الفرق أن القرآن موحى لفظاً ومعناً، بينما السنة موحاة معناً وليس لفظاً. فالحكم الذي تتضمنه السنة من عند الله، ولكن صياغته من النبي محمد. ولهذا السبب يرى الفقهاء أن حكماً في القرآن يمكنه أن ينسخ حكماً تنص عليه السنة، كما أن حكماً تنص عليها السنة يمكن أن ينسخ حكماً في القرآن. ويحتج مؤيدو نسخ القرآن بالسنة بكلام النبي:

أَيَحْسَبُ أَحَدُكُمْ مُتَكِنًا عَلَى أَرِيكَتِهِ قَدْ يَظُنُّ أَنَّ اللَّهَ لَمْ يُحَرِّمْ شَيْئًا إِلَّا مَا فِي هَذَا الْقُرْآنِ أَلَا وَإِنِّي وَاللَّهِ قَدْ وَعَظْتُ وَأَمَرْتُ وَنَهَيْتُ عَنْ أَشْيَاءٍ إِنَّهَا لَمِثْلُ الْقُرْآنِ أَوْ أَكْثَرُ¹.

كما يعتمدون على الآيات التالية:

م 43: 53\4-3	وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ
هـ 7: 59\101	وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا
هـ 33: 47\95	أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ
مكررة في هـ 54: 24\102 وهـ 64: 12\108 وهـ 5: 92	
هـ 31: 3\89	قُلْ إِنْ كُنْتُمْ تُحِبُّونَ اللَّهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ

ب) موقف الرافضين

يقول الرافضون بأن الآية "وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ" تشير إلى ما يأتي به محمد من القرآن من عند الله هو لم ينطق به محمد من عند نفسه وبهواه، ودليله الآية اللاحقة "إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ" (النجم 4). والآية "وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ" تعني ما آتاكم مما ينزل عليه من كتاب الله فخذوه واقبلوه وصدقوا به². كما احتج رافضو نسخ القرآن بالسنة بالآيات التالية:

م 101: 16\70	وَإِذَا بَدَّلْنَا آيَةً مَكَانَ آيَةٍ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا يُنَزِّلُ
م 15: 10\51	قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَاءِ نَفْسِي إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰ إِلَيَّ
هـ 106: 2\87	مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا

1 <https://sunnah.com/abudawud/20/123>

2 مكي: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ص 78-80

مِمَّا يَعْنِي أَنَّهُ لَا يَجُوزُ نَسْخُ شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ إِلَّا بِقُرْآنٍ مِثْلِهِ. وَيُضَيِّفُونَ بَأْنَ السُّنَّةِ تَبَيَّنَ الْقُرْآنُ وَلَا يَكُونُ الْمُبَيَّنُ لِلشَّيْءِ نَاسِخًا لَهُ، وَالْقُرْآنُ مُعْجَزٌ وَالسُّنَّةُ غَيْرُ مُعْجَزَةٍ، وَلَا يَنْسَخُ غَيْرُ مُعْجَزٍ مُعْجَزًا. وَالسُّنَّةُ مُحَدَّثَةٌ وَلَيْسَ الْمَحْدَثُ كَمِثْلِ الَّذِي هُوَ غَيْرُ مُحَدَّثٍ¹.

(ج) امثلة مِمَّا نَسَخَتْهُ السُّنَّةُ مِنَ الْقُرْآنِ

نُعْطِي هُنَا امثلة مِمَّا نَسَخَتْهُ السُّنَّةُ مِنَ الْقُرْآنِ حَسَبَ مُؤَيَّدِي نَسْخِ الْقُرْآنِ بِالسُّنَّةِ:

هـ-180: 2\87	كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ
--------------	---

ظَاهِرُ هَذَا اللَّفْظِ أَنَّ الْآيَةَ تَتَضَمَّنُ أَمْرًا عَامًّا لِجَمِيعِ الْأَبَاءِ وَالْأَقْرَبِينَ وَأَمْرًا عَامًّا فِي جَوَازِ الْوَصِيَّةِ بِمَا أَرَادَ الْإِنْسَانُ. هَذِهِ الْآيَةُ مَنْسُوخَةٌ بِفَرْضِ الْمِيرَاثِ وَتَحْدِيدِ الْأَنْصِبَاءِ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِآيَاتِ الْمِيرَاثِ الَّتِي أُبْطِلَتْ مَا كَانَ لَهُمْ مِنْ وَصِيَّةٍ فِي مَالٍ مُورَثِهِمْ. وَبَقِيَتْ الْوَصِيَّةُ جَائِزَةً لِلْوَالِدَيْنِ إِذَا كَانَ عَبْدَانِ أَوْ غَيْرُ مُسْلِمِينَ، وَبَقِيَتْ الْوَصِيَّةُ لِلْأَقْرَبِينَ إِذَا كَانُوا غَيْرِ وَارِثِينَ بِالْحَدِيثِ النَّبَوِيِّ "لَا وَصِيَّةَ لِمَوَارِثٍ"²، عَلِمًا أَنَّ الْوَصِيَّةَ لِلْوَارِثِ تَصَحُّحٌ بِمُوافَقَةِ الْوَرِثَةِ الْآخَرِينَ كُلِّ وَفَقًا لِنَصْبِهِ فِي الْمِيرَاثِ. وَبَيَّنَ النَّبِيُّ أَنَّ الْوَصِيَّةَ لَا يَجَاوِزُ بِهَا الثُّلُثَ فِي حَالَةِ وَجُودِ وَرِثَةٍ³. فَالْآيَةُ مَاضِيَةٌ عَلَى عُمُومِهَا وَظَاهِرٌ لَفْظُهَا إِلَّا مَا نُسَخَ مِنْهَا وَمَا بَيَّنَّهُ وَخَصَّصَهُ النَّبِيُّ مِنْهَا.

هـ-4\92: 11	يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنْ اللَّهُ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا
-------------	--

بَيَّنَّتِ السُّنَّةُ وَخَصَّصَتْ جَمِيعَهُمْ. فَلَا شَيْءَ لَوْلَدٍ وَلَا لِأَبَوَيْنِ وَلَا لِزَوْجَةٍ وَلَا لَوْلَدِ الْأُمِّ إِذَا كَانُوا عِبِيدًا أَوْ كَانُوا غَيْرَ مُسْلِمِينَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ "لَا يَرِثُ الْمُسْلِمُ الْكَافِرَ"، كَمَا أَجْمَعَتِ الْأُمَّةُ عَلَى أَنَّ يَرِثُ الْعَبْدُ الْحَرَ. فَحُكْمُ الْقُرْآنِ جَارٍ أَبَدًا عَلَى ظَاهِرِهِ إِلَّا مَا تَمَّ تَبْيِينُهُ وَتَخْصِيسُهُ بِالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ⁴.

هـ-4\92: 15	وَاللَّاتِي يَأْتِيَنَّ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاذْنَبْتُهُنَّ فَاسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا
-------------	--

أَعْتَبِرْ عِقَابَ الْحَبْسِ فِي الْبَيْتِ حَتَّى الْمَوْتُ قَدْ غَلِيَ بِنَهَايَةِ الْآيَةِ وَبَحْدِيثِ نَبَوِيِّ يَقُولُ: خَذُوا عَنِّي خَذُوا عَنِّي فَقَدْ جَعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا، الْبُكَرُ بِالْبُكَرِ جُلْدَ مِائَةٍ وَنَفْيَ سَنَةٍ وَالتَّيِّبُ بِالتَّيِّبِ جُلْدَ مِائَةٍ وَالرَّجْمُ⁵.

هـ-2\102: 24	الرَّانِيَةُ وَالرَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْشَهِدَ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ
--------------	---

الْجُلْدُ فِي هَذِهِ الْآيَةِ نُسَخَ بِالرَّجْمِ فِيمَا يَخْصُ الْمُحْصَنَ وَالْمُحْصَنَةَ اعْتِمَادًا عَلَى آيَةٍ غَيْرِ مُوجُودَةٍ فِي الْقُرْآنِ ذَكَرَهَا عُمَرُ أَوْ عَلَى حَدِيثٍ. فَتَقْرَأُ فِي سُنَنِ ابْنِ مَاجَةَ:

- 1 نفس المصدر، ص 80
- 2 انظر هذه الأحاديث في <https://bit.ly/3oV884z>
- 3 انظر هذه الأحاديث في <https://bit.ly/34chscs>
- 4 مكي: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ص 105-106
- 5 انظر هذه الأحاديث في <https://bit.ly/3gJoM4y>

قَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لَقَدْ خَشِيتُ أَنْ يَطُولَ، بِالنَّاسِ زَمَانٌ حَتَّى يَقُولَ قَائِلٌ مَا أَجْدُ الرَّجْمَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَيَضِلُّوا بِتَرْكِ فَرِيضَةٍ مِنْ فَرَائِضِ اللَّهِ أَلَا وَإِنَّ الرَّجْمَ حَقٌّ إِذَا أَحْصِنَ الرَّجُلُ وَقَامَتِ الْبَيِّنَةُ أَوْ كَانَ حَمْلٌ أَوْ اعْتِرَافٌ وَقَدْ قَرَأْتُهَا الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ إِذَا زَنَيَا فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ. رَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجَمْنَا بَعْدَهُ 1.

لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ

هـ-287: 256

هذه الآية تُعتبر منسوخة بآية السَّيْف (هـ-113\9: 5) وآية الجزية (هـ-113\9: 29). وهناك حديثان يبيِّنان عقوبة من يترك الإسلام: الحديث "مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ" 2، والحديث "لَا يَحِلُّ دَمُ امْرِئٍ مُسْلِمٍ يَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَّا بِأَحَدِي ثَلَاثٍ النَّفْسُ بِالنَّفْسِ وَالنَّبِيُّ بِالرَّائِي، وَالْمَارِقُ مِنَ الدِّينِ التَّارِكُ الْجَمَاعَةَ" 3. وقد جاء هذا الحديث بصيغ أخرى منها 4: "والتَّارِكُ دِينَهُ الْمُفَارِقُ"، "التَّارِكُ الإسلامَ المُفَارِقُ للجماعة". وتجدر الإشارة هنا إلى أن مجلس العدل العرب قد سن في المواد 162-165 من القانون الجزائري العربي المُوَحَّد على قتل المُرتد معتمداً على الحديثين المذكورين وعلى الآية القرآنية "وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ" (هـ-89\3: 85) 5.

(5) نسخ السُّنَّة بالسُّنَّة

يفرق الفقهاء المسلمون بين عدَّة درجات ضمن السُّنَّة، معتمدين خاصةً على مدى الثِّقَّة في الرُّوَاة، ويجادلون إمكانية نسخ المتواتر بالمتواتر، ونسخ الأحاد بالمتواتر، ونسخ المتواتر بالأحاد، ونسخ الأحاد بالأحاد. ولن ندخل في التفصيل هنا.

يفرق مكي فيما يخص نسخ السُّنَّة بالسُّنَّة بين أربعة احتمالات:

- أن يكون أمر النَّبي بأمر عن اجتهاده ثُمَّ ظهر له رأي آخر بعد ذلك، فمنع ما كان أباح لما رأي فيه من الصَّلاح لأَمَّتِهِ. وهذا لا يجوز على الله لأنه يعلم ما يكون قبل كونه.
- أن يكون النَّبي نوى عند أمره ونهيه أن يغيِّر ذلك في وقت آخر، فقد تقدَّم علمه ما انطوت عليه نِيَّتُهُ من تغيير ما أمر به في وقت آخر. وهذا مشابه لنسخ الله لما أمر به ونهى عنه في وقت لصلاح عباده، ثُمَّ نسخه في وقت آخر. وقد تقدَّم علمه بذلك فعلم ما يقر عليه عباده من أمره ونهيه، وما ينقلهم عنه إلى غيره قبل كل شيء بلا أمد
- أن يكون النَّبي أمر ونهى عن أمر الله له بذلك ثُمَّ أباح ما نهى عنه وما أمر به عن أمر الله له أيضاً. فيكون أيضاً كنسخ القرآن بالقرآن. كل قد تقدم في علم الله ومراده. ودل على ذلك قوله تعالى "وما ينطق عن الهوى" (م-53\3: 3).
- أن يكون النَّبي أمر ونهى لعلَّه أوجبت ذلك فلما زالت تلك العلَّة أباح ما نهى عنه أمره به 6.

(6) نسخ القرآن بالإجماع والقياس

يقول مكي: منع أكثر العلماء نسخ القرآن بالإجماع والقياس، وأجازه بعضهم 7.

1 أنظر هذا الحديث في <https://sunnah.com/ibnmajah/20/21> وأيضاً في <https://sunnah.com/urn/515110>

2 أنظر هذا الحديث في <https://bit.ly/34che5e>

3 <https://sunnah.com/bukhari/87/17>

4 <https://sunnah.com/nasai/45/16> و <https://sunnah.com/muslim/28/36>

5 <http://www.carjj.org/node/237>

6 مكي: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ص 82-83

7 نفس المصدر، ص 81

الفصل الخامس: أنواع النسخ في القرآن

رأينا أن الفقهاء مُتَّفِقُونَ بإمكانية النسخ داخل القرآن الذي هو أعلى مصدر للتشريع في الإسلام. والمشكلة تكمن في تحديد ما هو القرآن وما هو النَّاسِخُ والمنسوخ منه. وهنا يقسمون النسخ في القرآن إلى عدّة أنواع:

(1) نسخ التلاوة والحكم

يرى المُفسِّرون على اختلاف مشاربهم أن هناك آيات، لا بل سور كاملة، أُوحيَت إلى النَّبِيِّ وَلَكِنَّهَا اخْتَفَت من القرآن لسبب أو لآخر، ويعتقد المسلمون أن اختفاءها نابع من إرادة الهية، فقد نسيها من حفظها ومحيت ممّا كتبه كتبة النَّبِيِّ بصورة اعجوبية. ونجد صدى لهذه الظاهرة في الآيات التالية:

م87\8: 6-7	سَنُقَرِّئُكَ فَلَا تَنْسَى إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ إِنَّهُ يَعْلَمُ الْجَهْرَ وَمَا يَخْفَى
هـ87\2: 106	مَا نُنَسِّخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

وسوف نرى هنا ما اختفى من القرآن وفقاً للتيار السني ثم وفقاً للتيار الشيعي.

(أ) ما اختفى من القرآن وفقاً للتيار السني

لحساسية الموضوع، سوف ألجأ إلى نقل فقرات من مصادر إسلامية حتّى لا أتهم بالتلفيق.

موقع إسلامي

جاء في موقع إسلامي ما يلي:

ثبت في البخاري (3426) من حديث عائشة عن فاطمة أن النَّبِيَّ أَسْرَّ إِلَيْهَا أَنَّ "جبريل كان يعارضني القرآن كل سنة مرة، وإنه عارضني العام مرّتين، ولا أراه إلّا حضر أجلي". ويقول ابن كثير في "تفسيره" (51/1): "والمراد من معارضته له بالقرآن كل سنة مقابله على ما أوحاه إليه عن الله تعالى، ليبقى ما بقي ويذهب ما نسخ توكيداً أو استنباطاً وحفظاً، ولهذا عرضه في السنة الأخيرة من عمره على جبريل مرّتين، وعارضه به جبريل كذلك". ويقول ابن حجر في "الفتح" (5/9): "جبريل كان يعارض النَّبِيَّ بالقرآن في شهر رمضان، وفي ذلك حكمتان، إحداها: تعاوده، والأخرى تبقّيه ما لم يُنسخ منه ورفع ما نسخ"1.

تفسير القرطبي

نقرأ في تفسير القرطبي2:

رُوي عن أبي بن كعب وعائشة أن سورة "الأحزاب" كانت تعدل سورة البقرة في الطول ... وعن ابن شهاب قال: حدّثني أبو أمامة بن سهل ابن حنيف في مجلس سعيد بن المسيّب أن رجلاً قام من الليل ليقرأ سورة من القرآن فلم يقدر على شيء منها، وقام آخر فلم يقدر على شيء منها، وقام آخر فلم يقدر على شيء منها. فغدوا على رسول الله، فقال أحدهم: قمّت الليلة يا رسول الله لأقرأ سورة من القرآن فلم أقدر على شيء منها فقام الآخر

1 الرَّاجِحِي: العرضة الأخيرة المُفترى عليها.

2 <https://bit.ly/37gtdR6>

فقال: وأنا والله كذلك يا رسول الله فقام الآخر فقال: وأنا والله كذلك يا رسول الله. فقال رسول الله: "إنها مما نسخ الله البارحة".

السُّيُوطِي

جاء في كِتَاب السُّيُوطِي "الإِتْقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ" 1:

4117 - قال أبو عبيد حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمْرِو قَالَ لَا يَقُولُنَّ أَحَدُكُمْ قَدْ أَخَذْتُ الْقُرْآنَ كُلَّهُ وَمَا يَدْرِيهِ مَا كُلُّهُ قَدْ ذَهَبَ مِنْهُ قُرْآنٌ كَثِيرٌ وَلَكِنْ لَيْفَلْ قَدْ أَخَذْتُ مِنْهُ مَا ظَهَرَ.

4118 - وقال حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ عَنْ ابْنِ لَهْيَعَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَتْ سُورَةُ الْأَحْزَابِ (السُّورَةُ 33) تَقْرَأُ فِي زَمَنِ النَّبِيِّ مَائَتِي آيَةٍ فَلَمَّا كَتَبَ عُثْمَانُ الْمَصَاحِفَ لَمْ يَقْدُرْ مِنْهَا إِلَّا عَلَى مَا هُوَ الْآنَ (73 آيَةً).

4119 - وقال حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ الْمُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ عَنْ عَاصِمِ بْنِ أَبِي النَّجُودِ عَنْ زُرِّ بْنِ حَبِيشٍ قَالَ قَالَ لِي أَبِي بَنُ كَعْبٍ كَأَيِّ تَعْدُ سُورَةُ الْأَحْزَابِ قُلْتَ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ آيَةً أَوْ ثَلَاثَةً وَسَبْعِينَ آيَةً قَالَ إِنْ كَانَتْ لِتُعْدِلَ سُورَةُ الْبَقَرَةِ (286 آيَةً) وَإِنْ كُنَّا لِنَقْرَأُ فِيهَا آيَةَ الرَّجْمِ. قُلْتَ وَمَا آيَةُ الرَّجْمِ قَالَ إِذَا زَنَى الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

4120 - وقال حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ عَنْ مَرْوَانَ بْنِ عُثْمَانَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ أَنَّ خَالَتَهُ قَالَتْ لَقَدْ أَقْرَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ آيَةَ الرَّجْمِ الشَّيْخُ وَالشَّيْخَةُ فَارْجُمُوهُمَا الْبَتَّةَ بِمَا قَضَى مِنَ اللَّذَّةِ.

4121 - وقال حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ عَنْ ابْنِ جَرِيْجٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ أَبِي حَمِيدٍ عَنْ حَمِيدَةَ بِنْتِ أَبِي يُونُسَ قَالَتْ قَرَأَ عَلِيٌّ أَبِي وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً فِي مُصْحَفٍ عَائِشَةَ إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتُهُ يَصْلُونَ عَلَى النَّبِيِّ يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا. وَعَلَى الَّذِينَ يَصْلُونَ الصُّفُوفَ الْأُولَى قَالَتْ قَبْلَ أَنْ يُغَيَّرَ عُثْمَانُ الْمَصَاحِفَ.

4122 - وقال حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي وَاقِدٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ إِذَا أُوجِيَ إِلَيْهِ أَتَيْنَاهُ فَعَلِمْنَا مِمَّا أُوجِيَ إِلَيْهِ.

قال فَجِئْتُ ذَاتَ يَوْمٍ فَقَالَ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ إِنَّا أَنْزَلْنَا الْمَالَ لِإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَلَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيًا لِأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِ الثَّانِي وَلَوْ كَانَ لَهُ الثَّانِي لِأَحَبَّ أَنْ يَكُونَ إِلَيْهِمَا الثَّلَاثُ وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ.

4123 - وأَخْرَجَ الْحَاكِمُ فِي الْمُسْتَدْرَكِ عَنْ أَبِي بَنِ كَعْبٍ قَالَ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ الْقُرْآنَ فَقَرَأْتُ لَمْ يَكُنْ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ وَالْمُشْرِكِينَ (هـ 98:100) وَمَنْ بَقِيَتْهَا لَوْ أَنَّ ابْنَ آدَمَ سَأَلَ وَادِيًا مِنْ مَالٍ فَأَعْطِيَهُ سَأَلَ ثَانِيًا وَإِنْ سَأَلَ ثَانِيًا فَأَعْطِيَهُ سَأَلَ ثَالِثًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ.

وإن ذَاتَ الدِّينِ عِنْدَ اللَّهِ الْحَنِيفِيَّةَ غَيْرَ الْيَهُودِيَّةِ وَلَا النَّصْرَانِيَّةَ وَمَنْ يَعْمَلْ خَيْرًا فَلَنْ يَكْفُرَهُ.

4124 - وقال أبو عبيد حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي حَرْبٍ ابْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ نَزَلَتْ سُورَةُ نَحْوِ بَرَاءَةِ (129 آيَةً) ثُمَّ رُفِعَتْ وَحُفِظَتْ مِنْهَا أَنَّ اللَّهَ سَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِأَقْوَامٍ لَا خَلْقَ لَهُمْ وَلَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيَيْنِ مِنْ مَالٍ لَتَمَنَّى وَادِيًا ثَالِثًا وَلَا يَمْلَأُ جَوْفَ ابْنِ آدَمَ إِلَّا التُّرَابُ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ.

4125 - وأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ قَالَ كُنَّا نَقْرَأُ سُورَةَ نَسْبِهَا الْمَسْبُوحَاتِ فَأَنْسَيْنَاهَا غَيْرَ أَنِّي حَفِظْتُ مِنْهَا يَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ فَتُكْتَبُ شَهَادَةٌ فِي أَعْنَاقِكُمْ فَتُسْأَلُونَ عَنْهَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ.

4126 - وقال أبو عبيد حَدَّثَنَا حُجَّاجٌ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ عَتِيبَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ عَدِيٍّ قَالَ قَالَ عَمْرٌ كُنَّا نَقْرَأُ لَا تَرْغَبُوا عَنْ آبَائِكُمْ فَإِنَّهُ كُفِّرَ بِكُمْ ثُمَّ قَالَ لَزَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَكْذَلِكَ قَالَ نَعَمْ.

4127 - وقال حَدَّثَنَا ابن أبي مريم عن نافع بن عمر الجمحي وحديثي ابن أبي مليكة عن المسور بن مخرمة قال عمر لعبد الرحمن بن عوف ألم تجد فيما أنزل علينا أن جاهدوا كما جاهدتم أول مرة فإننا لا نجد لها قال أسقطت فيما أسقط من القرآن.

4128 - وقال حَدَّثَنَا ابن أبي مريم عن ابن لهيعة عن يزيد بن عمرو المعافري عن أبي سفيان الكلاعي أن مسلمة بن مخلد الأنصاري قال لهم ذات يوم أخبروني بأيّتين في القرآن لم يكتب في المصحف فلم يخبروه وعندهم أبو الكنود سعد بن مالك فقال مسلمة إن الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم ألا أبشروا أنتم المفلقون والذين آوهم ونصروهم وجادلوا عنهم القوم الذين غضب الله عليهم أولئك لا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون.

4129 - وأخرج الطبراني في الكبير إن ابن عمر قال قرأ رجلان سورة أقرأهما رسول الله فكانا يقرآن بها فقاما ذات ليلة يصليان فلم يقدرا منها على حرف فأصبحا غاديين على رسول الله فذكرا ذلك له فقال إنها ممّا تُسخّ فالهوا عنها.

4130 - وفي الصحاحين عن أنس في قصّة أصحاب بئر معونة الذين قتلوا وقتت يدعو على قاتليهم قال أنس ونزل فيهم قرآن قرأناه حتّى رفع أن بلغوا عنّا قومنا أنا لقينا ربنا فرضي عنّا وأرضانا.

4131 - وفي المستدرک عن حذيفة قال ما تقرأون ربعها يعني براءة (129 آية).

4132 - قال الحسين بن المنادي في كتابه النّاسخ والمّنسوخ وممّا رُفِعَ رَسْمُهُ مِنَ الْقُرْآنِ وَلَمْ يُرْفَعْ مِنَ الْقُلُوبِ حَفْظُهُ سورتا القنوت في الوتر وتسمّى سورتي الخلع والحفد

ويقول السيوطي في مكان آخر حول سقوط البسملة من سورة التوبة1:

عن مالك أن أولها لمّا سقط معه البسملة فقد ثبت أنها كانت تعّل البقرة لطوله (286 آية).

سقوط سورة الخلع وسورة الحفد

ذكر الإمام السيوطي في الدر المنثور أن سورتي القنوت كانتا من جملة السور التي أنزلها الله على النبي، وكانتا سورتين سورة ببسملة وفواصل، إحداهما تسمّى سورة الخلع، والثانية تسمّى سورة الحفد، وقد نسخنا، وكتبهما أبي بن كعب في مصحفه. وهذا نصهما وفقاً لمصادر مختلفة:

سورة الخلع	اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْتَغْفِرُكَ وَنَسْتَغْفِرُكَ وَنُثْنِي عَلَيْكَ الْخَيْرَ وَلَا نَكْفُرُكَ وَنَخْلَعُ وَنَتْرُكُ مَنْ يَفْجُرُكَ
سورة الحفد	اللَّهُمَّ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَلَكَ نُصَلِّي وَنَسْجُدُ وَإِلَيْكَ نَسْعَى وَنَخْشَى وَنَرْجُو رَحْمَتَكَ وَنَخْشَى عَذَابَكَ أَجْدُ إِنَّ عَذَابَكَ بِالْكَافِرِ مُلْحَقٌ

وكان الكثيرون يعتبرون هاتين السورتين جزءاً من القرآن ومنهم ابن عباس وأبو موسى الأشعري وأنس بن مالك وإبراهيم النخعي وسفيان الثوري والحسن البصري. وكان عمر بن الخطاب يقرأهما في الصلاة. وقد وضعهما جلال الدين السيوطي في آخر تفسيره "الدر المنثور" بعد "المعوذتين" إيماناً منه بأنهما سورتان من القرآن.

آية أكلتها سحلة عائشة

تروي عائشة أن آية الرّجم ورضاعة الكبير كانت تُقرأ في القرآن حتّى وفاة النبي وكانت مكتوبة عندها على ورقة وموضوعة تحت سريرها، ولكنها انشغلت بوفاة النبي وبعدها فدخلت سحلة وأكلت الورقة2.

1 نفس المصدر، الجزء 1، ص 171-172

2 انظر هذه الأحاديث <https://bit.ly/3jRqxxg>

رأي الشيخ مصطفى

اختصر الشيخ مصطفى راشد الحالة التي عليها القرآن الآن في مقال عنوانه "الآيات المفقودة" نأخذ منه خلاصته¹: أن القرآن الكريم المسمى بمصحف عثمان، الموجود بين أيدينا الآن، هو ما تمكن عثمان بن عفان من جمعه أو أراد ذلك، وتمسك به دون باقي المصاحف، ثم أحرق باقي المصاحف، مثل مصحف عبد الله ابن مسعود، ومصحف ابن عباس، ومصحف عائشة، وغيرهم مما جعل الصحابة والمسلمين، وعلى رأسهم السيدة عائشة، يكفرون عثمان ويطالبون بقتله، ثم يرفضون دفنه بعد قتله في مقابر المسلمين. وبالفعل دفن في مقابر اليهود بمنطقة حش كوكب بالمدينة. ونحن لا نستطيع أن ننكر أن هناك الكثير من الآيات المفقودة. وعلينا أن نكون صادقين مع الله ونقر ونفتي بأن القرآن غير مكتمل وأن من يقول بغير ذلك فإما جاهل أو يكذب على الله وهو الكفر بعينه والعياذ بالله.

ب) ما اختفى من القرآن وفقا للتيار الشيعي

الكليني

يذكر الكليني الملقب "ثقة الإسلام" (توفي عام 941) "إن القرآن الذي جاء به جبرئيل إلى محمد سبعة عشر ألف آية"²، علما بأن القرآن الذي بين أيدينا يتضمن 6236 آية، مما يعني أن قرابة ثلثي القرآن قد ضاعا وفقا للشريعة. وفي كلامه عن مصحف فاطمة، يقول الكليني: "مصحف فيه مثل قرآنكم هذا ثلاث مرات والله ما فيه من قرآنكم حرف واحد"³.

الكاشاني

يذكر الفيض الكاشاني (توفي عام 1680) في المقدمة السادسة لتفسيره "الصافي": إن القرآن الذي بين أظهرنا ليس بتمامه كما أنزل على محمد. منه ما هو خلاف ما أنزل الله ومنه ما هو مغير ومحرّف، وإنه قد حذف منه أشياء كثيرة. منها اسم علي في كثير من المواضع ومنها غير ذلك، وأنه ليس أيضا على الترتيب المرضي عند الله وعند رسوله [...] ويرد على هذا كله إشكال وهو أنه على هذا التقدير لم يبق لنا اعتمادا على شيء من القرآن إذ على هذا يحتمل كل آية منه أن يكون محرّفاً ومغيّراً ويكون على خلاف ما أنزل الله. فلم يبق لنا في القرآن حجة أصلاً. فتنتفي فائدته وفائدة الأمر بإتباعه والوصية بالتمسك به إلى غير ذلك⁴.

ونقرأ في تفسير الفيض الكاشاني للآية هـ 4: 92: 3: "وإن خفتُم ألا تُفسطُوا في اليتامى فأنكحُوا ما طاب لكم من النساء متنى وثلاث ورباع فإن خفتُم ألا تعجلُوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى ألا تعجلُوا". عن أمير المؤمنين أنه قال للزنديق وأما ظهورك على تناكر قوله تعالى: "وإن خفتُم ألا تُفسطُوا في اليتامى فأنكحُوا ما طاب لكم من النساء" وليس يشبه القسط في اليتامى نكاح النساء ولا كل النساء يتامى فهو مما قدمت ذكره من إسقاط المنافقين من القرآن وبين قوله "في اليتامى" وبين نكاح النساء من الخطاب والقصص أكثر من ثلث القرآن⁵.

1 راشد: الآيات المفقودة

2 الكليني: الكافي، جزء 2، ص 634؛ انظر أيضاً السياري: كتاب الفرائد، ص 9.

3 الكليني: الكافي، جزء 1، ص 239.

4 الكاشاني: تفسير الصافي <http://goo.gl/XJoQkC> و <http://goo.gl/toXhbk>.

5 <https://bit.ly/3qw4Kig>

الخليفة عثمان حذف أو عدل نصوصاً قرآنية

يَتَّهَم بعض الشيعة الخليفة عثمان (توفي عام 656) بحذف أو تعديل نصوص قرآنية تشير إلى علي (توفي عام 661)، منافسه السياسي. ويقولون إن سوراً كاملة وعدداً من الآيات اختفت أو اجتزأت من القرآن. ويذكر كاتب سني 208 أمثلة للتحريف الذي يزعمه الشيعة¹. ولكن هناك كتاب شيعي ينفي مثل هذه الاتهامات عن الشيعة ويضيف أن إدعاءات تحريف مماثل أكثر عدداً توجد في كتب سنية².

سقوط سورة الولاية وسورة النورين

من بين السور التي يعتقد بعض الشيعة أنه تم حذفها من مصحف عثمان سورة الولاية وسورة النورين³ كي لا يحصل علي بن أبي طالب على الخلافة بعد وفاة محمد. أنقلهما هنا لمجرد العلم. فالعلم بالشئ خير من الجهل به:

سورة الولاية

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِالنَّبِيِّ وَبِالْوَلِيِّ الَّذِينَ بَعَثْنَاهُمَا يَهْدِيَانَكُمْ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ • نَبِيٌّ وَوَلِيٌّ بَعْضُهُمَا مِنْ بَعْضٍ وَأَنَا الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ • إِنَّ الَّذِينَ يُوَفُّونَ بِعَهْدِ اللَّهِ لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ • وَالَّذِينَ إِذَا تَلَّيْتُمْ عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا كَانُوا بِآيَاتِنَا كَذِبِينَ • إِنَّ لَهُمْ فِي جَهَنَّمَ مَقَامًا عَظِيمًا إِذَا نُودِيَ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ آيِنَ الظَّالِمُونَ الْمَكْدُوبُونَ لِلْمُرْسَلِينَ • مَا خَلَفَهُمُ الْمُرْسَلِينَ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُظْهِرَهُمْ إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ وَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَعَلَى مِنَ الشَّاهِدِينَ.

سورة النورين

يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا بِالنُّورَيْنِ أَنْزَلْنَاهُمَا يَتْلُوَانِ عَلَيْكُمْ آيَاتِي وَيُحْذِرَانَكُمْ عَذَابٍ يُومٍ عَظِيمٍ • نَوْرَانِ بَعْضُهُمَا مِنْ بَعْضٍ وَأَنَا السَّمِيعُ الْعَلِيمُ • إِنَّ الَّذِينَ يُؤْفُونَ وَرَسُولُهُ فِي آيَاتٍ لَهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ • وَالَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَعْدِ مَا آمَنُوا بِنِقَضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ وَمَا عَاهَدَهُمُ الرَّسُولُ عَلَيْهِ يَقْذِفُونَ فِي الْجَحِيمِ • ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَعَصَوْا وَصِيَّ الرَّسُولِ أُولَئِكَ يُسْقَوْنَ مِنْ حَمِيمٍ • إِنَّ اللَّهَ الَّذِي نَوَّرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِمَا شَاءَ وَاصْطَفَى مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَجَعَلَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أُولَئِكَ فِي خَلْقِهِ يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ • قَدْ مَكَرَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ بِرَسُولِهِمْ فَآخَذَهُمْ بِمَكْرِهِمْ إِنَّ أَخْذِي شَدِيدٌ أَلِيمٌ • إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَهْلَكَ عَادًا وَثَمُودًا بِمَا كَسَبُوا وَجَعَلَهُمْ لَكُمْ تَذَكُّرًا فَلَا تَتَّقُونَ • وَفِرْعَوْنَ بِمَا طَغَى عَلَى مُوسَى وَأَخِيهِ هَارُونَ أَغْرَقْتَهُ وَمَنْ تَبِعَهُ أَجْمَعِينَ • لِيَكُونَ لَكُمْ آيَةٌ وَإِنْ أَكْثَرَكُمْ فَاسِقُونَ • إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُهُمْ فِي يَوْمٍ الْحَشْرِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ الْجَوَابَ حِينَ يُسْأَلُونَ • إِنَّ الْجَحِيمَ مَا وَاهُمْ وَأَنْ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ • يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ إِنْذَارِي فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ • قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ كَانُوا عَنْ آيَاتِي وَحُكْمِي مَعْرُضُونَ • مِثْلَ الَّذِينَ يُؤْفُونَ بِعَهْدِكَ أَنِّي جَزَيْتُهُمْ جَنَّاتُ النَّعِيمِ • إِنَّ اللَّهَ لَذُو مَغْفِرَةٍ وَأَجْرٌ عَظِيمٌ • وَإِنْ عَلِيًّا مِنَ الْمُتَّقِينَ • وَإِنَّا لَنُوفِيهِ حَقَّهُ يَوْمَ الدِّينِ • مَا نَحْنُ عَنْ ظَلْمِهِ بِغَافِلِينَ • وَكُرْمَنَاهُ عَلَى أَهْلِكَ أَجْمَعِينَ • فَإِنَّهُ وَذَرِيَّتُهُ لَصَابِرُونَ • وَإِنَّ عَدُوَّهُمْ أَمَامَ الْمُجْرِمِينَ • قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا بَعْدَ مَا آمَنُوا طَلَبْتُمْ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاسْتَعْجَلْتُمْ بِهَا وَنَسِيتُمْ مَا وَعَدَكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَنَقَضْتُمْ الْعَهْدَ مِنْ بَعْدِ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ ضَرَبْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ • يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ قَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ فِيهَا مِنْ يَتُوفَاهُ مَوْمِنًا وَمَنْ يَتُوبْ لَهُ مِنْ بَعْدِكَ يَظْهَرُونَ • فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ إِنَّهُمْ مَعْرُضُونَ • إِنَّا لَهُمْ مُحْضَرُونَ • فِي يَوْمٍ لَا يَغْنَى عَنْهُمْ شَيْءٌ وَلَا هُمْ يُرْحَمُونَ • إِنَّ لَهُمْ فِي جَهَنَّمَ مَقَامًا عَنَاءً لَا يَعدِلُونَ • فَسَبِّحْ بِاسْمِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ • وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا مُوسَى وَهَارُونَ بِمَا اسْتَخْلَفَ فَبَغَا هَارُونَ • فَصَبِرْ جَمِيلٌ فَجَعَلْنَا مِنْهُمْ الْفِرْدَ وَالْخَنَازِيرَ وَلَعْنَاهُمْ إِلَى يَوْمِ يَبْعَثُونَ • فَاصْبِرْ فَسَوْفَ يَبْصُرُونَ • وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ بِكَ الْحُكْمَ كَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ مِنَ الْمُرْسَلِينَ • وَجَعَلْنَا لَكَ مِنْهُمْ وَصِيًّا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ • وَمَنْ يَتُوبْ عَنْ أَمْرِي فَإِنِّي مُرْجِعُهُ فَلْيَتَمَتَّعُوا بِكَفَرِهِمْ قَلِيلًا فَلَا تَسْأَلُ عَنِ النَّكَائِينَ • يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ قَدْ جَعَلْنَا لَكَ فِي أَعْنَاقِ الَّذِينَ آمَنُوا عَهْدًا فَخَذَهُ وَكُنْ مِنَ الشَّاكِرِينَ • إِنَّ عَلِيًّا قَانِتًا بِاللَّيْلِ سَاجِدًا يُحْذِرُ الْآخِرَةَ وَيَرْجُو ثَوَابَ رَبِّهِ قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ ظَلَمُوا وَهُمْ بِعَذَابِي يَعْلَمُونَ • سَنَجْعَلُ الْأَغْلَالَ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَهُمْ عَلَى أَعْمَالِهِمْ يَنْدَمُونَ • إِنَّا بَشَرْنَاكَ بِذَرِيَّتِهِ الصَّالِحِينَ • وَإِنَّهُمْ لَأَمْرُنَا لَا يَخْلَفُونَ •

1 مال الله: الشيعة وتحريف القرآن.

2 جعفریان: أكنوبة تحريف القرآن بين الشيعة والسنة. انظر أيضًا الذهبي: التفسير والمفسرون، ص 219-221، 278-279، 295، 301، 310.

3 صورة في كتاب الطبرسي: فصل الخطاب.

فعلّهم مِنِّي صلوات ورحمة أحياء وأمواتاً يوم يبعثون وعلى الَّذِينَ يَبْغُونَ عَلَيْهِمْ مِنْ بَعْدِكَ غَضَبِي إِنَّهُمْ قَوْمٌ سَوْءٌ خَاسِرِينَ • وعلى الَّذِينَ سَلَكَوا مَسْلَكَهُمِ مِنِّي رَحْمَةً وَهُمْ فِي الْغُرَفَاتِ آمِنُونَ • والحمد لله رب العالمين.

(2) الآيات الشَّيْطَانِيَّة

يشير المفسِّرون¹ إلى رواية مفادها أن الرَّسول كان حَرِيصًا على إِيْمَان قَوْمِهِ، وَتَمَنَّى في نَفْسِهِ مِنْ اللَّهِ أَنْ يَأْتِيَهُ مَا يَقَارِبُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ قَوْمِهِ، فَجَلَسَ ذاتَ مَرَّةٍ بِهِمْ في مَجْلِسٍ كَثِيرٍ أَهْلُهُ، وَأَحَبَّ يَوْمئِذٍ أَنْ يَأْتِيَهُ مِنَ اللَّهِ شَيْءٌ فَقَرَأَ عَلَيْهِمْ سُورَةَ النَّجْمِ، فَلَمَّا بَلَغَ

أَفْرَأَيْتُمْ اللَّاتَ وَالْعُزَّى * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى (م23\53: 19-20)

أَلْقَى الشَّيْطَانُ عَلَى لِسَانِهِ:

تلك الغرائق العلى وأن شفاعتهن لثرتجى

أو

تلك الغرائق العلى، وإن شفاعتهن تُرتضى

فلما سَمِعَتْ قَرِيشُ ذلكَ فَرَحُوا وَقَالُوا: قَدْ ذَكَرَ مُحَمَّدٌ آلِهَتَنَا بِأَحْسَنِ الذِّكْرِ، وَمَضَى النَّبِيُّ فِي قِرَاءَتِهِ، فَلَمَّا خَتَمَ السُّورَةَ سَجَدَ فِي آخِرِهَا وَسَجَدَ مَعَهُ الْمُسْلِمُونَ وَالْمُشْرِكُونَ. فَتَزَلَّ جَبْرِيلُ عَلَى النَّبِيِّ فَقَالَ لَهُ: يَا مُحَمَّدُ لَقَدْ تَلَوْتَ قَوْمَكَ مَا لَمْ أَتَكَ بِهِ عَنْ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَاشْتَدَّ ذَلِكَ عَلَى النَّبِيِّ وَحَزَنَ حُزْنًا شَدِيدًا وَخَافَ مِنَ اللَّهِ خَوْفًا كَثِيرًا فَأَنْزَلَ اللَّهُ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ تُطِيبُ نَفْسَ مُحَمَّدٍ:

وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكُمُ اللَّهُ آيَاتِهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ * لِيَجْعَلَ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ فِتْنَةً لِلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ وَالْقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ (هـ103\22: 52-53).

وتم استبدال الآيتين الشَّيْطَانِيَّتَيْنِ بما يلي

أَفْرَأَيْتُمْ اللَّاتَ وَالْعُزَّى * وَمَنَاةَ الثَّالِثَةَ الْأُخْرَى * أَلَكُمُ الذَّكْرُ وَلَهُ الْأُنثَى * تِلْكَ إِذَا قِسْمَةٌ ضِيزَى * إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمَّيْتُمُوهَا أَنْتُمْ وَأَبَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمْ الْهُدَى * أَمْ لِلْإِنْسَانِ مَا تَمَنَّى * فَلِلَّهِ الْآخِرَةُ وَالْأُولَى * وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَاوَاتِ لَا تُغْنِي عَنْهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدٍ * أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى * إِنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ لَيُسَمُّونَ الْمَلَائِكَةَ تَسْمِيَةً الْأُنثَى (م23\53: 19-27)

(3) نسخ آية بآية أخرى وبقاء التلاوة

قد تنسخ آية أخرى مع بقائهما في القرآن. فيقال هنا: نسخ الحكم وبقاء التلاوة كما في المثالين التاليين:

الآية المنسوخة	الآية النَّاسِخَةُ
هـ2\87: 115 - وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ	هـ2\87: 144 - قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ
هـ2\87: 144 - كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمْ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ	هـ2\92: 4: 7 - لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا

1 انظر هذه الرواية في الطبري <https://bit.ly/3adaec1> والزمخشري <https://bit.ly/3mjniit> والرَّازي <https://bit.ly/3nqdgxi>

(4) نسخ الحكم لزوال علته وبقاء التلاوة

تقول الآية هـ-91\60: 11

وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَرْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعاقِبْتُمْ فَاتُوا الَّذِينَ ذَهَبَتْ أَرْوَاجُهُمْ مِثْلَ مَا أَنْفَقُوا وَانْفُوا اللَّهُ الَّذِي أَنْتُمْ بِهِ مُؤْمِنُونَ

نزلت هذه الآية لسبب المهادنة التي كانت بين النبي وبين قريش في سنة ست في غزاة الحديبية، إذ صدوه عن البيت. فلما ذهب المهادنة وزال وقتها سقط العمل بذلك كله وبقي اللفظ متلوا ثابتا في المصحف¹.

وتقول الآيتان هـ-105\58: 12-13

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ وَأَطْهَرُ فَإِنْ لَمْ تَجِدُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ. أَلَسَفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ

هاتان الآيتان تخص زمن النبي محمد، ولم يعد لهما علة بعد وفاته. فنسخت حكما وبقيت تلاوة.

(5) نسخ التلاوة مع بقاء الحكم

نسخ التلاوة مع بقاء الحكم: قد تنسخ آية حكما في آية أخرى ولكن كلتاها رُفعتا من القرآن مع بقاء حكم الآية الأخيرة. فوفقا لشهادة عائشة كانت هناك آية تمنع الزواج بسبب الرضاة إن كانت عشر رضعات، فنزلت آية خفضت هذا العدد إلى خمس رضعات وبقي هذا الحكم نافذا حتى يومنا هذا رغم اختفاء الآيتين من القرآن. تروي عائشة أن آية الرضاة كانت تُقرأ في القرآن حتى وفاة النبي وكانت مكتوبة عندها على ورقة وموضوعة تحت سريره، ولكنها انشغلت بوفاة النبي فدخلت سحلة وأكلت الورقة². ولكن إن صحّت هذه الرواية، فلماذا لم تُضف الآية التي اكلتها الداجن إلى القرآن لاحقا؟ هذا سؤال لا تجيب عليه المصادر الإسلامية وتحاول إيجاد تبرير لهذه الظاهرة بصورة غريبة لا حاجة لذكرها هنا توفيراً لوقت القارئ³.

(6) نسخ ما حصل من مفهوم الخطاب

يذكر مكي بأن ما حصل من مفهوم الخطاب نسخ بقرآن متلو وبقي المفهوم ذلك منه متلوا نحو قوله: "لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى" (هـ-92\4: 43). فهم من هذا الخطاب أن السكر في غير قرب الصلاة جازف فنسخ ذلك المفهوم قوله: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلامُ رَجَسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ. إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقِعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ" (هـ-112\5: 90-91)⁴.

(7) نسخ الحكم مع بقاء التلاوة بآية نسخت تلاوتها

تقول الآية هـ-102\24: 2: "الرَّانِيَّةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَيْسَ هَذَا عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ". ولكن هذا الحكم نسخ بآية رُفعت ذكرها عمر تقول: الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم. وينقل السيوطي أن هذه الآية كانت ضمن سورة الأحزاب هـ-90\33 التي كان عدد آياتها 200 آية أو أطول من سورة البقرة هـ-87\2 التي تتضمن 286 آية، ولكن لم يبق منها إلا 73 آية حاليا. وروي أنه لما نزلت هذه الآية ذهب عمر إلى محمد واستأذنه في كتابتها، فكره ذلك. ويرى السيوطي أن سبب عدم إثبات هذه الآية هو التخفيف على الأمة بعدم اشتهاار تلاوتها

1 مكي: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ص 67-68.

2 انظر هذه الأحاديث في <https://bit.ly/2GWREbL> و <https://bit.ly/3lCM3Gm>

3 الزرقاني: مناهل العرفان، ص 157-158 (نسخة وورد).

4 مكي: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ص 70

وكتابتها في المصحف وإن كان حكمها باقياً لأنه أثقل الأحكام وأشدّها وأغلظ الحدود وفيه الإشارة إلى نذب السيتر 1. وهناك حديث عن عائشة يقول: لقد نزلت آية الرّجم ورضاعة الكبير عشرًا. وكانت في صحيفة تحت سريري. فلما مات رسول الله وتشاغلنا بموته دخل داجن فأكلها 2.

(8) نسخ متعدد

نقرأ في القرآن

م 67: 16\70	وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ
هـ 219: 2\87	يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَّفْعِهِمَا وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ
هـ 43: 4\92	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ
هـ 91-90: 5\112	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ * إِنَّمَا يُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُوقَعَ بَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ فِي الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَعَنِ الصَّلَاةِ فَهَلْ أَنْتُمْ مُنْتَهُونَ

يرى الفقهاء أن الخمر تم تحريمه تدريجياً بهذه الآيات لكن دون ذكر عقاب عليه. وقد جاء حديث للنبي يقول في شارب الخمر: "إذا شرب فاجلدوه، ثم إذا شرب الثانية فاجلدوه، ثم إذا شرب الثالثة فاجلدوه، ثم إذا شرب الرابعة فاضربوا عنقه" 3. وهناك حديث يقول: "ما أسكر كثيره فقليله حرام" 4. وهذا الحديث مخالف للحس السليم. فلو قلنا قياساً أن ما قتل كثيره فقليله حرام، فسوف نحرم شرب الماء والأكل لأن شرب الماء الكثير والأكل الكثير يسببان الموت، وهو أخطر من السكر.

(9) آيات سابقة نسخت آيات لاحقة

القاعدة الأساسية والمنطقية في موضوع النسخ والمنسوخ تقول: إذا تعارض نصان عمل بالمتأخر. فالعبرة إذن في تاريخ النص، مما يفترض أن النصين يحمل كل منهما تاريخاً ثابتاً حتى نعرف من منهما ينسخ الآخر. والمشكلة في القرآن أنه يصعب تحديد تاريخ الآيات، خاصة أنها غير مرتبة ترتيباً تاريخياً، وهناك آيات في القرآن اعتبرها الفقهاء منسوخة بما قبلها كما في المثالين التاليين:

آية منسوخة	آية ناسخة
هـ 52: 33\90 - لَا يَجِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدِ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ وَكَانَ اللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ رَقِيبًا	هـ 50: 33\90 - يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحْلَلْنَا لَكَ أَزْوَاجَكَ اللَّاتِي آتَيْتَ أُجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمِكَ وَبَنَاتِ عَمَاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبَتْ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ قَدْ عَلِمْنَا مَا فَرَضْنَا عَلَيْهِمْ فِي أَزْوَاجِهِمْ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ لِكَيْلَا يَكُونَ عَلَيْكَ حَرَجٌ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا

1 السُّيُوطِي: الاتقان، جزء 2، ص 66 و70

2 سنن ابن ماجة <http://goo.gl/7dXX9c>. انظر أيضاً مسند أحمد <http://goo.gl/08Rg3n>

3 انظر هذا الحديث في <https://sunnah.com/urn/2115320>

4 انظر هذا الحديث في <https://bit.ly/30WzJcq>

هـ-2\87: 240 - وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ	هـ-2\87: 234 - وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ
--	---

والسؤال المطروح أي من تلك الآيات سبقت الأخرى ولماذا وضعت الآية المنسوخة بعد الآية الناسخة. وهذا يجعلنا نشك في ترتيب الآيات ضمن السور وليس فقط في ترتيب سور القرآن.

الفصل السادس: طُرُق النَّسْخ

النَّسخ قد يكون منفصل وغير منفصل، كلي أو جزئي، إلى بدل أو بدون بدل، إلى بدل مساوي أو أخف أو أشد، صريح أو ضمني، وهناك ما يقع عليه النَّسخ وما لا يقع عليه النَّسخ.

(1) النَّسخ المنفصل وغير المنفصل

من شروط النَّسخ أن يكون النَّسخ منفصلاً عن المنسوخ. فمثلاً:

هـ-2: 222	وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ
-----------	---

لا يعتبر الحكم "فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ" ناسخاً للحكم "فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ" لأن الحكمين متصّلان عند نزولهما معاً¹.

هـ-2: 187	أَتِمُّوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ
-----------	--------------------------------------

لا يعتبر مجيء اللَّيْلِ ناسخاً للصَّوم المفروض بالنَّهار².

هـ-2: 185	فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ
-----------	--

الجزء الثَّاني يتضمن استثناء في نفس الآية ولذلك لا يعتبر نسخاً.

هـ-4: 25	وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ مِنْكُمْ طَوْلاً أَنْ يَنْكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِنْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ مِنْ قَتَايِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُمْ مِنْ بَعْضٍ فَانْكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلَا مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَ فَإِنَّهُنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَنْ تَصْبِرُوا خَيْرٌ لَكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ
----------	---

القسم الأخير من نفس الآية "ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ" هو استثناء غير منفصل ولا يعتبر نسخاً.

بينما يعتبر نسخاً عندما يكون الحكم في آية منفصلة³ كما في الأمثلة التالية. ويلاحظ من هذه الأمثلة أنها تدخل استثناءاً بالنسبة لقاعدة عامّة.

آية منسوخة	آية ناسخة
هـ-2: 240 - وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ	هـ-2: 234 - وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ

1 البغدادى: النَّاسِخ والمنسوخ، ص 45.

2 نفس المصدر، ص 45.

3 الأمثلة التالية مأخوذة من مكي: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ص 85-107.

ملاحظة: الآية النَّاسخة جاءت قبل الآية المنسوخة.	
هـ102\24: 4 - وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ هـ102\24: 6-7 - وَالَّذِينَ يَرْمُونَ أَرْوَاجَهُمْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ شُهَدَاءُ إِلَّا أَنْفُسُهُمْ فَشَهَادَةُ أَحَدِهِمْ أَرْبَعُ شَهَادَاتٍ بِاللَّهِ إِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ وَالْخَامِسَةُ أَنَّ لَعْنَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ كَانَ مِنَ الْكَاذِبِينَ ملاحظة: ترفع هذه الآية العقاب عن الزَّوج الذي يقذف زوجته ثُمَّ يلاعنها ولم يقم عليها البيِّنة.	
هـ112\5: 5 - الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ ملاحظة: أحلت هذه الآية نكاح الكتابيات من عموم الآية الأولى الَّتِي بقيت مخصوصة في تحريم نكاح كل مشركة غير كتابية.	هـ87\2: 221 - وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ
م60\40: 7 - الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيُؤْمِنُونَ بِهِ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِلَّذِينَ آمَنُوا ملاحظة: عُلِمَ أن الآية الأولى ليست بعامة وأن معناها: ويستغفرون لمن في الأرض من المؤمنين.	م62\42: 5 - وَالْمَلَائِكَةُ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ رَبِّهِمْ وَيَسْتَغْفِرُونَ لِمَنْ فِي الْأَرْضِ
م73\21: 101 - إِنَّ الَّذِينَ سَبَقَتْ لَهُمْ مِنَّا الْحُسْنَى أُولَئِكَ عَنْهَا مُبْعَدُونَ	م73\21: 98 - إِنَّكُمْ وَمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ حَصَبُ جَهَنَّمَ أَنْتُمْ لَهَا وَارِدُونَ
هـ99\65: 4 - وَاللَّائِي بَيْسَ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبَيْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضَنْ وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ هـ90\33: 49 - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَةٍ تَعْتَدُونَهَا	هـ87\2: 228 - وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ
تم تخصيص هذه الآية بحديث يقول إن المراد من ذلك سرق ربع دينار أو سرق ثلاثة دراهم فأكثر، وأن السرقة من غير حرز لا قطع فيها.	هـ112\5: 38 - وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا
اللفظ عامًا في كل ولد (عبد أو حر) على دين أبيه أو على غير دين أبيه. ولكن اجمع المسلمون بأن الولد إذا كان عبد لم يرث، وكذلك الأب إذا كان عبدًا لم يرث من ابنه الحر. فصار معنى الآية يوصيكم الله في أولادكم الأحرار مثلكم للذكر مثل حظ الأنثيين. وقد خصّصت السُّنَّة أن الولد إذا كان على غير دين أبيه وكذلك الأب لا يرثان لقول النَّبِيِّ: لا يتوارث أهل ملتين، كما أن الولد القاتل لأبيه عمداً لا يرثه.	هـ92\4: 11 - يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ

هـ 102\24: 2 - الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ	هـ 92\4: 25 - فَإِذَا أَحْصَيْتَ فَإِنَّ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ
---	---

ملاحظة: الأمة لم تدخل في عموم الآية بجلد مائة. وقد قيس العبد على حكم الأمة. فصارت الآية مخصصة بنص وقياس على النص.

(2) النسخ بمثلها أو بخير منها

يقول القرآن: مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ (هـ 87\2: 106). عبارة "نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا" طرحت مشكلة لدى المُفسِّرين. يقول الطُّبري¹: "غير جائز أن يكون من القرآن شيء خير من شيء لأن جميعه كلام الله، ولا يجوز في صفات الله تعالى ذكره أن يقال بعضها أفضل من بعض وبعضها خير من بعض". وقد ميَّز الفقهاء بين النسخ بدون بديل أو إلى بديل مساوٍ أو أخف أو أشد.

(أ) نسخ دون بديل

يمكن للمشروع أن ينسخ حكمًا دون إحلال حكم بديل عنه. ومثال على ذلك

الآية المنسوخة	الآية الناسخة
هـ 105\58: 12 - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ	هـ 105\58: 13 - أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُفَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَاللَّهُ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ

(ب) النسخ ببديل مساوٍ

مثال على النسخ ببديل مساوٍ تحويل القبلة الأولى من بيت المقدس إلى المسجد الحرام: "قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ" (هـ 87\2: 144).

(ج) النسخ ببديل أخف

آية منسوخة	آية ناسخة
هـ 87\2: 240 - وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَاعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ	هـ 87\2: 234 - وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا
هـ 88\8: 65 - يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِئَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا	هـ 88\8: 66 - الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ
م 37\56: 102 - فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيُ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانْظُرْ مَاذَا تَرَى قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِنْ شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ	م 37\56: 107 - وَقَدَيْنَاهُ بِذَبْحٍ عَظِيمٍ ملاحظة: وأمر الله إبراهيم بذبح ابنه ثم نسخ ذلك بالفداء. وهذا الفداء بقي شريعة ذبح الأضاحي.

سُنَّة - تحريم الأكل والشرب والجماع بعد النوم في ليالي رمضان	هـ87\2: 187 - أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَابْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ
هـ89\3: 102 - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ	هـ108\64: 16 - فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ

د) النسخ ببديل أثقل

آية منسوخة	آية ناسخة
هـ87\2: 183 - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ملاحظة: صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصيام عاشوراء (صيام يهودي لذكرى يوم نجات موسى من فرعون).	هـ87\2: 184-185 - أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ. شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ملاحظة: أصبح الصيام على التخير. ثم فرض صيام رمضان.
هـ92\4: 15-16 - وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاحِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا وَالَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ فَأُدْوَاهُمَا فَإِنْ تَابَا وَأَصْلَحَا فَأَعْرَضُوا عَنْهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ تَوَّابًا رَحِيمًا	هـ102\24: 2 - الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةً جَلْدَةً وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ

والنسخ ببديل أثقل كنسخ إباحت الخمر في البداية بتحريمها لاحقاً. وكذلك نسخ الأمر بترك القتال والصبر على الأذى بالأمر بالقتال وترك الصبر. وسوف نعود لهذا الموضوع في الفصل الثامن عن آيتي السيف والجزية.

هـ) النسخ الصريح والنسخ الضمني

النسخ الصريح هو الذي يُصرَّح فيه بإنهاء الحكم المنسوخ. ومثال على ذلك تحويل القبلة الأولى من بيت المقدس إلى المسجد الحرام كما تُبينه الآيتان هـ87\2: 142 و144. أما النسخ الضمني فهو الذي يُفهم من حكم متأخر يعارض حكماً متقدماً ولا يُمكن التوفيق بينها إلا بإلغاء المتقدّم منهما. ومثال على ذلك نسخ آيات المواريث (هـ88\8: 75؛ هـ90\33: 6؛ هـ92\4: 7 و11-12 و176) للوصية للوارث التي اشتملت عليها آية الوصية (هـ87\2: 180).

3) ما يقع عليه النسخ وما لا يقع عليه النسخ

يذكر مكّي بأنه جائز أن ينسخ الله جميع القرآن بأن يرفعه من صدور عباده، ويرفع حكمه بغير عوض. وقد جاءت في ذلك أخبار كثيرة عن النبي. ودليله الآية م50\17: 86: "وَلَوْ أَنَّ شَيْئًا لَنُدْهِبَ بِالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ ثُمَّ لَا تَجِدَ لَكَ بِهِ

عَلَيْنَا وَكَيْلًا". وقد كان من ذلك نسخ بعضه على ما رُوي من سورة الأحزاب، كما رأينا سابقاً¹. وجواز أن ينسخ ذلك كله بإزالة حفظه من الصدور فذلك جائز في قدرته تعالى يفعل ما يشاء². وسبق ان تكلمنا في هذا الموضوع. ويرى مكِّي أن النسخ جائز في الأحكام والفرائض والأوامر والنواهي والحدود والعقوبات من أحكام الدنيا. وأمّا ما لا يجوز نسخه فهو كل ما أخبرنا الله تعالى عنه أنّه سيكون أو أنّه كان أو وعدنا به أو قص علينا من أخبار الأمم الماضية وما قص علينا من أخبار الجنة والنار والحساب والعقاب والبعث والحشر وخلق السموات والأرضين وتخليد الكفار في النار والمؤمنين في الجنة. هذا كله وسببه لا يجوز نسخه لأنّه يتعالى أن يخبرنا عن الشيء وعلى غير ما هو به. وكذلك ما أعلمنا به من صفاته. لا يجوز في ذلك كله أن ينسخ ببطل منه³.

ويقول الزرقاني بأن النسخ لا يكون إلا في الأحكام في خصوص ما كان من فروع العبادات والمعاملات. أمّا غير هذه الفروع من العقائد وأمّهات الأخلاق وأصول العبادات والمعاملات ومدلولات الأخبار المحضة فلا نسخ فيها على الرأي السديد الذي عليه جمهور العلماء. وأمّا العقائد فلأنّها حقائق صحيحة ثابتة لا تقبل التغيير والتبديل فبدهي ألا يتعلّق بها نسخ. وأمّا أمّهات الأخلاق فلأن حكمة الله في شرعها ومصلحة الناس في التخلّق بها أمر ظاهر لا يتأثر بمرور الزمن ولا يختلف باختلاف الأشخاص والأمم حتّى يتناولها النسخ بالتبديل والتغيير. وأمّا أصول العبادات والمعاملات فلوضوح حاجة الخلق إليهما باستمرار لتزكية النفوس وتطهيرها ولتنظيم علاقة المخلوق بالخالق والخلق على أساسهما فلا يظهر وجه من وجوه الحكمة في رفعها بالنسخ. وأمّا مدلولات الأخبار المحضة فلأن نسخها يؤدّي إلى كذب الشارع في أحد خبريه الناسخ والمنسوخ وهو محال عقلاً ونقلاً أمّا عقلاً فلأن الكذب نقص والنقص عليه تعالى محال وأمّا نقلاً فمثل قوله سبحانه: "ومن أصدق من الله قيلاً" (هـ-92:4:122)؛ "ومن أصدق من الله حديثاً" (هـ-92:4:87)⁴.

وحقيقة الأمر، نجد تناقض في الأخبار، ولكن هذا لا يدخله المسلمون ضمن مفهوم النسخ. على سبيل المثال:

خلق السماوات والأرض	تقول الآية 34\50: 38: وَلَقَدْ خَلَقْنَا السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، وتقول الآية 94\57: 4: هُوَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ، بينما مجموع أيام الخلق في الآية 61\41: 9-12 ثمانية أيام: قُلْ أَنْتُمْ أَنْتَ كُفَرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أَنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ وَجَعَلَ فِيهَا رَوَاسِي مِنْ فَوْقِهَا وَبَارَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِلْسَّائِلِينَ ثَمَّ اسْتَوَى إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ.
خلق الجن	تقول الآيتان 38\38: 76 وم 39\7: 12 أن الجن خُلِقَ "من نار" بينما تقول الآية 97\55: 15 "من مارجٍ من نارٍ".
النبي يونس	تقول الآية 2\68: 49 "لَوْلَا أَنْ تَدَارَكُهُ نِعْمَةٌ مِنْ رَبِّهِ لَلْبُدَّ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ مَذْمُومٌ" بينما تقول الآية 56\37: 145 "فَنَبَذْنَاهُ بِالْعَرَاءِ وَهُوَ سَقِيمٌ"
هلاك قوم عاد	تقول الآية 37\54: 19 بِرِيحٍ صَرْصَرٍ فِي يَوْمٍ نَحْسٍ مُسْتَمِرٍّ، وتقول الآية 61\41: 16 بِرِيحٍ صَرْصَرٍ فِي أَيَّامٍ نَحْسَاتٍ، وفي الآيتين 78\69: 6-7 بِرِيحٍ صَرْصَرٍ عَاتِيَةٍ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا.
هلاك قوم لوط	يقول القرآن أن الله أرسل عليهم حاصباً (م 37\54: 34)؛ مَطَرًا (م 39\7: 84)؛ مَطَرِ السَّوْءِ (م 42\25: 40)؛ حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ مُنْضُودٍ (م 52\11: 82)؛ حِجَارَةً مِنْ سِجِّيلٍ (م 54\15: 74)؛ رِجْزًا مِنَ السَّمَاءِ (م 85\29: 34).

1 مكِّي: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ص 65

2 نفس المصدر، ص 67-68.

3 نفس المصدر، ص 67-68.

4 الزرقاني: مناهل العرفان، ص 152 (نسخة وورد)

صلب المسيح	تقول الآية م19\44: 33: وَالسَّلَامُ عَلَيَّ يَوْمَ وُلِدْتُ وَيَوْمَ أَمُوتُ وَيَوْمَ أُبْعَثُ حَيًّا، ولكن الآية هـ492: 4: 157 تقول: وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَكِنْ شُبِّهَ لَهُمْ. ولكن تقول الآية هـ3\89: 55: إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى ابْنِي مَتْوَفِيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ
المشرق والمغرب	تقول الآيتان 3\73: 9 و26\47: 28 "رَبُّ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ"، والآية 55\97: 17 "رَبُّ الْمَشْرِقَيْنِ وَرَبُّ الْمَغْرِبَيْنِ" والآية 70\79: 40 "فَلَا أُقْسِمُ بِرَبِّ الْمَشَارِقِ وَالْمَغَارِبِ".
تكليم الله لموسى	ويذكر القرآن أن الله كلم موسى قائلًا: إِنِّي أَنَا رَبُّكَ فَاخْلَعْ نَعْلَيْكَ إِنَّكَ بِالْوَادِ الْمُقَدَّسِ طَوًى (م20\45: 12)، وفي سورة أخرى: يَا مُوسَى إِنَّهُ أَنَا اللَّهُ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ (م27\48: 9)، وفي سورة الثالثة: يَا مُوسَى إِنِّي أَنَا اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ (م28\49: 30).

(4) تَغْيِيرُ الْأَحْكَامِ بِتَغْيِيرِ الزَّمَانِ

هناك قاعدة فقهية تقول: لا ينكر تغيُّر الأحكام بتغير الأزمان. ويقسم كاتب مسلم الأحكام من حيث قابليتها للتغيُّر بعد انقطاع الوحي إلى قسمين:

(أ) الأحكام الثابتة

"الأحكام الثابتة غير قابلة للتغيير ولا للتبديل مهما اختلف الزمان والمكان، وذلك مثل الإيمان بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره، وإثبات عموم رسالة النبي مُحَمَّد صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ للناس كافة، وأنه صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خاتم الأنبياء، ووجوب الواجبات الشرعية بالنص كالطهارة والصلاة والصيام والزكاة والحج، وتقدير الأنصبة والمقادير في الزكاة والمواريث، وتحريم المحرمات بالنص كالزنا والربا والسرقة والكذب واللعنات واللعنات المقدرة على اللواط والخمر والخنزير والميتة والسحر ونكاح المحارم وزواج المسلمة مع غير مسلم، والعقوبات المقدرة على الجرائم كالجلد للزاني غير المحصن، والرجم للزاني المحصن، وقطع يد السارق، ومكارم الأخلاق كالصدق والوفاء والصبر ونحو ذلك"¹.

ويشار هنا إلى أن الصلوات الخمس عند المسلمين (مع اختلاف بين المذاهب) لا يمكن ادخال تعديل عليها كما هو الأمر مع العبادات في الكنيسة الكاثوليكية حيث تم تعديلها في المجمع الفاتيكاني الثاني.

(ب) الأحكام المتغيرة

"الأحكام القابلة للتغيير والتبديل، كالأحكام المتعلقة على علل وأوصاف؛ فإنها تتغير بتغيرها؛ إذ الحكم يدور مع علته وجودًا وعدمًا، وكالتغير الحاصل بسبب تحقيق المناط أو عدمه، أو التغير الحاصل بتعليق الحكم في المسألة على مراعاة المصلحة أو العرف، فتتغير الفتوى تبعًا لتغير المصلحة أو العرف، أو التغير الحاصل بتغير حال المفتي أو المستفتي، ونحو ذلك". ولكن لا يحق التوسع في تطبيق هذه القاعدة "وجعلها ذريعة لإباحة الربا أو الاختلاط بين الرجال والنساء أو جواز تولية المرأة للولايات العامة كالقضاء ونحوه أو إلغاء الحدود والعقوبات المقدرة، ونحو ذلك بحجة تغير الزمان أو المكان، أو المصالح والعوائد من غير قيود وضوابط، فإن في هذا فتحًا لباب مفسدة عظيمة، وشر مستطير على الأمة، كما أنه يفضي إلى استحلال المحرمات، واستحداث البدع والضلالات"².

1 عبد الرحيم: تغير الفتوى بتغير الزمان والمكان

2 نفس المصدر

الفصل السابع: نتائج النسخ

(1) تغيير الحكم الشرعي

النسخ قد يعني إزالة فرض وإحلال فرض آخر، وقد يعني الإلزام بفرض مع اباحة العمل بما نُسخ¹.

(أ) إزالة فرض وإحلال فرض آخر مكانه

تقول الآية 92\4: 15:

وَاللَّاتِي يَأْتِينَ الْفَاجِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاسْتَشْهِدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَفَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا

هذه الآية تفرض حبس الزانية حتى تموت أو يجعل الله لها سبيلاً. ثُمَّ جعل لها السبيل بالحدود في الآية 102\24:

الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلْيَشْهَدْ عَذَابُهُمَا طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ.

وهنا نسخ فرض فرضاً آخرًا ولا يجوز فعل الفرض المنسوخ:

وكذلك نسخ القتال ندباً بعدما صار فرضاً. وسوف نعود إلى ذلك في الفصل الثامن.

(ب) الإلزام بفرض مع اباحة العمل بما نُسخ

تقول الآية 88\8: 65

يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ حَرِّضِ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتِينَ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِئَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَا يَفْقَهُونَ

تم نسخها بالآية 88\8: 66:

الْآن خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ

ولكن هنا يبقى الخيار. فلو وقف الواحد لعشرة من المشركين فأكثر لجاز. فنحن مخيرون في فعل المنسوخ وتركه.

تقول الآية 87\2: 183:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ

نُسِخت بالآية 87\2: 185:

شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ

وهكذا فرض صيام رمضان على المسلمين، لكنهم مخيرون، بالإضافة إلى صيام رمضان، في الإبقاء على صيام ثلاثة أيام من كل شهر وصيام عاشوراء كما فهم من الآية 87\2: 183.

1 نأخذ هذه الأمثلة من مكي: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ص 72-76

وكذلك الآية هـ 87\2: 187:

أَجَلٌ لَكُمْ لَيْلَةُ الصَّيَامِ الرَّفْتُ إِلَى نِسَائِكُمْ

نسخت الآية هـ 87\2: 183:

يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ

حيث ان ترك الجماع والأكل والشرب ليالي الصيام بعد النوم كان من ممّا فرض "على الذين من قبلكم". فخفف الله ذلك عن المسلمين ونسخه وأباح الوطء والأكل والشرب بعد النوم إلى طلوع الفجر. فهم مخيرون في فعل ذلك بعد النوم أو تركه.

وكذلك الآية هـ 50\17: 79:

وَمِنَ اللَّيْلِ فَتَهَجَّدْ بِهِ نَافِلَةً لَكَ عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا

نُسخت بفرض خمس صلوات، ولكن المسلمون مخيرون في فعل المنسوخ وتركه وفعله أفضل. وقيل إن الفرض بقي على النبي تخفيفاً ورفقاً بعباده.

(2) عدد الآيات المنسوخة

رغم الأهمية التي يعطيها الفقهاء القدامى لمعرفة الناسخ والمنسوخ، فإن الكتاب المسلمين القدامى والمعاصرين غير متفقين على عدد الآيات القرآنية المنسوخة.

فعلا سبيل المثال، قسم البغدادي الآيات النسخة والمنسوخة إلى عدة أنواع:

(أ) آيات اتفقوا على نسخها وناسخها من القرآن

يعطي البغدادي آياتاً اتفق الفقهاء على نسخها وناسخها¹. ويلاحظ هنا إلى أن عدداً من هذه الآيات نسختها آية السيف التي تقول: فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (هـ 113\9: 5). وسوف نعود لها لاحقاً.

آية منسوخة	آية ناسخة
م 42\62: 40 - وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا م 43\63: 89 - فَاصْنَعِ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ فَسَوْفَ يَعْلَمُونَ هـ 45\65: 14 - قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ م 51\67: 54 - فَقَوْلَ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ هـ 60\91: 8 - لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ م 88\68: 22 - لَسْتُ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ م 109\18: 6 - لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ	هـ 9\113: 5 - آية السيف
هـ 58\105: 12 - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نَاجَيْتُمُ الرَّسُولَ فَقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَةٌ	هـ 58\105: 13 - أَشْفَقْتُمْ أَنْ تُقَدِّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذَا لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ

1 البغدادي: الناسخ والمنسوخ، ص 65-163

م42\62: 41 - وَلَمَنْ انْتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ	هـ50\17: 33 - وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يَسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا
هـ90\33: 52 - لَا يَجِلُّ لَكَ النِّسَاءُ مِنْ بَعْدُ وَلَا أَنْ تَبَدَّلَ بِهِنَّ مِنْ أَزْوَاجٍ وَلَوْ أَعْجَبَكَ حُسْنُهُنَّ	هـ90\33: 50-51 - يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَحَلَّلْنَا لَكَ أَزْوَاجَ اللَّاتِي اتَّيْتِ أَجُورَهُنَّ وَمَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْكَ وَبَنَاتِ عَمَّكَ وَبَنَاتِ عَمَّاتِكَ وَبَنَاتِ خَالَكَ وَبَنَاتِ خَالَاتِكَ اللَّاتِي هَاجَرْنَ مَعَكَ وَامْرَأَةً مُؤْمِنَةً إِنْ وَهَبْتَ نَفْسَهَا لِلنَّبِيِّ إِنْ أَرَادَ النَّبِيُّ أَنْ يَسْتَنْكِحَهَا خَالِصَةً لَكَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ... تُرْجِي مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ وَتُؤْوِي إِلَيْكَ مَنْ تَشَاءُ يلاحظ هنا أن آية لاحقة نسختها آيتان سابقتان في الترتيب
هـ113\9: 80 - اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ	هـ113\9: 84 - وَلَا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا وَلَا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ هـ113\9: 113 - مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ
هـ88\8: 72 - وَالَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يُهَاجِرُوا مَا لَكُمْ مِنْ وَلَايَتِهِمْ مِنْ شَيْءٍ حَتَّى يُهَاجِرُوا ملاحظة: هذه الآية تعني ميراثهم	هـ90\33: 6 - وَأُولُو الْأَرْحَامِ بَعْضُهُمْ أَوْلَى بِبَعْضٍ فِي كِتَابِ اللَّهِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُهَاجِرِينَ
هـ88\8: 67 - مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ أَنْ يَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُخْجَنَ فِي الْأَرْضِ	هـ95\47: 4 - فَإِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ حَتَّى إِذَا أَثْخَنْتُمُوهُمْ فَشُدُّوا الْوَثَاقَ فَإِمَّا مَنًّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً حَتَّى تَضَعَ الْحَرْبُ أَوْزَارَهَا
هـ88\8: 65 - إِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ عَشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِئَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا	هـ88\8: 66 - الْآنَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا فَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ مِئَةٌ صَابِرَةٌ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِنْ يَكُنْ مِنْكُمْ أَلْفٌ يَغْلِبُوا أَلْفَيْنِ
هـ88\8: 61 - وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا	هـ113\9: 5 - آية السيف
هـ88\8: 1 - يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَنْفَالِ قُلِ الْأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ	هـ88\8: 41 - وَاعْلَمُوا أَنَّمَا غَنِمْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ ملاحظة: هذا يعني ان الباقي لكم
م55\6: 145 - قُلْ لَا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَى طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خَنْزِيرٍ	هـ112\5: 3 - حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةُ وَالدَّمُ وَلَحْمُ الْخَنْزِيرِ وَمَا أُهْلَ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ وَالْمُنْخَنِقَةُ وَالْمَوْفُوذَةُ وَالْمُتَرَدِّيَةُ وَالنَّطِيحَةُ وَمَا أَكَلَ السَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى النُّصُبِ ملاحظة: نسخ اباحة ما عدا الثلاثة المذكورة في هذه الآية
م55\6: 68 - وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ م55\6: 70 - وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوَ	هـ113\9: 5 - آية السيف

هـ92\4: 16 - وَاللَّذَانِ يَأْتِيَانِيَا مِنْكُمْ فَأَذُوهُمَا هـ102\24: 2 - الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِئَةً جَلْدَةً ملاحظة: يبين البغدادي أن الشرع استقر على أن الحر المحصن يرجم ولا يُجلد	
هـ92\4: 2 - وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ هـ87\2: 220 - وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تَخَالَطَوْهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ	
هـ87\2: 284 - وَإِنْ تَبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخَفُّوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ هـ89\3: 102 - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ	هـ87\2: 286 - لَا يَكْلِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا هـ108\64: 16 - فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ
هـ87\2: 228 - وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ	هـ99\65: 4 - وَاللَّائِي يَنْسَنَ مِنَ الْمَحِيضِ مَنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَاللَّائِي لَمْ يَحْضَنْ وَأُولَاتِ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ملاحظة: نُسخت منها الآيسات من الحيض والحبالى
هـ87\2: 221 - وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ	هـ112\5: 5 - الْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمْ الطَّيِّبَاتُ وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ إِذَا آتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ ملاحظة: نُسخ منها أهل الكتاب
هـ87\2: 219 - يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا هـ92\4: 43 - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَارَى حَتَّى تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ م70\16: 67 - وَمِنْ ثَمَرَاتِ النَّخِيلِ وَالْأَعْنَابِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ	هـ112\5: 90 - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رِجْسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ م39\7: 33 - قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطْنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ
هـ87\2: 190 - وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ هـ87\2: 194 - فَمَنْ اعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَاعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا اعْتَدَى عَلَيْكُمْ	هـ113\9: 5 - آية السيف
هـ87\2: 183 - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ	هـ87\2: 185 - شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ
هـ87\2: 115 - وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَنَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ملاحظة: أول آية نسخت في القرآن وفقا لإبن عباس	هـ87\2: 144 - قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ

(ب) آيات اتَّفَقوا على نسخها واختلفوا في ناسخها:

يعطي البغدادي آياتاً اتَّفَق الفقهاء على نسخها واختلفوا على ناسخها:1:

آية منسوخة	آيات ناسخة
هـ-2\87: 180 - كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ	هـ-4\92: 11 - يُوصِيكُمُ اللَّهُ فِي أَوْلَادِكُمْ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ الْأُنثِيَيْنِ فَإِنْ كُنَّ نِسَاءً فَوْقَ اثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثُ مَا تَرَكَ وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ فَإِنْ كَانَ لَهُ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ السُّدُسُ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دَيْنٍ آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفَعًا فَرِيضَةٌ مِنَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا أو هـ-4\92: 9 - وَلِيُخْشِيَ الَّذِينَ لَوْ تَرَكَوْا مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَافًا خَافُوا عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا اللَّهَ وَلْيَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا أو قول النَّبِيِّ: لا وصية لوارث
هـ-2\87: 256 - لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ	هـ-9\113: 29 - آية الجزية أو هـ-9\113: 5 - آية السيف
هـ-4\92: 15 - وَاللَّاتِي يَأْتِيَنَّ الْفَاجِشَةَ مِنْ نِسَائِكُمْ فَاَسْتَشْهَدُوا عَلَيْهِنَّ أَرْبَعَةً مِنْكُمْ فَإِنْ شَهِدُوا فَأَمْسِكُوهُنَّ فِي الْبُيُوتِ حَتَّى يَتَوَقَّاهُنَّ الْمَوْتُ أَوْ يَجْعَلَ اللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلًا	نسختها آية الرِّجْم الَّتِي رفعت تلاوة أو السُّنَّة
هـ-5\112: 105 - يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسُكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ	هـ-9\113: 5 - آية السيف أو هـ-3\89: 110 - كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَوْ آمَنَ أَهْلُ الْكِتَابِ لَكَانَ خَيْرًا لَهُمْ مِنْهُمُ الْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ الْفَاسِقُونَ
م39\7: 199 - خُذِ الْعَفْوَ وَأْمُرْ بِالْعُرْفِ وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ	آيات الزَّكَاةِ أو هـ-9\113: 73 - يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ مكررة في هـ-66\107: 9

م3\73: 1-3 - يَا أَيُّهَا الْمَرْمَلُ فَمِ اللَّيْلِ إِلَّا قَلِيلًا نِصْفَهُ أَوْ أَنْفُسُ مِنْهُ قَلِيلًا	ه4\30: 17-18 - فَسُبْحَانَ اللَّهِ حِينَ تُمْسُونَ وَحِينَ تُصْبِحُونَ وَلَهُ الْحَمْدُ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَعَشِيًّا وَحِينَ تَضَعُونَ أَوْ بالسنة بأن لا فرض إلا الصلوات الخمس
---	--

(ج) آيات اختلف الفقهاء في نسخها

يذكر البغدادي 31 آية اختلف الفقهاء في نسخها لا حاجة لذكرها حتى لا ننقل على القارئ¹.

(د) إختلاف حول عدد الآيات المنسوخة

رغم الأهمية التي يعيها الفقهاء لنظرية النسخ، إلا أنهم غير مُتفقين على عدد الآيات المنسوخة. فابن الجوزي (توفي عام 1200) يذكر 247 آية منسوخة²، بينما السيوطي (توفي عام 1505) لا يعترف إلا بـ 22 آية منسوخة هي م3\73: 1-3*؛ ه2\87: 180؛ ه2\87: 183؛ ه2\87: 184؛ ه2\87: 240؛ ه2\87: 284؛ ه8\88: 65*؛ ه3\89: 102*؛ ه33\90: 52؛ ه60\91: 11؛ ه4\92: 8؛ ه4\92: 15*؛ ه4\92: 16*؛ ه102\24: 2؛ ه24\102: 58؛ ه58\105: 12*؛ ه5\112: 2؛ ه5\112: 42؛ ه5\112: 106؛ ه9\113: 41. وبعد فحص كل هذه الآيات إعتبرت موسوعة قرآنية نشرتها وزارة الأوقاف المصرية عام 2003 أن فقط الآيات السابقة مع إشارة * يُمكن اعتبارها منسوخة³. وقد جمع مصطفى زيد كل الآيات التي أعتبرت منسوخة في تسعة مصادر قديمة فوجد عددها 293 آية ولم يقر إلا بنسخ ستة نصوص هي م3\73: 1-3 و ه8\88: 65 و ه4\92: 15 و ه4\92: 16 و ه4\92: 43 و ه58\105: 412.

(هـ) دليل على عدم وضوح القرآن

الإختلاف الشاسع بين مواقف المؤلفين المسلمين حول الآيات المنسوخة دليل على عدم وضوح نص القرآن حتى للمتبحرين في علومه، وهذا يناقض ما يقوله القرآن عن نفسه:

ه5\112: 15	قَدْ جَاءَكُمْ مِنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُبِينٌ
م27\48: 1	تِلْكَ آيَاتُ الْقُرْآنِ وَكِتَابٍ مُبِينٍ
م26\47: 195	بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ

هذا الإختلاف في تحديد الناسخ والمنسوخ يدعو إلى الحذر قبل تحديد الأحكام.

(3) مصادر

أشرت في طبعتي العربية وترجماتي للقرآن إلى الآيات التي أدعي عليها النسخ حسب المصادر المُختلفة دون ترجيح رأي على آخر ودون الجزم بما هو منسوخ وما هو غير منسوخ. ومن يهمله التوسع في الأمر يُمكنه الرجوع للمصادر الحديثة التالية:

- الأبياري: الموسوعة القرآنية، الجزء الثاني، ص 537-568.
- الموسوعة القرآنية المُتخصّصة، ص 632-650.

1 نفس المصدر، ص 167-236

2 ابن الجوزي: نواسخ القرآن.

3 الموسوعة القرآنية المُتخصّصة، ص 632-650.

4 زيد: النسخ في القرآن، الجزء الأول ص 388-398 والجزء الثاني ص 336.

- الحفني: موسوعة القرآن العظيم، جزء 2، ص 1475-1535.

- زيد: النسخ في القرآن.

والكتاب الأخير جامع يناقش الآيات التي أُدعي عليها النسخ مُرتبةً وفقاً لترتيبها في القرآن. ولذلك اعتمدنا عليه بشكل رئيسي في هوامش كتابنا.

ولم نجد كتاباً شيعياً يستعرض الآيات النسخة والمنسوخة في القرآن بصورة شاملة وإن كرس فقهاؤهم صفحات حول هذا الموضوع. وقد اعتمدنا على الفصل الخاص بمناقشة الآيات المدعى نسخها في كتاب البيان في تفسير القرآن للسيد أبو القاسم الخوئي (المتوفى عام 1992). ويمكن أيضاً الرجوع إلى تفسير الطبطبائي (المتوفى عام 1981) المعنون "الميزان في تفسير القرآن" والذي يُعتبر واحداً من أشهر وأهم كتب التفسير عند الشيعة.

الفصل الثامن: الآيات المنسوخة بآية السيف والجزية

(1) نسخ الإسلام للديانات الأخرى

(أ) لكل شريعته

من بين الآيات التي تدل على جواز النسخ، يذكر مكي الآية "لِكُلِّ جَعَلْنَا مِنْكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا" (هـ\112: 5: 48). ويضيف:

معلوم أن شريعة كل رسول نسخت شريعة من كان قبله. ومن أبين ما يدل على جواز النسخ للشرائع أن جميع الأنبياء لم يكونوا أنبياء في أول أمرهم ثم كانوا أنبياء، وأن ذرية آدم تناسلوا من الأخ مع أخته شريعة إباحها الله تعالى له ثم نسخ ذلك فحرمه¹.

وهو يرى أن موضوع نسخ القرآن لما سبقه من شرائع لا يدخل ضمن النسخ والمنسوخ:

إعلم أن أكثر القرآن وأحكامه وأوامره ونواهيه ناسخ لما كان عليه من كان قبلنا من الأمم إلا ما أقرنا الله عليه مما كانوا عليه. فالواجب ألا يذكر في النسخ والمنسوخ آية نسخت ما كانوا عليه من دينهم وفعلهم. ولو لزم ذكر ذلك لوجب إدخال أكثر القرآن في النسخ لأنه ناسخ لما كانوا عليه من شركهم وما أحدثوا من أحكامهم ولكثر مما فرض عليهم².

(ب) الشرائع السماوية ينسخ بعضها البعض

يقول محقق كتاب النخاس النسخ والمنسوخ أن الشرائع السماوية ينسخ بعضها البعض. فهو يرى أن الشرائع السماوية كلها خُتِمت بشريعة الإسلام، وخُتِمت النبوات بمحمد، ونسخ الله بهذا الدين جميع ما سبقه من الشرائع. ويستند في ذلك على الآية: "وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ" (هـ\89: 3: 85) وعلى الآية: "إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ" (هـ\89: 3: 19). ويضيف:

تتجلى حكمة نسخ الشرائع السابقة بهذا الدين، لأنه أكمل الأديان وأتممها، وأكملها. ولهذا جاء وافياً بجميع متطلبات الإنسان المادية والمعنوية، متطلبات النفس والجسد، والعقل والفكر، شريعته صالحة لكل زمان ولكل مكان ولكل أمة، لتبقى هذه الشريعة خالدة على مر العصور وتتابع الدهور إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها³.

يقول الزرقاني:

إن النسخ وقع بالشريعة الإسلامية ووقع فيها على معنى أن الله نسخ بالإسلام كل دين سبقه ونسخ بعض أحكام هذا الدين ببعض. أمّا حكمته سبحانه في أنه نسخ به الأديان كلها فترجع إلى أن تشريعه أكمل تشريع يفي بحاجات الإنسانية في مرحلتها التي انتهت إليها بعد أن بلغت أشدها واستوت. وبيان ذلك أن النوع الإنساني تقلب كما يتقلب الطفل في أحوال مختلفة ولكل دور من هذه الأدوار حال تناسبه غير الحال التي تناسب دوراً غيره. فالبشر أول عهدهم بالوجود كانوا كالوليد أول عهده بالوجود ساذجة وبسطة وضعفاً وجهالة. ثم أخذوا يتحولون من هذا العهد رويداً رويداً في هذا التحول أو مرت عليهم أعراض متباينة من ضالة العقل وعماية الجهل وطيش الشباب وغشم القوة على تفاوت في ذلك بينهم اقتضى وجود شرائع مختلفة لهم تبعاً لهذا

1 مكي: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ص 63-64.

2 نفس المصدر، ص 107.

3 النخاس: النسخ والمنسوخ، ص 116-117.

النَّفَاقَاتِ. حَتَّى إِذَا بَلَغَ الْعَالَمُ أَوَّانَ نَضْجِهِ وَاسْتَوَانَهُ وَرَبَطْتَ مَدَنِيَّتَهُ بَيْنَ أَقْطَارِهِ وَشُعُوبِهِ جَاءَ هَذَا الدِّينَ الْحَنِيفَ خِتَامًا لِلأَدْيَانِ وَمَتَمِّمًا لِلشَّرَائِعِ وَجَامِعًا لِعُنَاصِرِ الْحَيَوِيَّةِ وَمَصَالِحِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَمَرُونَةِ الْقَوَاعِدِ جَمْعًا فَوْقَ بَيْنِ مَطَالِبِ الرُّوحِ وَالْجَسَدِ وَأَخَى بَيْنَ الْعِلْمِ وَالدِّينِ وَنَظَّمَ عِلَاقَةَ الْإِنْسَانِ بِاللَّهِ وَبِالْعَالَمِ كُلِّهِ مِنْ أَفْرَادٍ وَأَسْرٍ وَجَمَاعَاتٍ وَأُمَمٍ وَشُعُوبٍ وَحَيَوَانٍ وَنَبَاتٍ وَجَمَادٍ مِمَّا جَعَلَهُ بِحَقِّ دِينًا عَامًّا خَالِدًا إِلَى أَنْ يَرِثَ اللَّهُ الْأَرْضَ وَمَنْ عَلَيْهَا¹.

(ج) نسخ القرآن الكتب الأخرى

نسخ الإسلام للديانات السابقة ينطوي على نسخ القرآن كتب تلك الديانات. يربط الرّازي² بين الآية

هـ 96\13: 39	يَمْحُوا اللَّهُ مَا يَشَاءُ وَيُنْثِبُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ
--------------	---

والآية السابقة: "إِلَّا أَجَلَ كِتَابٍ" (هـ 96\13: 38). وهذا يعني في نظره أن "لكل كتاب منزل من السماء أجلًا ينزله فيه، أي لكل كتاب وقت يعمل به، فوقت العمل بالثّورة والإنجيل قد انقضى ووقت العمل بالقرآن قد أتى وحضر".

لذا لا يحل للمسلم قراءة هذه الكتب إلّا إذا كان الهدف من ذلك الردّ على أتباعها. فقد سئل الشّيخ ابن عثيمين "ما حكم قراءة الكتب السماوية مع علمنا بتحريفها؟" فأجاب:

أولاً يجب أن نعلم أنّه ليس هناك كتاب سماوي يُعبد لله بقراءته وليس هناك كتاب سماوي يتعبد الإنسان لله تعالى بما شرّع فيه إلّا كتاباً واحداً وهو القرآن. ولا يحل لأحد أن يطالع في كتب الإنجيل ولا في كتب الثّورة. وقد روي عن النبي [...] رأى مع عمر بن الخطّاب صحيفة من الثّورة فغضب وقال أفي شك أنت يا ابن الخطّاب؟ والحديث وإن كان في صحّته نظر لكن الصّحيح أنّه لا اهتداء إلّا بالقرآن. ثمّ هذه الكتب التي بأيدي النصارى الآن أو بأيدي اليهود هل هي المنزلّة من السماء؟ إنهم قد حرّفوا وبدّلوا وغيّروا فلا يؤثّق بأنّ ما في أيديهم هي الكتب التي نزلها الله. ثمّ إن جميع الكتب السابقة منسوخة بالقرآن فلا حاجة لها إطلاقاً. نعم لو فرض أن هناك طالب علم ذا غيرّة في دينه وبصيرة في علمه طالع كتب اليهود والنصارى من أجل أن يرد عليهم منها فهذا لا بأس أن يطالعها لهذه المصلحة، وأمّا عامّة الناس فلا. وأرى من الواجب على كل من رأى من هذه الكتب شيئاً أن يحرقه³.

وقد جاء في فتوى للشّيخ عبد العزيز بن باز:

أن العلماء العارفين بالشريعة المحمّدية قد يحتاجون إلى الاطلاع على الثّورة أو الإنجيل أو الزّبور لقصد إسلامي، كالردّ على أعداء الله، ولبیان فضل القرآن وما فيه من الحق والهدى، أمّا العامّة وأشباه العامّة فليس لهم شيء من هذا، بل متى وُجد عندهم شيء من الثّورة أو الإنجيل أو الزّبور، فالواجب دفنها في محل طيب أو إحراقها حتّى لا يضل بها أحد.

ويذكر ابن باز أن محمّد رأى في يد عمر شيئاً من الثّورة فغضب، وقال: "أفي شك أنت يا ابن الخطّاب؟ لقد جئتكم بها ببضاعة نقيّة، لو كان موسى حيّاً ما وسعه إلّا إتباعي"⁴.

هذا الرّأي مُنتشر على نطاق واسع بين السّلطات الدّينية الإسلامية. وهذا هو سبب عدم وجود الكتاب المقدّس بعهديه القديم والجديد في المدارس الحكوميّة في الدّول العربيّة والإسلاميّة وعدم ذكر آيات منه في المناهج الدّراسيّة. ممّا يعني إنغلاقاً تامّاً على ثقافة وديانات الآخرين بينما هذه البرامج مليئة بالآيات القرآنيّة التي يتمّ تدريسها لجميع الطّلاب، مسلمين وغير مسلمين. ويقوم المسلمون بتوزيع القرآن في الأماكن العامّة ومعارض الكتب، ولكن ترفض الدّول الإسلاميّة توزيع الكتاب المقدّس في الأماكن العامّة في بلادها. والسّعوديّة تحظر حتّى دخول الكتاب المقدّس إلى أراضيها.

1 نفس المصدر، ص 139-141 (نسخة وورد).

2 <https://bit.ly/3tyZDzq>

3 ابن عثيمين: حكم قراءة الكتب السماوية مع العلم بتحريفها <https://bit.ly/2UFrlldr>

4 ابن باز: حكم القراءة في كتب الأديان <https://bit.ly/36IZbUx>

(2) آية السيف وآية الجزية

أكثر النقاط حساسية في مجال النسخ الآية التي تسمى آية السيف، وهي الآتية وفقاً للرأي الغالب:
فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَفْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ (هـ113\9: 5).

ويرى السيد الخوئي أن آية السيف هي الآية التالية التي تسمى آية الجزية:
قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ (هـ113\9: 29)¹.

فقد اعتبر فقهاء قدامى أن آية السيف نسخت 124 آية² أو 140 آية³ متسامحة من القرآن ومن بينها الآية الشهيرة "لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ" (هـ256\2: 256).

وآية السيف وآية الجزية مرتبطتان بمفهوم الجهاد في الإسلام. وقد فرّق الفقهاء بين أربع مراحل، كل مرحلة نسخت التي سبقتها:

- مرحلة منع الرد على التعدي
- مرحلة الإذن بالرد على التعدي
- مرحلة فرض الرد على التعدي
- مرحلة فرض بدأ القتال⁴

أ) مرحلة منع الرد على التعدي

قبل الهجرة، كان نشر الدعوة يتم بأسلوب مسالم مع منع الرد على التعدي. يقول القرآن في هذا المضمار:

م16\70: 125	ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنْ ضَلَّ عَنْ سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ
م23\74: 96	ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَصِفُونَ
م29\85: 46	وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ
م41\61: 34	وَلَا تَسْتَوِي الْحَسَنَةُ وَلَا السَّيِّئَةُ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ وَلِيٌّ حَمِيمٌ

وفي آيات كثيرة يقول القرآن إن مُحَمَّدٌ وغيره من الأنبياء الذين سبقوه ليسوا إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُؤَلِّغِينَ لِلرَّسَالَةِ، نذكر منها⁵:

م7\39: 184	أَوَلَمْ يَتَفَكَّرُوا مَا بِصَاحِبِهِمْ مِنْ جِنَّةٍ إِنْ هُوَ إِلَّا نَذِيرٌ مُبِينٌ
م7\39: 188	قُلْ لَا أَمْلِكُ لِنَفْسِي نَفْعًا وَلَا ضَرًّا إِلَّا مَا شَاءَ اللَّهُ وَلَوْ كُنْتُ أَعْلَمُ الْغَيْبِ لَاسْتَكْنَزْتُ مِنَ الْخَيْرِ وَمَا مَسَّنِيَ السُّوءُ إِنْ أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ وَبَشِيرٌ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ
م36\41: 17	وَمَا عَلَيْنَا إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ

1 السيد الخوئي: مناقشة الآيات المدعى نسخها. حول تحديد آية السيف انظر القرضاوي: الجدل حول آية السيف.

2 الأبياري: الموسوعة القرآنية، الجزء 2، ص 540.

3 زيد: النسخ في القرآن، الجزء الثاني، ص 9.

4 اخذنا هذه المراحل من كتاب مولوي: الأسس الشرعية للعلاقات بين المسلمين وغير المسلمين، ص 33-47. لمن يريد المزيد عن الجهاد يمكنه الرجوع لكتابنا: الجهاد في الإسلام: تفسير آيات الجهاد خلال العصور.

5 أنظر أيضا الآيات م25\42: 56؛ م35\43: 23؛ م26\47: 115؛ م34\58: 28؛ م16\70: 35؛ م16\70: 82؛ م29\85: 18؛ م29\85: 50.

م88\68: 22-21	فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ
------------------	---

وفي هذه المرحلة يطلب القرآن من المسلمين بالصبر وعدم اللجوء للحرب حتى وإن اعتدي عليهم:

هـ70\16: 127	وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ
-----------------	---

ولكن من الخطأ القول بأن اسلام مُحَمَّد كان مسالماً تماماً في العصر المكي. فنحن نقراً:

م42\25: 52	فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا
------------	---

وقد فسّر المنتخب الصّادر عن الأزهر هذه الآية كما يلي:

واستمر في دعوتك إلى الحق وتبليغ رسالة ربك، وإن قاوموا دعوتك واعتدوا على المؤمنين فحاربهم وجاهد في ذلك جهاداً عظيماً¹.

وينسب للمرحلة المكيّة حديث للنبي مُحَمَّد يقول فيه مهديّاً قبيلته: "يا معشر قريش والذي نفس مُحَمَّد بيده لقد جئتمكم بالدّبح"². وهذا الحديث تردده داعش ومجموعات ارهابيّة اخرى لتبرير قطع رؤوس معارضيها والأقباط والأجانب.

ب) مرحلة الإذن بالرّد على التّعدي

بعد الهجرة من مكّة، وتكوين الدولة الإسلاميّة في المدينة، بدأ القرآن بالإذن للمسلمين بمقاتلة من يقاتلوهم:

هـ103\22: 40-39	أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَاتِلُونَ بَأَنَّهُمْ ظُلِمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّا أَنْ يَقُولُوا رَبُّنَا اللَّهُ وَلَوْ لَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَهْدِمَتْ صَوَامِعُ وَبُيُوعٌ وَصَلَوَاتٌ وَمَسَاجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ
--------------------	--

ج) مرحلة فرض الرّد على التّعدي

بعد ان قويت شوكة المسلمين، فرض القرآن عليهم بقتال من يقاتلوهم، ومسالمة من يسالمهم:

هـ87\2: 193-190	وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ وَأَفْتَلَوْهُمْ حَيْثُ تَفَقَّهُمُوهُمْ وَأَخْرَجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ
هـ87\2: 216	كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ
هـ88\8: 61	وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ

ولم يذكر القرآن كما لم يذكر أي من الفقهاء حق الرّد على التّعدي إلا لصالح الإسلام. فلا يعترف الإسلام بهذا الحق لغير المسلمين الذين غزى المسلمون بلادهم بهدف التبشير بالإسلام أو توسيع رقعة الدولة الإسلاميّة. وعبئاً ينتظر أهل تلك البلاد الاعتذار من المسلمين لما تعرّضوا له من غزو وسبي وسلب وتدمير على أيدي المسلمين. لا بل يعتبر المسلمون غزو بلاد الآخرين لصالح المغلوبين لأنّه بهذا الغزو انفتحو على الإسلام، الذي هو أقيم النعم في نظر المسلمين. ويمنع الفقهاء المسلمون بيع السّلاح أو أي شيء قد يدخل في تصنيعه للإعداء ممّا قد يقوّي شوكتهم.

1 <https://bit.ly/3gJ9Ao0>

2 أنظر هذا الحديث هنا <https://bit.ly/3oR0h8d> وهنا <https://bit.ly/3aaGwEL>

لا بل يمنعون بيع البترول أو المواد الأولية للإعداد ممّا قد يقوّيهم على المسلمين. بينما شراء المسلمين للسّلاح من عند الأعداء، فهذا امر مسموح به لتقوية الجيوش الإسلامية¹.

(د) مرحلة فرض بدء القتال

في مرحلته الأخيرة، فرض القرآن على اتباعه بدء القتال وحملها من دار الإسلام إلى ما اسماء الفقهاء ارض الحرب أو ارض الكفر. وقد سُمّيت هذه الحرب جهاد الطلب والجهاد الابتدائي، أي الجهاد الذي يطلبه ويبدأه المسلمون بهدف توسيع رقعة الإسلام حتّى وإن لم يقم العدو بالاعتداء على المسلمين. وهو ما يعادل الجهاد الهجومى. وفي نفس الوقت، واجه المسلمون ظاهرة ارتداد قبائل عن الإسلام، وتمرد مجموعات لم تترك الإسلام. ممّا اضطر السّلطة المركزيّة إلى مواجهتهم عسكرياً لإخضاعهم، وهو ما سنراه في النقاط الثلاث التّالية:

القتال ضد المرتدين

يسعى الإسلام بكل الوسائل لزيادة عدد اتباعه. وهكذا كل مولود من زوجين مسلمين يعتبر مسلماً بالتّبعيّة. ونفس الأمر ان كان أحد أبويه مسلماً، علماً بأن الإسلام يسمح للمسلم الزّواج من نساء اهل الكتاب، بينما يمنع اهل الكتاب من الزّواج من نساء المسلمين. وفي حال تحوّل الأبوين أو أي منهما للإسلام، فإن اولادهم القصر يصبحون مسلمين تلقائياً، ولا يحق لهم اختيار دين آخر عند بلوغهم سن الرّشد. وسابقاً كان نتيجة تحول رئيس القبيلة للإسلام اعتناق كل افراد قبيلته الإسلام. ولكي تصبح مسلماً يكفي ان تتلفّظ بالشّهادة: أشهد أن لا إله إلا الله واشهد ان محمّداً رسول الله. بينما الخروج من الإسلام فعقابه الموت².

وقد يكون الارتداد عن الإسلام فردياً أو جماعياً، كما حدث بعد وفاة النّبي محمّد. فقد تركت قبائل كثيرة الإسلام الذي دخلته جبراً، أو لمصالح سياسيّة أو اقتصاديّة، رافضة ان تخضع لسلطة الخليفة ابو بكر. فقام هذا الأخير بشن حروب دامية سُمّيت بحروب الرّدة، دامت لمدّة سنّة، لإخضاع القبائل المرتدّة.

وفي حالة الرّدة الجماعيّة، فإن ارض المرتدين تصبح ارض ردة، تخضع لأحكام أكثر ضراوة من احكام دار الحرب أو دار الكفر. يقول الماوردي، قاضي القضاء في بغداد والذي توفّى عام 1058:

أَنْ يَنْحَارُوا إِلَى دَارٍ يَنْفَرِدُونَ بِهَا عَنْ الْمُسْلِمِينَ حَتَّى يَصِيرُوا فِيهَا مُمْتَنِعِينَ، فَيَجِبُ قِتَالُهُمْ عَلَى الرّدة بَعْدَ مُنَازَرَتِهِمْ عَلَى الْإِسْلَامِ وَإِبْصَاحِ دَلَالِهِ، وَيَجْرِي عَلَى قِتَالِهِمْ بَعْدَ الْإِنذَارِ وَالْإِعْدَارِ حُكْمُ قِتَالِ أَهْلِ الْحَرْبِ فِي قِتَالِهِمْ غُرّةً وَبَيَاناً، وَمُصَافَتِهِمْ فِي الْحَرْبِ جَهَاراً، وَقِتَالِهِمْ مُقْبِلِينَ وَمُذْبِرِينَ.

وَمَنْ أَسِرَ مِنْهُمْ جَارَ قَتْلَهُ صَبْرًا إِنْ لَمْ يَنْبُ، وَلَا يَجُوزُ أَنْ يُسْتَرْقَ عِنْدَ الشّافعي رَحِمَهُ اللهُ، وَإِذَا ظَهَرَ عَلَيْهِمْ لَمْ تُسَبِّ دَرَارِيُّهُمْ، وَسَوَاءٌ مِنْ وَلَدَ مِنْهُمْ فِي الْإِسْلَامِ أَوْ بَعْدَ الرّدة، وَقِيلَ: إِنْ مَنْ وَلَدَ مِنْهُمْ بَعْدَ الرّدة جَارَ سَبْيِهِ.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: يَجُوزُ سَبْيُ مَنْ ارْتَدَّ مِنْ نِسَائِهِمْ إِذَا لَحِقْنَ بِدَارِ الْحَرْبِ؛ وَإِذَا غَنِمْتَ أَمْوَالُهُمْ لَمْ تُقَسَّمْ فِي الْغَنَائِمِ، وَكَانَ مَالٌ مَنْ قُتِلَ مِنْهَا فَيْئاً وَمَالُ الْأَحْيَاءِ مَوْفُوقاً، إِنْ أَسْلَمُوا رُدَّ عَلَيْهِمْ، وَإِنْ هَلَكُوا عَلَى رِدَّتِهِمْ صَارَ فَيْئاً³.

ويذكر الماوردي الاختلافات بين احكام دار الحرب واحكام دار الرّدة، ويعطي الرّأي المخالف للإمام ابو حنيفة:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُهَادَنُوا عَلَى الْمَوَادَعَةِ فِي دِيَارِهِمْ، وَيَجُوزُ أَنْ يُهَادَنَ أَهْلُ الْحَرْبِ.

وَالثَّانِي: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ أَنْ يُصَالَحُوا عَلَى مَالٍ يُقْرُونَ بِهِ عَلَى رِدَّتِهِمْ، وَيَجُوزُ أَنْ يُصَالَحَ أَهْلُ الْحَرْبِ.

وَالثَّلَاثُ: أَنَّهُ لَا يَجُوزُ اسْتِرْقَاقُهُمْ وَلَا سَبْيُ نِسَائِهِمْ، وَيَجُوزُ أَنْ يُسْتَرْقَ أَهْلُ الْحَرْبِ وَتُسَبَّى نِسَاؤُهُمْ.

وَالرَّابِعُ: أَنَّهُ لَا يَمْلِكُ الْغَنَائِمُونَ أَمْوَالَهُمْ، وَيَمْلِكُونَ مَا غَنِمُوهُ مِنْ مَالِ أَهْلِ الْحَرْبِ.

1 عفيفي: الإسلام والعلاقات الدّوليّة، دار الرّائد العربي، القاهرة 1986، ص 258-266

2 انظر كتابنا Nulle contrainte dans la religion و Le changement de religion en Égypte

3 الماوردي: الأحكام السّلطانيّة، <https://bit.ly/3gOdVpZ>، الشيباني: كتاب السير، ص 213-214.

وَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ: قَدْ صَارَتْ دِيَارُهُمْ بِالرَّدَّةِ دَارَ حَرْبٍ، وَيُسَبَّوْنَ وَيُعْتَمُونَ، وَتَكُونُ أَرْضُهُمْ قَيْناً وَهُمْ عِنْدَهُ كَعَبْدَةِ الْأَوْتَانِ مِنَ الْعَرَبِ¹.

القتال ضد المتمردين البغاة

كلمة بغاة مستمدة من القرآن:

وَأِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَىٰ فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّىٰ تَفِيءَ إِلَىٰ أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ	هـ 106\49: 9
---	--------------

وكلمة البغاة تشير إلى مجموعة من المسلمين ذوي سلطة انفصلت عن الإمام، حاملة السلاح ضده، معتبرة بأنه مخطئ. والبغاة يبقون على الإسلام، خلافاً للمرتدين، إذ إن الآية تتكلم عن طائفتين من المؤمنين².

ويحق مقاتلة البغاة حتى يخضوا للإمام. فإن خضعوا، يتركون وحالهم. ولكن لا يحق قتالهم إلا بعد مناقشتهم حول سبب بغائهم. فإن كان السبب جوراً تعرضوا له، يجب رفع الجور عنهم. ولكن هناك من الفقهاء الذين يرفضون مجادلتهم لأنهم يعرفون سبب مقاتلتهم³.

ومن يتمرّد على الإمام ويتبع إماماً آخرًا يستحق عقوبة الموت، وفقاً لحديث منسوب للنبي محمد: "مَنْ بَايَعَ إِمَامًا فَأَعْطَاهُ صَفَقَةً يَدِهِ وَثَمَرَةً فَلْيُطْعَمْ مَا اسْتَطَاعَ، فَإِنْ جَاءَ آخَرٌ يُنَازِعُهُ فَاضْرِبُوا عُنُقَ الْآخَرِ"⁴.

وإن أصر المتمرّدون على تمرّدهم، يجب على الإمام مقاتلتهم جهاراً ولكن دون أن يلجأ للمباغاة أو للقتال ليلاً. ويذكر الماوردي الفروقات التالية بين قتال البغاة وقتال المشركين والمُرتدين:

أَحَدُهَا: أَنْ يَقْصِدَ بِالْقِتَالِ رَدَّعَهُمْ وَلَا يَعْتَمِدُ بِهِ قَتْلَهُمْ، وَيَجُوزُ أَنْ يَعْتَمِدَ قَتْلُ الْمُشْرِكِينَ وَالْمُتَرَدِّينَ.

وَالثَّانِي: أَنْ يُقَاتِلَهُمْ مُقْبِلِينَ، وَيَكْفَى عَنْهُمْ مُدْبِرِينَ، وَيَجُوزُ قِتَالُ أَهْلِ الرِّدَّةِ فِي الْحَرْبِ مُقْبِلِينَ وَمُدْبِرِينَ.

وَالثَّلَاثُ: أَنْ لَا يُجْهَرُ عَلَى جَرِيحِهِمْ، وَإِنْ جَازَ الْإِجْهَارُ عَلَى جَرَحَى الْمُشْرِكِينَ وَالْمُتَرَدِّينَ. أَمَرَ عَلِيٌّ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- مُنَادِيَهُ أَنْ يُنَادِيَ يَوْمَ الْجَمَلِ: أَلَا لَا يُتَّبَعُ مُدْبِرٌ وَلَا يُدْفَعُ عَلَى جَرِيحٍ.

وَالرَّابِعُ: أَنْ لَا يَقْتُلَ أَسْرَاهُمْ وَإِنْ قَتَلَ أَسْرَى الْمُشْرِكِينَ وَالْمُتَرَدِّينَ، وَيَعْتَبَرُ أَحْوَالُ مَنْ فِي الْأَسْرِ مِنْهُمْ، فَمَنْ أَمِنَتْ رَجْعَتُهُ إِلَى الْقِتَالِ أَطْلِقْ، وَمَنْ لَمْ تُؤْمِنْ مِنْهُ الرَّجْعَةُ حُبَسَ إِلَى انْجِلَاءِ الْحَرْبِ ثُمَّ يُطْلَقُ، وَلَمْ يَجُزْ أَنْ يُحْبَسَ بَعْدَهَا. ...

وَالْخَامِسُ: أَنْ لَا يَغْنَمَ أَمْوَالَهُمْ، وَلَا يَسْبِيَ ذُرَارِيَهُمْ. رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ أَنَّهُ قَالَ: "مَنْعَتْ دَارُ الْإِسْلَامِ مَا فِيهَا، وَأَبَاحَتْ دَارُ الشِّرْكِ مَا فِيهَا".

وَالسَّادِسُ: أَنْ لَا يُسْتَعَانَ لِقِتَالِهِمْ بِمُشْرِكٍ مُعَاهِدٍ وَلَا ذِمِّيٍّ، وَإِنْ جَازَ أَنْ يُسْتَعَانَ بِهِمْ عَلَى قِتَالِ أَهْلِ الْحَرْبِ وَالرِّدَّةِ.

وَالسَّابِعُ: أَنْ لَا يُهَادِنَهُمْ إِلَى مَدَّةٍ، وَلَا يُوَادِعُهُمْ عَلَى مَالٍ، فَإِنْ هَادَنَهُمْ إِلَى مَدَّةٍ لَمْ يَلْزَمُهُ، فَإِنْ ضَعُفَ عَنْ قِتَالِهِمْ انْتَظَرِ بِهِمْ الْقُوَّةَ عَلَيْهِمْ، وَإِنْ وَاَدَعَهُمْ عَلَى مَالٍ بَطَلَتْ الْمُوَادَعَةُ وَنُظِرَ فِي الْمَالِ، فَإِنْ كَانَ مِنْ فَيْنِهِمْ أَوْ مِنْ صَدَقَاتِهِمْ لَمْ يَزِدْ عَلَيْهِمْ، وَصَرَفَ الصَّدَقَاتِ فِي أَهْلِهَا، وَالْفَيْءَ فِي مُسْتَحَقِّهِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ خَالِصِ أَمْوَالِهِمْ لَمْ يَجُزْ أَنْ يَمْلِكُهُ عَلَيْهِمْ، وَوَجِبَ رَدُّهُ إِلَيْهِمْ.

وَالثَّامِنُ: أَنْ يَنْصَبَ عَلَيْهِمُ الْعَرَّادَاتِ، وَلَا يُحْرِقُ عَلَيْهِمُ الْمَسَاكِينَ، وَلَا يَقَطِّعُ عَلَيْهِمُ النَّخِيلَ وَالْأَشْجَارَ؛ لِأَنَّهَا دَارُ إِسْلَامٍ تَمْنَعُ مَا فِيهَا وَإِنْ بَغَى أَهْلُهَا، فَإِنْ أَحَاطُوا بِأَهْلِ الْعَدْلِ وَخَافُوا مِنْهُمْ الْإِصْطِلَامَ جَازَ أَنْ يَدْفَعُوا عَنْ أَنْفُسِهِمْ

1 الماوردي: الأحكام السلطانية 83n3p/it://bit

2 عامر: احكام الأسرى والسبأيا في الحروب الإسلامية، ص 103 - 109

3 نفس المصدر، ص 110 - 111

4 https://bit.ly/3812SWo

مَا اسْتَطَاعُوا مِنْ اعْتِمَادٍ قَتْلِهِمْ وَنَصَبِ الْعَرَاداتِ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا أُرِيدَتْ نَفْسُهُ جَارَ لَهُ الدَّفْعُ عَنْهَا بِقَتْلِ مَنْ أَرَادَهَا إِذَا كَانَ لَا يَنْدَفِعُ بِغَيْرِ الْقَتْلِ¹.

وردًا على سؤال حول مصير النصيرية (الشيعة العلوية)، يقول ابن تيمية:

هؤلاء القوم المسمون بالنصيرية هم وسائر أصناف القرامطة الباطنية أكفر من اليهود والنصارى؛ بل وأكفر من كثير من المشركين وضررهم على أمة مُحَمَّد صَلَّى الله عليه وسلّم أعظم من ضرر الكفار المحاربين مثل كفار التتار والفرنج وغيرهم؛ فإن هؤلاء يتظاهرون عند جهال المسلمين بالتشيع وموالاة أهل البيت وهم في الحقيقة لا يؤمنون بالله ولا برسوله ولا بكتابه ولا بأمر ولا نهى ولا ثواب ولا عقاب ولا جنة ولا نار ولا بأحد من المرسلين قبل مُحَمَّد صَلَّى الله عليه وسلّم ولا بملة من الملل السالفة بل يأخذون كلام الله ورسوله المعروف عند علماء المسلمين يتأولونه على أمور يفترونها... وقد اتفق علماء المسلمين على أن هؤلاء لا تجوز مناكرتهم، ولا يجوز أن ينكح الرجل مولاته منهم ولا يتزوج منهم امرأة ولا تباح ذبائحهم... ولا يجوز دفنهم في مقابر المسلمين ولا يصلى على من مات منهم... ولا ريب أن جهاد هؤلاء وإقامة الحدود عليهم من أعظم الطاعات وأكبر الواجبات وهو أفضل من جهاد من لا يقاتل المسلمين من المشركين وأهل الكتاب؛ فإن جهاد هؤلاء من جنس جهاد المرتدين، والصديق وسائر الصحابة بدؤوا بجهاد المرتدين قبل جهاد الكفار من أهل الكتاب؛ فإن جهاد هؤلاء حفظ لما فتح من بلاد المسلمين وأن يدخل فيه من أراد الخروج عنه... هؤلاء لا يجوز استخدامهم فالحقد عقد فاسد فلا يستحقون إلا قيمة عملهم. فإن لم يكونوا عملوا عملاً له قيمة فلا شيء لهم؛ لكن دماءهم وأموالهم مباحة².

ويقول عن الدروز

كفر هؤلاء ممّا لا يختلف فيه المسلمون بل من شك في كفرهم فهو كافر مثلهم. لا هم بمنزلة أهل الكتاب ولا المشركين بل هم الكفرة الضالّون. فلا يباح أكل طعامهم ونسأؤهم وتؤخذ أموالهم فإنهم زنادقة مرتدون لا تقبل توبتهم بل يقتلون أينما تُقفوا ويُلعنون كما وصفوا ولا يجوز استخدامهم للحراسة والبوابة والحفاظ. ويجب قتل علماؤهم وصلحائهم لئلا يضلوا غيرهم. ويحرم التّوم معهم في بيوتهم ورفقتهم والمشى معهم وتشيع جنازهم إذا علم موتها. ويُحرّم على ولاية الأمور المسلمين إضاعة ما أمر الله من إقامة الحدود عليهم بأي شيء يراه المقيم لا المقام عليه والله المستعان وعليه التّكالن³.

وتستعمل فتاوى ابن تيمية اليوم في تبرير القتال ضد العلويين والدروز في سوريا.

القتال ضد دار الحرب أو دار الكفر

في المرحلة الرابعة سن القرآن على الجهاد ضد دار الحرب أو دار الكفر يبدأ المسلمون أنفسهم. ويسمح لهم من نقض الهدنة إذا كانت غير محدّدة زمنياً. وإن كانت محدّدة زمنياً، لا يمكن شن الحرب إلا بعد انتهاء الهدنة. يقول القرآن:

هــ113\9:3-5	وَأَذَانٌ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ إِلَى النَّاسِ يَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ أَنَّ اللَّهَ بَرِيءٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ وَرَسُولُهُ فَإِنْ تُبْتُمْ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَإِنْ تَوَلَّيْتُمْ فَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ غَيْرُ مُعْجِزِي اللَّهِ وَبَشِّرِ الَّذِينَ كَفَرُوا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ إِلَّا الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ثُمَّ لَمْ يَنْقُصُوكُمْ شَيْئًا وَلَمْ يُظَاهِرُوا عَلَيْكُمْ أَحَدًا فَأَتِمُوا إِلَيْهِمْ عَهْدَهُمْ إِلَىٰ مُدَّتِهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَّقِينَ فَإِذَا انْسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَأَحْصُرُوهُمْ وَأَقْعُدُوا لَهُمْ كُلَّ مَرْصِدٍ فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوْا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ
--------------	---

اعتمادًا على آيات القرآن وتصرفات النبي مُحَمَّد، قام الفقهاء بتقسيم العالم إلى قسمين: دار الإسلام، ودار الحرب أو دار الكفر. وتتضمّن دار الإسلام كل البلاد الخاضعة لسلطة المسلمين، إن كان سكّانها مسلمين أو لا. ومقابل دار الإسلام، هناك دار الحرب التي يسعى المسلمون لإخضاعها يومًا ما للسلطة الإسلامية. وفي انتظار ذلك اليوم،

1 الماوردي: الأحكام السلطانية <https://bit.ly/2Kqgn9Q>

2 ابن تيمية: العصيان المسلح، ص 174-159

3 نفس المصدر، ص 176-177

يمكن لدار الحرب أن تتحول إلى دار عهد وفقاً لمعاهدة سلام مؤقتة قد تختلف مدتها عند الفقهاء على أن لا تزيد عن عشر سنين.

يقول الماوردي بأن الحرب لا يمكن لها أن تكف ضد دار الحرب إلا في الحالات الاستثنائية التالية:

(1) أَنْ يُسْلَمُوا فَيَصِيرَ لَهُمْ بِالإِسْلَامِ مَا لَنَا وَعَلَيْهِمْ مَا عَلَيْنَا، وَيُقَرُّوا عَلَى مَا مَلَكَوا مِنْ بِلَادٍ وَأَمْوَالٍ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ: "أَمَرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، فَإِذَا قَالُوا عَصَمُوا مِنِّي دِمَاءَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ إِلَّا بِحَقِّهَا".

(2) أَنْ يُظْفَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى بِهِمْ مَعَ مَقَامِهِمْ عَلَى شِرْكِهِمْ، فَتُسَبَّى ذُرَارِيُّهُمْ، وَتُغْنَمَ أَمْوَالُهُمْ، وَيُقْتَلَ مَنْ لَمْ يَحْصُلْ فِي الْأَسْرِ مِنْهُمْ.

وَيَكُونُ فِي الْأَسْرِ مُخَيَّرًا فِي اسْتِعْمَالِ الْأَصْلَحِ مِنْ أَرْبَعَةِ أُمُورٍ:

أَحَدُهَا: أَنْ يَقْتُلَهُمْ صَبْرًا بِضَرْبِ الْعُنُقِ.

وَالثَّانِي: أَنْ يَسْتَرْقَهُمْ وَيُجْرِيَ عَلَيْهِمْ أَحْكَامَ الرِّقِّ مِنْ بَيْعٍ أَوْ عَتَقٍ.

وَالثَّالِثُ: أَنْ يُفَادِيَ بِهِمْ عَلَى مَالٍ أَوْ أَسْرَى.

وَالرَّابِعُ: أَنْ يَمُنَّ عَلَيْهِمْ وَيَعْفُو عَنْهُمْ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: "إِذَا لَقِيتُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا فَضَرْبَ الرِّقَابِ" (هـ-95/47: 4).

(3) أَنْ يَبْدُلُوا مَالًا عَلَى الْمَسْأَلَةِ وَالْمَوَادَعَةِ؛ فَيَجُوزُ أَنْ يَقْبَلَهُ مِنْهُمْ وَيُؤَادِعَهُمْ.

(4) أَنْ يَسْأَلُوا الْأَمَانَ وَالْمُهَادَنَةَ، فَيَجُوزُ إِذَا تَعَدَّرَ الظَّفَرُ بِهِمْ وَأَخَذَ الْمَالِ مِنْهُمْ أَنْ يُهَادِنَهُمْ عَلَى الْمَسْأَلَةِ فِي مُدَّةٍ مُقَدَّرَةٍ يَعْقِدُ الْهُدْنَةَ عَلَيْهَا إِذَا كَانَ الْإِمَامُ قَدْ أَذِنَ لَهُ فِي الْهُدْنَةِ أَوْ فَوَضَّ الْأَمْرَ إِلَيْهِ. قَدْ هَادَنَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فُرَيْشًا عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَشْرَ سِنِينَ. وَيَقْتَصِرُ فِي مُدَّةِ الْهُدْنَةِ عَلَى أَقَلِّ مَا يُمْكِنُ وَلَا يُجَاوِزُ أَكْثَرَهَا عَشْرَ سِنِينَ، فَإِنْ هَادَنَهُمْ أَكْثَرَ مِنْهَا بَطَلَتْ الْمُهَادَنَةُ فِيمَا زَادَ عَلَيْهَا، وَلَهُمُ الْأَمَانُ فِيهَا إِلَى انْقِضَاءِ مُدَّتِهَا¹.

ويقول ابن خلدون

إعلم أن الملة لا بد لها من قائم عند غيبة النبي يحملهم على أحكامها وشرائعها. ويكون كالخليفة فيهم للنبي فيما جاء به من التكليف. والنوع الإنساني أيضاً بما تقدم من ضرورة السياسة فيهم للاجتماع البشري لا بد لهم من شخص يحملهم على مصالحهم ويزعهم عن مفاسدهم بالقهر وهو المسمى بالملك. والملة الإسلامية لما كان الجهاد فيها مشروعاً لعموم الدعوة وحمل الكافة على دين الإسلام طوعاً أو كرهاً اتخذت فيها الخلافة والملك لتوجه الشوكة من القائمين بها إليهما معاً. وأما ما سوى الملة الإسلامية فلم تكن دعوتهم عامة ولا الجهاد عندهم مشروعاً إلا في المدافعة فقط. فصار القائم بأمر الدين فيها لا يغنيه شيء من سياسة الملك. وإنما وقع الملك لمن وقع منهم بالعرض ولأمر غير ديني. وهو ما اقتضته لهم العصبية لما فيها من الطلب للملك بالطبع لما قدمناه. لأنهم غير مكلفين بالتغلب على الأمم كما في الملة الإسلامية وإنما هم مطلوبون بإقامة دينهم في خاصتهم².

هدف الجهاد

تحديد الآيات التالية هدف الحرب:

هـ-87: 191-193	وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ تَقْبَلُونَهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يَقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ
هـ-87: 217	يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يَقَاتِلُونَكُمْ

1 الماوردي: الأحكام السلطانية <https://bit.ly/3oRjoyZ>

2 ابن خلدون: مقدمة ابن خلدون <https://goo.gl/0Pg5Ld>

حَتَّى يَرْجُوَكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنْ اسْتَطَاعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ	
هـ88\8: 39	وَقَاتِلُواهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ فَإِنْ انْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ بِمَا يَعْمَلُونَ بَصِيرٌ
هـ113\9: 29	قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ

تربط هذه الآيات الجهاد بالفتنة. فالقضاء على الفتنة هو التبرير الرئيسي للجهاد الهجومي وفقاً للمفسرين. وقد استعمل القرآن هذه الكلمة في أشكالها المختلفة خمسين مرة¹. ويُعرفون الفتنة بأنها رفض المشركين التحول للإسلام، ورفض أهل الكتاب اعتناق الإسلام أو الخضوع له. وهذه الفتنة تستلزم ابتداء الحرب لأنها أشد من القتل (هـ87\2: 191 و217). فهذه الحرب تعتبر دفاعية وهجومية في آن واحد، وهناك من يعتبرها حرباً استباقية أو وقائية.

هـ) أسلم تسلم

في هذا السياق يجب فهم رسائل النبي مُحَمَّد لرؤساء زمانه، وفقاً للمصادر الإسلامية، داعياً إياهم لدخول الإسلام أو الاستعداد للحرب. فقد كتب لهرقل عظيم الروم:

من مُحَمَّد رسول الله إلى صاحب الروم. إني أدعوك إلى الإسلام، فإن أسلمت فلك ما للمسلمين وعليك ما عليهم. فإن لم تدخل في الإسلام فأعط الجزية، فإن الله تبارك وتعالى يقول: قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ، وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ، وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ، حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ (هـ113\9: 29). وإلا فلا تحل بين الفلاحين وبين الإسلام أن يدخلوا فيه، أو يعطوا الجزية².

وكتب إلى أسقف أيلة وأهلها:

فإني لم أكن لأقاتلكم حَتَّى أكتب إليكم، فأسلم أو أعط الجزية، وأطع الله ورسوله، ورسول رسوله، وأكرمهم، واكسهم كسوة حسنة غير كسوة الغزاة، واكس زيدا كسوة حسنة. فمهما رضيت رسلي رضيت، وقد علم الجزية. فإن أردتم أن يأمن البر والبحر فأطع الله ورسوله. ويمنع عنكم كل حق كان للعرب والعجم إلا حق الله وحق رسوله. وإنك إن رددتهم ولم ترضهم لا أخذ منكم شيئاً حَتَّى أقاتلكم فأسيبي الصغير وأقتل الكبير، فأني رسول الله بالحق... وَأَنْتَ قَبْلَ أَنْ يَمْسَكَكَ الشَّرُّ³.

(3) نسخ آيات التسامح بآيات عنيفة

يشرح مكي كيف أن القرآن نسخ آيات التسامح بآيات عنيفة بعدما أن اشتدت شوكة المسلمين⁴:

إعلم أن الله لطيف بعباده حكيم في تدبيره خبير بما تقول إليه أمور خلقه. ولما بعث رسوله مُحَمَّدًا وكان المسلمون قليلاً عددهم خفيفة كلمتهم، أمرهم بالإعراض عن المشركين والصبر على أذاهم والعفو عنهم والغفران لهم إملأً للمشركين واستدراجاً لهم لتتم حكمته وقضاؤه فيهم. فأقام المسلمون على ذلك بمكة نحو عشرة أعوام. فلما كثر عددهم وتقوت كلمتهم وهاجروا إلى المدينة وباينوا دار الكفر، أنزل الله عليهم بالمدينة الآيات التالية التي ترتبها وفقاً لتسلسلها التاريخي:

هـ87\2: 193	وَقَاتِلُواهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ
	مكررة في هـ88\8: 39

1 <http://goo.gl/xro8lx>

2 حميد الله: كتاب مجموعة الوثائق 23667/115 <https://al-maktaba.org/book/23667/115>

3 حميد الله: كتاب مجموعة الوثائق 23667/121 <https://al-maktaba.org/book/23667/121>

4 مكي: الإيضاح لناسخ القرآن ومنسوخه، ص 118-121.

هـ-87: 216	كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ
هـ-113: 9: 5	اقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ
هـ-113: 9: 29	فَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ
هـ-113: 9: 36	وَقَاتِلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً
هـ-113: 9: 73	يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ مكررة في هـ-107: 66: 9

فنسخ الله بذلك آيات متسامحة كثيرة تُرتبها وفقاً لتسلسلها التاريخي:

هـ-3: 73: 10	وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا
م-23: 53: 29	فَاعْرِضْ عَنْ مَنْ تَوَلَّى عَنْ ذِكْرِنَا
م-34: 50: 45	وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ
م-39: 7: 180	وَذَرُوا الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي أَسْمَائِهِ
م-39: 7: 199	وَأَعْرِضْ عَنِ الْجَاهِلِينَ
م-55: 6: 66	قُلْ لَسْتُ عَلَيْكُمْ بِوَكِيلٍ
م-55: 6: 70	وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًَا
م-55: 6: 107	وَمَا جَعَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِظًا وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِوَكِيلٍ
م-63: 43: 89	فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ
م-67: 51: 54	فَقُولَ عَنْهُمْ فَمَا أَنْتَ بِمَلُومٍ
هـ-87: 2: 109	فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ
هـ-87: 2: 190	وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ
هـ-87: 2: 191	وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ
هـ-87: 2: 217	قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ يعني الشهر الحرام
هـ-87: 2: 256	لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ
هـ-88: 8: 61	وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلْمِ فَاجْنَحْ لَهَا
هـ-92: 4: 63	فَاعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ
هـ-92: 4: 90	إِلَّا الَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَى قَوْمِ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ
هـ-112: 5: 2	يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعَائِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا أَمِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ
هـ-112: 5: 2	لَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَا نُ قَوْمٍ أَنْ صَدُّوكُمْ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ أَنْ تَعْتَدُوا
هـ-112: 5: 99	مَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ

4) تصنيف النَّاس بين عِدَّة فئات

صنَّف الفقهاء النَّاس بين عِدَّة فئات، كل منها تخضع لقواعد خاصة نختصرها بما يلي:

- المسلمون: هم المواطنون من الدَّرَجَة الأولى ومتساوون مبدئيًّا في الحقوق والواجبات ولهم الغلبة على الآخرين وبيدهم السُّلْطَة.
- أهل الشِّرْكَ: يُخَيَّرُون بين الإسلام والسَّيْف مع ما يتبع ذلك من استرقاق النِّساء والأطفال والإستيلاء على أموالهم
- أهل الكتاب: يُخَيَّرُون بين الإسلام ودفع الجزية وهم صاغرون، ويفرض عليهم نُظم تمييزيَّة اختصرتها وثيقة تسمى الشُّرُوط العُمريَّة. فعلى سبيل المثال لا يحق لأهل الكتاب الزَّواج من مسلمة، بينما يحق للمسلم الزَّواج من نساء أهل الكتاب. ويحق للمسلم تبشير أهل الكتاب وتحويلهم للإسلام بينما لا يحق لأهل الكتاب تبشير المسلمين بدينهم أو تحويلهم إلى دينهم. وإذا رفض أهل الكتاب دفع الجزية أو الرُّضوخ لشروط المسلمين، عندها يُعْمَل السَّيْف في رقابهم مع ما يتبع ذلك من استرقاق النِّساء والأطفال والإستيلاء على أموالهم كما هو الأمر مع المشركين. ويلاحظ هنا أن أهل الكتاب لا تحق لهم الإقامة الدَّائمة في الجزيرة العربيَّة.
- أهل الرَّدَّة: وهم من وُلِدوا مسلمين أو اعتنقوا الإسلام ثُمَّ أرادوا الخروج منه لأي دين كان أو عدم تطبيق أحد أركانه مثل دفع الزَّكاة أو أنكروا بعض تعاليمه. وهؤلاء مصيرهم أسوأ من مصير المشركين أو أهل الكتاب. فلا يحق أخذ الجزية منهم أو عقد هدنة معهم. ويدخل في هذه المجموعة النُّصيريَّة (الشَّيعَة العلويَّة) والدُّروز.
- وبعد تمكُّن داعش في العراق وسوريًّا فرضت الجزية على غير المسلمين وسبت النِّساء وأعادت نظام الرِّق وقطعت الأيدي وصلبت وخيَّرت بين الإسلام والقتل من لا يدين بدين سماوي وفقاً لرأيها كما هو حال اليزيديين في العراق الذين تعرَّضوا للمذابح، تطبيقاً لتعاليم الإسلام.

الفصل التاسع: الفرق بين نسخ الحكم وعدم تطبيقه

(1) حكم التَّمَكُّن

أ) عامل التَّمَكُّن

يؤكد الفقهاء المسلمون أن النسخ لا يصح إلا في عصر الوحي ومن المشرع أي الله. ولكن يجب التفريق بين نسخ الحكم وعدم تطبيقه. فيرى المنتظرون الإسلاميون أن تطبيق الشريعة الإسلامية بصورة صارمة مناط بعامل التَّمَكُّن. ففي وقت الإستضعاف كان النبي يُخاطب بالآية: "وَلَا تُطِيعُوا الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ وَدَعُوا أَنفُسَكُمْ" (الأحزاب هـ 33: 48). فلما حصلت المنعة والقوة خُوطب بالآية: "يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ وَمَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ" (التوبة هـ 9: 113). فإذا عاد الضعف للمسلمين عملوا بآية الأحزاب وإذا رجعت إليهم القوة والمنعة عملوا بآية التوبة وفي كلا الحالين هم مُطَبِّقُونَ للشريعة الإسلامية¹. ويستند هذا الرأي على ابن تيمية الذي يقول:

فَحَيْثُ مَا كَانَ لِلْمُنَافِقِ ظُهُورٌ وَخُفَاةٌ مِنْ إِقَامَةِ الْحَدِّ عَلَيْهِ فَتَنَةٌ أَكْبَرُ مِنْ بَقَائِهِ عَمَلْنَا بِآيَةِ: "دَعُوا أَنفُسَكُمْ" (هـ 33: 48) كَمَا أَنَّ هُنَا حَيْثُ عَجَزْنَا عَنْ جِهَادِ الْكُفَّارِ عَمَلْنَا بِآيَةِ الْكُفِّ عَنْهُمْ وَالصَّفْحِ: "فَاصْفَحْ عَنْهُمْ وَقُلْ سَلَامٌ" (م 43: 89)؛ "فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ" (هـ 2: 109). وَحَيْثُ مَا حَصَلَ الْقُوَّةُ وَالْعِزُّ خُوطِبْنَا بِقَوْلِهِ: "جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ" (هـ 9: 113) 2.

ب) إلغاء الخليفة عمر حكيم قرآنيين

تذكر المصادر الإسلامية أن الخليفة عمر قد ألغى سهم المؤلفة قلوبهم الذي تنص عليه الآية هـ 9: 60: "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ". فقد كان الهدف من سهم المؤلفة قلوبهم استمالة بعض من لهم تأثير في المجتمع. وعندما قويت شوكة المسلمين لم تعد حاجة لهم. وهذا لا يعني نسخ الآية، ولكن فقط عدم اعمالها، مما لا يمنع اللجوء اليها في حالة الحاجة³. كما ان عمر عطل حد السرقة في عام المجاعة، وسوف نعود لذلك عند تكلمنا عن العقوبات الإسلامية.

ج) أحكام الشريعة اليهودية والإسلامية تشبه السُلْحَفَاتِ

يمكن هنا تشبيه أحكام الشريعة اليهودية والإسلامية بالسُلْحَفَاتِ التي تمر في مرحلة سبات في البرد فتظن أنها ميتة، ثم فجأة تعود لنشاطها مع أول ارتفاع درجة الحرارة. فهناك كثير من الأحكام الشرعية التي جاءت في القرآن والسنة التي لم تعد تُطَبَّقُ في زمننا، ومن بين تلك الأحكام آيات السبي والرق، وآيات الثمانيات والصُّور، وآيات العقوبات التي سنتكلم عنها الآن. فعدم تطبيق هذه الأحكام لا يعني نسخها بل تجميدها إلى حين أن يتمكّن المسلمون من تطبيقها. ولذلك ما زالت التيارات الإسلامية تسعى لتطبيقها كلما سنحت لها الفرصة.

1 أنظر آل فراج: مُحَدَّد عبد المقصود ومعارضته لمن يريد تطبيق الشريعة فوراً، ص 8.

2 ابن تيمية: الصَّارِمُ المسلول على شاتم الرُّسول، ص 359.

3 أنظر هذه الفتوى <https://www.islamweb.net/ar/fatwa/74168>

(2) أحكام الرِّق

تبنَّى المجتمع الدولي معاهدات تُحرِّم الرِّق، وقد الغت الدول العربيَّة والإسلاميَّة الرِّق، باستثناء موريتانيا، تحت ضغوط غربيَّة، رغم معارضة رجال الدين. ولكن الغاء الرِّق لا يعني بحد ذاته نسخ الآيات الخاصَّة بالرِّق. فهناك دعوات إسلاميَّة لإعادة تفعيل آيات الرِّق الذي مارسه النَّبي مُحَمَّد وصحابته كما فعلت داعش في العراق وسوريَّا ففتحت أسواق النَّخاسة، خاصة مع اليزيديين. وقد رأينا في كلامنا عن اليهود، أن هناك من لا يتردَّد في اقتراح استرقاق العرب. ونكتفي ببعض الشَّواهد على وجود نفس الفكر عند المسلمين.

(أ) مشروع أحمد حمد أحمد

أحمد حمد أحمد، مصري خريج السُّوربون، عمل أستاذًا للفقه وأصول الشَّريعة في جامعة قطر، وقبلها في المكتب الفني بإدارة الأزهر. أصدر في القاهرة لدى مكتبة الملك فيصل الإسلاميَّة في عام 1988 كتابًا عنوانه "نحو قانون مُوحَّد للجيش الإسلاميَّة"1 وأعاد نشره عام 2000 لدى دار الوفاء للطباعة والنَّشر في الإسكندريَّة. وللإفادة كل الكتب الدينيَّة في مصر يتم الموافقة عليها من قِبَل الأزهر قبل نشرها. ويذكر هذا الكتاب دون أي تحفُّظ الرَّجوع للرِّق والسَّبي.

يقول المؤلِّف في مقدمته: "ان منهج الجيوش في الاقطار الاسلاميَّة إنَّما هو كتاب الله وسنَّة رسوله، والهدف من تكوينها إنَّما هو الجهاد في سبيل الله بإحقاق الحق وإبطال الباطل وانقاذ البشريَّة من جهالة الفكر وجهالة السُّلوك وحماية دار الاسلام من كل باغ وطامع"2. ويقول في المادَّة 202: "لا يؤخذ بالأعراف او القوانين الدوليَّة في المجال العسكري إذا كانت تُنافي مقصدًا من مقاصد الشَّريعة الاسلاميَّة او تُعارض نصًّا من نصوصها". ويختتم القانون بالمادَّة 220: "ينشر هذا القانون في الصَّحيفة الرِّسميَّة ويُعمل به من حين نشره". وانقل لكم منه المواد التَّالية:

- 15 - (1) يُحظر على أي مسلم أن يرفع سلاحًا في وجه فرد أو جماعة من المسلمين.
- (2) الفرد الذي يعلن العصيان المسلح أو الجماعة التي تعلن الخروج على أمام عادل يُؤخذ ضدَّهم من أساليب الرَّدع ما يؤمِّن مجتمع المسلمين من خطرهم.
- 52 - (1) يُحظر قتل النِّساء والأطفال والشُّيوخ والرُّهبان.
- (2) إذا ظهر أنَّهم عون للعدو يُكتفى بسببهم
- (3) إذا تعدَّر سببهم عوملوا معاملة المحاربين.
- 165 - البلاد المفتوحة إمَّا ان تُفتح صلحًا وإمَّا ان تُفتح عنوةً.
- 166 - لرئيس القطر او قائد الجَيْش ان يبقي كل شيء في البلد المفتوح على ما هو إلَّا ما غنم من عتاد وسلاح وسبي.
- 167 - لرئيس القطر ان يُعيِّن واليًّا مسلمًا على البلد الذي افتُتح عنوةً.
- 168 - للبلد الذي يُفتح صلحًا ان يشترط حكم نفسه بنفسه وعدم الالتزام بشيء إلَّا السِّلْم.
- 169 - تُضاعف الجزية على اهل الكتاب اذا ارادوا ان يقدِّموا كزكاة، ويمكن ان يُسوى بأهل الكتاب غيرهم في اخذ الجزية.
- 170 - تبقى فرقة من الجَيْش في البلدة المفتوحة التي لا يؤمن فيها الغدر بدعاة الاسلام او غيرهم من المسلمين.
- 171 - لدعاة الاسلام ان يُبلِّغوا دعوته في اي بلد افتُتحت صلحًا او عنوةً.
- 172 - استتباب الامن في البلاد المفتوحة عنوة عن طريق الحكم والقضاء.
- 173 - استقرار الامن في البلاد المفتوحة صلحًا عن طريق الجَيْش والحرب.

1 احمد: نحو قانون مُوحَّد للجيش الإسلاميَّة

2 نفس المصدر، صفحة 6-7

- 174 - يُقبل جلاء من اراد من اهالي البلاد المفتوحة عنوةً او صلحاً.
- 175 - تُحوّل الاراضي الخراجيّة الى اراضي عشريّة اذا اسلم أصحابها.
- 176 - تصير البلدة المفتوحة عنوةً او صلحاً جزءاً من دار الاسلام اذا اسلم اهلهما كلّهم او جلّهم، ويعزل حاكمها ان بقي على دينه.
- 177 - اذا ارتد اهل بلد دخلوا الاسلام او اعلنوا عدم الاخذ بفريضة من فرائضه قوتلوا حتّى يُستأصلوا او يفيئوا الى امر الله.
- 178 - لا يقيم الجيوش اية مؤسسات عسكريّة هامة في البلاد المفتوحة صلحاً - حتّى لو كان موقعه يدعو الى ذلك - اذا كانت قريبة من بلاد العدو.
- الفصل العاشر: توزيع الغنائم
- 179-1 - تُوزّع اربعة اخماس الغنائم المنقولة على الغانمين.
- 2 - الخمس الباقي لبيت المال.
- 180- يرجع لرئيس القطر في امر العقارات والاراضي التي غنمت من العدو.
- 181- يتولّى بيت المال الاشراف على الاراضي والعقارات التي غنمت من العدو إذا رأى رئيس القطر وقفها على المسلمين لا توزيعها على الغانمين.
- 182- القائد والجندي في انصبه الغنيمة سواء.
- 183- تكون القسمة على الغانمين بحسب ما استخدموا في المعركة من اسلحة وركائب استحضروها على نفقتهم من اموالهم.
- 184- يُسهم لمن اشترك في المعركة وباشر القتال من الصّبيان والعبيد والنساء.
- 185- 1 - يرضخ لمن اشترك في المعركة او يباشر القتال من الدّميّين والكفّار.
- 2 - يكون الرّضوخ لكل واحد منهم بحسب ما قام به من جهد في المعركة.
- 186- شهود المعركة شرط استحقاق الغنيمة.
- 187- سلب العدو المقتول من حق قاتله.
- 188- يقسم السّلب بين المتنازعين إذا تعذّر الاتّفاق ولم تكن بينة.
- 189- ليس للمرتزقة ولا للذين يتقاضون مرتبات مقابل خدمتهم في الجيوش - ولو باشر القتال - نصيب في سلب او غنيمة.
- 190- لرئيس القطر ان ينفل من يشاء من الغنيمة لاعتبارات يراها في مصلحة الاسلام والمسلمين.
- 191- لرئيس القطر ان يمن على الاسرى بالحرية او يطلب منهم الفداء او يضرب عليهم الرّق.
- 192- فداء الاسرى او رقبهم جزء من الغنيمة يأخذ حكمها في التّوزيع على الغانمين.
- 193- يُحظر الغلول من الغنيمة.
- 194- 1 - يُحظر وطء السّبيّة في الحال على من غنمها.
- 2 - اذا كانت السّبيّة غير حاملاً فلا توطأ إلا بعد ان تحيض حيضة، وأن كانت حاملاً فلا توطأ إلا بعد الوضع والنّفاس.
- 195- لمن غنم سبيّة ان يستمتع بها في الحال دون الوطء
- 196- لا غنائم ولا سبايا ولا أسرى فيما يحدث بين طائفتين من المسلمين من اقتتال ولو بغت احدهما على الاخرى.
- 197- ما يؤخذ من العدو دون نشوب معركة فهو فيء يذهب كلّ الى بيت مال المسلمين.
- 198- لا تُعد من الغنيمة اموال المسلمين التي عادت إليهم من ايدي الاعداء.

212 - السُّخْرِيَّة الصَّادِرَة من دولة أجنبيَّة بالمسلمين بعد عصر النُّبُوَّة وعصر الخلفاء الرَّاشدين لا يعتبر إنذارًا بالحرب على دار الإسلام، لكن السُّخْرِيَّة بعصر النُّبُوَّة أو عصر الخلفاء الرَّاشدين أو بفريضة مُجمع عليها من فرائض الدِّين يعتبر إنذارًا بالحرب على سائر المسلمين.

وقبل هذا المشروع بسنتين، نشر هذا الأستاذ مشروعًا آخر يحكم العلاقات بين الدُّول الإسلاميَّة والدُّول الأجنبيَّة، نذكر منه ما يلي:

86- يجب أن يعد كل قطر إسلامي أجهزة للتَّشويش على أي إرسال من بلد أجنبي - ولا سيما البلاد المجاورة - يقصد به التَّيل من دين الإسلام أو الحط من شأن المسلمين. ويُمنع هذا التَّشويش عمَّا يدعو إلى مكارم الأخلاق ويوافق سليم العادات.

87- لكل قطر إسلامي أن يفرض الجزية أو الخراج أو هما معًا على أي بلد من البلاد الأجنبيَّة التي يحس منها خطورة عليه. كما له أن يفرض الرِّق على من يأسر من عيونها أو يأخذ الفدية عنهم أو يحكم بقتلهم¹.

ب) فتوى للأزهر

أصدر الأزهر فتوى بتاريخ 14 شعبان 1429 (16 أغسطس 2008)² عنوانها: حكم من يقول: ليس في القرآن ولا السُّنَّة ما يُبيح الرِّق

السُّؤال

يقول بعض العلماء: إن القرآن ليس فيه ما يُبيح الرِّق، والسُّنَّة النُّبويَّة لم يكن فيها ما يُبيح الرِّق، وأنَّه لو استرق مُحَمَّد صَلَّى الله عليه وسلَّم وأنشأ رِقًا في حرب أو غير حرب لا تُخذ عمله سُنَّة باقية، وما جاز لأحد أن يلغي الرِّق من بعده، فهل هذا الكلام صحيح؟ ولماذا وُجد الرِّق في عهد الصَّحابة، والصَّحابة هم الَّذِينَ شاهدوا وأدركوا معاني النُّبُوَّة؟

الفتوى

الحمد لله والصَّلَاة والسَّلَام على رسول الله وعلى آله وصحبه، أمَّا بعد:

فإنكار وجود الرِّق جهلٌ واضح بالكتاب والسُّنَّة، ومنشأ هذا القول هو الفرار من التُّهم الباطلة التي يلصقها الكفَّار وأذئابهم بالإسلام، وليس الإسلام موضوعًا في قصص الاتهام حتَّى ندافع عنه بإنكار الثَّابت ثبوتًا قطعياً، ولو تأملت كتاب العتق في كتب الفقه لعرفت مدى عناية الإسلام بالرِّقيق عنايةً يتمتَّى معها كثيرٌ من الأحرار في زماننا أن لو كانوا رقيقاً في عصور الإسلام الزَّاهرة، ولسنا بصدِّ تقرير هذا المعنى الآن وإنَّما نحب أن نُبين أن دلائل مشروعيَّة الرِّق كثيرةٌ كتاباً وسُنَّةً، واتَّفَق على جوازه المسلمون عبر العصور، قال تعالى: "إِلَّا عَلَىٰ أَرْوَاحِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ" (م: 23\74)، ومُلْك اليمين هو الرِّقيق بلا نزاع، وأمر تعالى بتحرير الرِّقبة في كَفَّارة قتل الخطأ والظَّهار واليمين. قال تعالى: "وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَنْ يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَأً وَمَنْ قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَأً فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ إِلَّا أَنْ يَصَدَّقُوا فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٍّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٌ وَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُمْ مِيثَاقٌ فَدِيَّةٌ مُسَلَّمَةٌ إِلَىٰ أَهْلِهِ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُؤْمِنَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِنَ اللَّهِ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا" (هـ: 4\92)

وقال تعالى في كَفَّارة الظَّهار: "وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكُمْ تَوْعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ" (هـ: 58\105).

وقال في كَفَّارة اليمين: "لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّارَةُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ" (هـ: 5\112).

فلو لم يكن الرِّق موجوداً لما ساغ مثل هذا الأمر، وفي سيرة النَّبي - صَلَّى الله عليه وسلَّم - ما يفيد وقوع الاسترقاق منه مرَّات، فقد استرقَّ النِّساء والدَّرِيَّة من بني قريظة بحكم الله الذي أجراه علي لسان سعد بن معاذ رضي الله عنه،

1 احمد حمد احمد: فقه الجنسيات، ص 350. وهو متوفر هنا <http://goo.gl/9l6aGi>

2 حكم من يقول: ليس في القرآن ولا السُّنَّة ما يُبيح الرِّق <https://maktabatalfekker.com/book.php?id=6649>

واسترق من يهود خيبر ومن هذا السبي كانت أم المؤمنين صفية فأعتقها النبي صلى الله عليه وسلم وتزوجها، ومن سبي بني المصطلق كانت أم المؤمنين جويرية رضي الله عنها، في وقائع كثيرة يصعب حصرها ثبت فيها وقوع الاسترقاق منه صلى الله عليه وسلم، وبه تعلم سبب وجود الرق في زمن الصحابة وأنه امتداد طبيعي لما تقررت مشروعيته في عهد النبوة.

ثم أعلم أن باب الاسترقاق هو الجهاد في سبيل الله. فإن الكفار لما أبوا أن يدخلوا في الإسلام ويُقرّوا بالعبودية لله أدلّهم الله بأن جعلهم عبيداً لعبيده، ثم إن الاسترقاق كان عملاً جارياً منتشراً بين جميع أمم الأرض حتى الأعصار القريبة، فلماذا يكون مستنكراً في حق دين الإسلام وسبباً في جبين المسلمين دون غيرهم؟ ولا توجد أمة من الأمم عرفت للرقب حقهم واعتنت بأدميتهم كأمة الإسلام، وقد رغب الشرع في عتق الرقاب فجعله كفارة لكثير من الذنوب ورتب عليه أجراً عظيماً إذا تطوع العبد به، ورغب النبي صلى الله عليه وسلم في الإحسان إلى المملوكين، وأن يطعمهم السيد من طعامه وألا يكلفوا من العمل مالا يطيقون، فهل رأيت هذا قط لأمة من الأمم أو شريعة من الشرائع.

والله أعلم.

ج) فتوى صالح الفوزان

الشيخ صالح الفوزان، أستاذ جامعي سعودي، عضو في هيئة كبار العلماء، وعضو في المجمع الفقهي بمكة المكرمة التابع لرابطة العالم الإسلامي، وعضو في اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء بالمملكة العربية السعودية. كتب سيد قطب تعليقاً على الآية 9: 60: "إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ".

ذلك حين كان الرق نظاماً عالمياً، تجري المعاملة فيه على المثل في استرقاق الأسرى بين المسلمين وأعدائهم. ولم يكن للإسلام بد من المعاملة بالمثل حتى يتعارف العالم على نظام آخر غير الاسترقاق¹.

قال سائل: فضيلة الشيخ، يرى بعض الكتاب العصريين أن هذا الدين قد أجبر على قبول نظام الرق الجاهلي في بادئ الأمر. بيد أنه جاء بتخفيفه عن طريق فتح أبواب الكفارات وغيرها من الإعتاق الواجب في الموالي بالتدريج حتى ينتهي، وبالتالي يكون مقصود الشارع هو إزالة هذا النظام بالتدريج. فما توجيهكم؟²

أجاب الشيخ صالح الفوزان:

هذا كلام باطل - والعياذ بالله - رغم أنه يريده كثير من الكتاب والمفكرين ولا نقول العلماء، بل نقول المفكرين كما يُسمونهم. ومع الأسف يقولون عنهم الدعاة أيضاً، وهو موجود في تفسير سيد قطب في "ظلال القرآن"،

يقول هذا القول: إن الإسلام لا يقر الرق، وإنما أبقاء خوفاً من صولة الناس واستنكار الناس لأنهم ألّفوا الرق، فهو أبقاء من باب المجاملة يعني كأن الله يجامل الناس، وأشار إلى رفعه بالتدريج حتى ينتهي. هذا كلام باطل وإلحاد - والعياذ بالله - هذا إلحاد واتهام للإسلام. ولولا العذر بالجهل، لأن هؤلاء نعذرهم بالجهل لا نقول إنهم كفار؛ لأنهم جهال أو مقلدون نقلوا هذا القول من غير تفكير فنعذرهم بالجهل، وإلا الكلام هذا خطير لو قاله إنسان متعمد ارتد عن دين الإسلام، ولكن نقول هؤلاء جهال لأنهم مجرد أدباء أو كتّاب ما تعلموا، ووجدوا هذه المقالة ففرحوا بها يردّون بها على الكفار بزعمهم لأن الكفار يقولون: إن الإسلام يملك الناس، وأنه يسترق الناس، وأنه، فأرادوا أن يردّوا عليهم بالجهل، والجاهل إذا رد على العدو فإنه يزيد العدو شراً، ويزيد العدو تمسكاً بباطله.

الرّد يكون بالعلم ما يكون بالعاطفة، أو يكون بالجهل، بل يكون الرّد بالعلم والبرهان، وإلا فالواجب أن الإنسان يسكت ولا يتكلم في أمور خطيرة وهو لا يعرفها. فهذا الكلام باطل ومن قاله متعمداً فإنه يكفر، أمّا من قاله جاهلاً أو مقلداً فهذا يُعذر بالجهل، والجهل أفة قاتلة - والعياذ بالله - فالإسلام أقر الرق والرق قديم قبل الإسلام موجود في الديانات السماوية ومستمر ما وجد الجهاد في سبيل الله، فإن الرق يكون موجوداً لأنه تابع للجهاد في سبيل الله - عز وجل - وذلك حكم الله - جل وعلا - ما فيه محابة لأحد ولا فيه مجاملة لأحد، والإسلام ليس عاجزاً أن يُصرّح

1 <https://bit.ly/2KS1RIB>

2 من شريط يتضمن درس للشيخ الفوزان في الجامع النبوي في المدينة المنورة بتاريخ الثلاثاء 1416/8/4 ثم صحّحه الشيخ

<https://bit.ly/2L3raHw>

ويقول: هذا باطل؛ كما قال في عبادة الأصنام وكما قال في الربا وكما قال في الزنا وكما قال في جرائم الجاهلية، الإسلام شجاع ما يتوقف ويجمال الناس؛ بل يصرح برد الباطل، ويبطل الباطل. هذا حكم الله - سبحانه وتعالى - فلو كان الرق باطلاً ما جامل الناس فيه؛ بل قال هذا باطل، ولا يجوز فالرق حكم شرعي باق ما بقي الجهاد في سبيل الله شاءوا أم أبوا.

نعم، وسبب الرق هو الكفر بالله فهو عقوبة لمن أصر على الكفر واستكبر عن عبادة الله عز وجل ولا يرتفع إلا بالعق. قال العلماء في تعريف الرق: هو عجز حكومي يقوم بالإنسان سببه الكفر، وليس سببه كما يقولون استرقاق الكفار لأسرى المسلمين فهو في مقابلة ذلك، راجع كتب الفرائض في باب موانع الإرث. وسمى الله الرق ملك اليمين، وأباح التسري به، وقد تسرى النبي ممّا يدل على أنه حق.

(د) نقاش في ملتقى سعودي

بتاريخ 7 ديسمبر 2004 طرح الشيخ محمد رشيد السؤال: "هل تعود أحكام الرق؟" في موقع ملتقى أهل الحديث السعودي¹، فدار حوار نقل أهمه:

كتب الشيخ محمد رشيد:

وجدت بعضاً من أهل العلم من المعاصرين قد ألغى البحث في أحكام الرق في الفروع، وذلك حسب ما صرحوا لكون البحث فيها عديم الجدوى، فقد اندثرت هذه الصورة والتي كانت موجودة عند العرب وفي صدر الإسلام. من هؤلاء الدكتور وهبة الزحيلي في كتابه (الفقه الإسلامي وأدلته). والأمر غير قاصر على الدكتور وهبة، وإنما هو يُمثل انطلاقة جديدة في دراسة الفروع يتبنّاها عدد غير قليل من أهل العلم. فما هو قولكم في مثل هذه الوجهة في دراسة الفروع الفقهية؟

أجاب عليه الحارثي:

إنني أرى أنه من الخطأ إلغاء البحث في أي أمر من أمور ديننا إذ لم ينزل شيء منها عبثاً ولم يخاطبنا بها رسول الله صلى الله عليه وسلم عبثاً كذلك! وإذا لم يكن موضوع الرق موجوداً من الناحية العملية فهو ولا شك من الناحية العلمية مهم ليرى الناس فضل الإسلام وفضل شرع الله تعالى على العالمين.

كما أن كون الرق غير موجود من الناحية العملية اليوم فإنه سيعود ولا شك إن عاجلاً أو آجلاً وذلك لحاجة الناس إلى الرقيق - وهم الخدم الشرعيون لا النساء الحرائر اللاتي يستقدمن بطريقة غير شرعية ويخدمن في بيوت اجانب يكشفن عليهم ويكشفون عليهن ويضعن ثيابهن في بيوتهم ويختلون بهم وكل هذا ممّا لا يرضاه الله تعالى! وكلنا أيها المسلمون يرى ما جرّه وجود الخادِمات غير الشرعيات في بلادنا من مصائب وويلات وعلى رأسها وأخطرها الفاحشة والعياذ بالله - وإنني كنت ولا زلت أتساءل - بمرارة وبتعجب -: ما ضررنا لو أبقينا على الرق ما دمنّا قد فتحنا باب استقدام النساء الحرائر وما دمنّا بحاجة إلى الخدم؟! أليس هذا خيراً من أن نقع فيما لا يرضي الله تعالى ممّا قدّمنا ذكره قبل قليل؟! أليس أن تكون جارية مملوكة في البيت خير من أن تكون حرة؟! بلى والله فإن المملوكة يجوز أن تكشف على أهل البيت ولا تعد أجنبية عنهم، بل لو افترضنا أنها أعجبت سيدها فأتاها فأنجبت منه، أفليس هذا خيراً من أن نلقي كل يوم بأبناء الزنا إلى الشوارع؟! بلى والله فإذا قدر الله تعالى ولدًا من إتيان السيد جاريته فهو ابنه يرثه ويرثه وعليه ما على أبناء الرجل وله ما لهم وعلى الأب أن يطعمه ويسقيه ويكسوه ويؤويه كأي ابن آخر من ابنائه. ولكن ما هو حال من يأتي من الفاحشة؟!!

إن الأمر بحاجة إلى تفكير وتدبر فشرع الله تعالى خير لو كانوا يعلمون. وقد قلت بأن الرق سوف يعود لا محالة لحاجة الناس إلى الخدم وعدم استغنائهم عنهم. مع العلم بأن الرق لم ينقطع تمامًا إلا في بلادنا ولكنه موجود في بلاد كثيرة، أمّا تطبيق الرق فهو موجود في كل أرض الله تعالى وما الخادِمات إلا صورة من الرق غير الشرعي حيث لا حقوق ولا كرامة حيث يعاملون بما لا يجيزه الشرع مع الرقيق الشرعيين! ولا حول ولا قوة إلا بالله!

هذا بالإضافة إلى أن الجهاد سيفتح باب الرق بلا شك، وإذا كانت الأمة مقصرة فيه اليوم فلن تكون كذلك غدًا بإذن الله.

1 هل تعود أحكام الرق؟ ملتقى أهل الحديث السعودي <https://bit.ly/3oS4KHT>

ومن هنا فإنني أقول إن من الخطأ إلغاء البحث في أي أمر من أمر الدين ولا يحق لأحد بل لا يحل لأحد - كائنًا من كان- أن يزعم أن البحث في هذا الأمر أو في ذلك عديم الجدوى! والحمد لله رب العالمين.
وسأل مُحَمَّد الأمين:

هل يمكن أن يعود عصر العبودية؟ بعض العلماء يقول إنَّه من الجائز لولي الأمر إرجاع هذا النظام. والبعض يقول: أن الإسلام يهدف منذ البداية إلى تحرير الإنسان من العبودية (إعتاق العبيد). وطالما أن نظام العبيد قد تم إلغاؤه بإجماع سكوتي من قبل العلماء، فلا ينبغي أن نعود إليه. وهذه هي المسألة التي يجب أن تناقش.
فأجابه الحارثي:

لا يحق لأحد أن يلغي البحث في أي أمر من أمر الدين، ومع ذلك فلو كتب أحدهم في الفقه ولم يذكر الرِّق فلا مانع من ذلك على ألا يزعم أن البحث في هذا الموضوع لا جدوى منه!! كما وقع من البعض! وقد قدِّمت بأن الرِّق سيعود إن عاجلاً أم آجلاً لحاجة الناس إليه.

أمَّا أهم ما أريد لفت النظر إليه خطأ في التعبير يقع فيه البعض، حيث يقولون إن الإسلام جاء ليُقضي على الرِّق ويحرِّر العبيد! وهذا ولا شك خطأ في التعبير كما ذكرنا! ولو قالوا إن الإسلام رغب في العتق واستحب ذلك لكان أفضل، والله أعلم.

وأخيراً فإن إلغاء الرِّق لم يكن بفتوى من العلماء - فيما أعلم - بل كان بقرارات حكومية. ثمَّ إن أحداً من العلماء لم يقل إنَّه لا يجوز الرجوع إلى الرِّق، فأرجو التَّنَبُّه لذلك. والحمد لله رب العالمين.
وأجاب أبو خالد السَّلَمي

نظام الرِّق في الإسلام لمن تأمَّله نظام بديع محكم ككل ما شرَّعه الله تعالى لعباده، لأسباب عديدة، منها:

(1) أنَّه رحمة من الله بهؤلاء الرِّقِيق، لأنَّ البديل عن نظام الرِّق الإسلامي هو قتل أسرى الحروب أو سجنهم، فالرِّقِيق يعيش في بيت أسرة مسلمة مع ما أوجب الله تعالى لهم من الرِّعاية وما أمر به من الإحسان إليهم وعدم تكليفهم ما لا يطيقون وأن يطعمه رب البيت ممَّا يطعم ويلبسه ممَّا يلبس، وله إمكانية الزواج وهو رقيق، وله أمل في التحرُّر إمَّا مجَّاناً أو عن طريق الكتابة إلى آخر ما كفله الإسلام له من الحقوق، وهذا بلا شك أسهل عليه من أن يعيش مقيداً مأسوراً بين أربعة جدر لا أمل له في نجاة.

(2) أنَّه تخفيف عن ميزانية الدولة المسلمة، لأنَّ أسرى حروبها لا يحتاجون إلى بناء سجون ونفقات مساجين، ونفقات حراس إلخ، فالرِّقِيق يتكفَّل سادتهم بجميع نفقاتهم بدون أي أعباء على الدولة.

(3) توسعة على الأسر المسلمة بتوفير خدم يعملون لهم بدون أي راتب سوى إطعامهم من طعام البيت وإسكانهم معهم.

(4) لهم مزية على الخدم الأحرار وهي أنَّهم قد خفف الشَّرْع في أحكام سترهم وأحكام الخلوة بهم.

(5) كان الرَّجل المسلم سابقاً يُهْمُّه في اختيار الزَّوجة الحرة أن تكون على دين وخلق ولا يعبأ بشكلها وحسن خلقها، لأنها إذا لم يعجبه منظرها أو كانت مريضة أو عجوراً، فبإمكانه أن يشتري أمة حسناء يقضي منها وطره، ويبقي على زوجته الدِّينة.

(6) أن مخالطة الرِّقِيق للمسلمين مع ذلِّهم وعز المسلمين أدَّت إلى إسلام معظمهم، ومن تتبَّع سير علماء المسلمين وقادتهم وجد الكثير منهم ممَّن أسلم من الموالي، ثمَّ سادوا بعد إسلامهم، وهذا من المقاصد العظيمة، بينما لو أطلق سراحهم وعادوا إلى بلادهم فيندر أن يُسلموا.

(7) السَّراري سبب لإعفاف رجال المسلمين، وحل لمشكلة عُزَّاب المسلمين حيث أحل الله للمسلم ما ملكت يمينه، بلا تقييد بعدد، فكان للخليفة المتوكل على سبيل المثال 3000 أمة وطنهن جميعاً، ولعل هذا السَّبب الأخير أهم أسباب الحاجة إلى إعادة نظام الرِّق (ابتسامة)!

وسأل مُحَمَّد رشيد:

مسألة إسلام الرِّق الكافر مدخل كبير وواضح جداً على إمكان حدوث الرِّق في عصرنا أو بعده، فكيف تأتي لبعض أهل العلم أن يلغوا أحكام هذا الباب؟

وهل تُقرُّرون أن الإسلام يحض على الإعتاق حتَّى لا يبقى رق؟

أجابه أبو خالد السلمي:

مقولة إن الإسلام يحض على الإعتاق حتى لا يبقى رقيق، هي عبارة عن كذبة كبيرة أطلقها بعض المنهزمين نفسيًا من المسلمين، ثم شاعت حتى صدّقها المخدوعون، للأسف الشديد! نعم الإسلام يحض على الإعتاق لكنه يحض على الجهاد الذي هو مصدر الاسترقاق، وكلّما عز المسلمون وقويت شوكتهم كان الدّاخل إلى حوزة المسلمين من الرّقيق أكبر بكثير من الخارج عن الرّق بالإعتاق.

وقد نقل المناقشون فتوى الشّيخ صالح بن فوزان السّابقة الذكر حول موقف سيد قطب. وعلّق عليها مُحَمَّد الأمين ونَبّه محمد الأمين:

اليوم لو أخذ المسلمون الأسرى كعبيد، فسيحصل نفس الشّيء من الطّرف المقابل، ويأخذون أيضًا نساء المسلمين ويستبيحون أعراضهن. ولا حول ولا قوة إلّا بالله. وعلّق العراقي البغدادي:

كيف يجوز اعادة صياغة الفقه الاسلامي كلّما استحدث امر حتى ينتهي الدّين باندراسه وتغيير معالمه ومن فعل مثل هذا من العلماء لا شك في خطئه فاذا لم يوجد فعلى الأقل تعريف المسلمين بأمر دينهم حتى ان وجد لا تختلط الامور على النّاس ويكون امرًا غريبًا ثمّ إنّ كيف يهمل ما كان قطعي الثّبوت والدّلالة ولم ينسخ من قال مثل هذا القول. وهناك أحاديث بشرّت بوجود الرّق في آخر الزّمان. ولا حول ولا قوة إلّا بالله.

هـ) فتوى أبو اسحق الحويني

يعتبر أبو اسحق الحويني أبرز شيوخ السّلفية في مصر

جاء في موقع اليوم السّابع بتاريخ 5 مايو 2017 ما يلي¹:

في 2011، انتشر على مواقع التّواصل الاجتماعي مقطع صوتي لأبي إسحاق الحويني، وهو جزء من محاضرة طرحها الحويني عبر شرائط الكاسيت ربما من عشرين عامًا، تناول فيها أسباب الفقر، معتبرًا أن أحدها هو التّوقف عن الغزو والجهاد، قائلاً "هو الفقر الّلي إحنا فيه ده مش بسبب تركنا للجهاد؟ مش لو كنا كل سنّة عمالين نغزو مرّة ولا اثنين ولا ثلاثة مش كان هيسلم ناس كثير في الأرض"، وعدّد الشّيخ مزايا الجهاد الاقتصاديّة: "كل واحد كان هيرجع من الغزوة جايب معاه ثلاث أربع أشحطة وثلاث أربع نسوان وثلاث أربع ولاد، اضرب كل رأس في ستميت درهم ولا ستميت دينار يطلع بماليّة كويسة"²!!، مفضلاً الغزو والغنائم الماليّة والبشريّة على التّجارة والصّناعة وعقد الصّفقات قائلاً "ولو رايح علشان تعمل صفقة عمرك ما هتعمل الأموال دي، قائلاً: وكل ما الواحد يتعذر"ياخذ رأس يبيعه ويفك أزمتة ويبقّال الغلبة"، وأن من يهاجمون هذا الطّرح يستحقّون القتال، ليلاقوا مصير من يتمّ أسره بعد الغزوات "والّلي يرفض هذه الدّعوة نقاتله وناخدوا أسير وناخد أموالهم ونساءهم وكل دي عبارة عن فلوس"³!!

وكان الشّيخ الحويني قد ردّ بالنّص والصّوت على الشّريط في 23 مايو 2011 بناءً على أحد متابعيه مُؤكِّدًا ومُفصِّلًا ما جاء اعلاه².

(3) أحكام التّماتيل والصّور

أ) نُظّم تم توارثها من اليهوديّة

توارث الإسلام عن اليهوديّة منع كل تمثال ورسم تشكيلي. فنحن نقرأ في الفصل العشرين من سفر الخروج: "لا تُصنّع لكْ مَنحوتًا ولا صورة شَيْءٍ مِمَّا في السّماءِ مِن فَوْقَ، ولا مِمَّا في الأرضِ مِن أَسْفَلَ، ولا مِمَّا في المِياهِ مِن تَحْتِ الأرضِ. لا تَسْجُدْ لَهَا ولا تَعْبُدْهَا، لِإِنِّي أَنَا الرَّبُّ إِلَهُكَ إِلَهُ غَيْرٍ" (20: 4-5).

1 صفوت: شريعة السّبي عند دواعش مصر <https://goo.gl/X5r7Zr>

2 رد نصي وصوتي للشّيخ الحويني على جريدة اليوم السّابع <https://bit.ly/2K5jXq7>

ويذكر القرآن كيف دمر إبراهيم اصنام قومه (م21\73: 57-67) وكيف احرق موسى العجل الذي عبده أبناء إسرائيل (م20\45: 97). والمصادر الإسلامية مُتَّفَقة على ان النَّبِيَّ مُحَمَّدَ هدم جميع التَّمَاثِيلَ الَّتِي كانت حول الكعبة عندما فتح مكة. وهناك أحاديث نبوية كثيرة تمنع التَّمَاثِيلَ والرُّسُومَات لكل ما فيه حياة ان كان إنساناً أو حيواناً.

ب) الأحكام الإسلامية وفقاً للقرضاوي

أجمل القرضاوي الأحكام الإسلامية في الصُّور والمُصَوِّرِينَ فيما يلي¹:

أ- أشد أنواع الصُّور في الحرمة والإثم صور ما يعبد من دون الله - كالمسيح عند النَّصارى - فهذه تؤدِّي بمُصَوِّرِهَا إلى الكفر إن كان عارفاً بذلك قاصداً له. والمُجَسِّم في هذه الصُّور أشد إثمًا ونكرًا. وكل من رَوَّج هذه الصُّور أو عظمها بوجه من الوجوه داخل في هذا الإثم بقدر مشاركته.

ب- ويليه في الإثم من صوّر ما لا يُعبد، ولكنّه قصد مضاهاة خلق الله. أي ادّعى أنّه يبدع ويخلق كما يخلق الله، فهو بهذا يكفر. وهذا أمر يتعلّق ببنية المُصَوِّر وحده.

ج- ودون ذلك الصُّور المُجَسِّمة لما لا يعبد، ولكنّها ممّا يُعظَّم كصور الملوك والقادة والزُّعماء وغيرهم ممّن يزعمون تخليدهم بإقامة التَّمَاثِيلَ لهم، ونصبها في الميادين ونحوها. ويستوي في ذلك أن يكون التَّمثال كاملاً أو نصفياً.

د- ودونها الصُّور المُجَسِّمة لكل ذي روح ممّا لا يُقدّس ولا يُعظَّم، فإنّه مُتَّفَق على حرمة يُستثنى من ذلك ما يُمتنّ، كلعب الأطفال، ومثلها ما يُؤكل من تماثيل الحلوى.

هـ- وبعدها الصُّور غير المُجَسِّمة - اللُّوحَات الفنّية - الَّتِي يُعظَّم أصحابها، كصور الحكّام والزُّعماء وغيرهم، وخاصّة إذا نُصبت وغلّقت. وتتأكّد الحرمة إذا كان هؤلاء من الظّلمة والفسقة والملحدين، فإن تعظيمهم هدم للإسلام.

و- ودون ذلك أن تكون الصُّورة غير المُجَسِّمة لذي روح لا يُعظَّم، ولكن تعد من مظاهر التّرف والتّنعم، كأن تستر بها الجدر ونحوها، فهذا من المكروهات فحسب.

ز- أمّا صور غير ذي الرُّوح من الشّجر والنّخيل والبحار والسّفن والجبّال ونحوها من المناظر الطّبيعيّة، فلا جناح على من صوّرها أو اقتناها، ما لم تشغل عن طاعة أو تؤدّ إلى ترف فتنكره.

ح- وأمّا الصُّور الشّمسيّة (الفوتوغرافيّة) فالأصل فيها الإباحة، ما لم يشتمل موضوع الصُّورة على محرّم، كنقدّيس صاحبها تقدّيساً دينيّاً، أو تعظيمه تعظيماً دنيويّاً، وخاصّة إذا كان المُعظَّم من أهل الكفر والفساق كالوثنيين والشّيعيين والفنّانين المنحرفين.

ط- وأخيراً إن التَّمَاثِيلَ والصُّور المُحرّمة إذا شوّهت أو امتنّعت، انتقلت من دائرة الحرمة إلى دائرة الحل، كصور البسط الَّتِي تدوسها الأقدام والنّعال ونحوها.

ج) تدمير تماثيل بوذا

كلّنا نعلم ما حدث تحت حكم الطّالِبَانِ الَّذِين هدموا تماثيل بوذا الضّخمة عام 2001 في أفغانستان كما تعدّوا على كل التَّمَاثِيلَ والرُّسُومَات الموجودة في متاحف أفغانستان. وقد حاولت اليونسكو جاهدةً منع الطّالِبَانِ من القيام بعملية التّدمير مرسلّة لجنة من رجال الدّين المسلمين علّهم يسمعون لهم. وكان من بينهم الشّيخ يوسف القرضاوي، وهو بمثابة تعيين مشعل للثّيران بين رجال الإطفائيّة. ولعل رجال الدّين المسلمون شجّعوا الطّالِبَانِ على ما قاموا به بدلاً من صدّهم عمّا كانوا ينوون عمله².

1 القرضاوي: الحلال والحرام في الإسلام، ص 139-141

2 انظر Wangkeet: Monumental Challenges, p. 249

د) تدمير أبو الهول والأهرامات

في نوفمبر من عام 2011 فوجئت جماهير الإسكندرية المحتشدة في ميدان الرأس السوداء بالإسكندرية لحضور مؤتمر حزب النور السلفي الجهادي بتليبس النقاب لتمثال إله الحكمة اليوناني "زيوس" ولف تمثال عرائس البحر الأربعة بأثواب كبيرة من قماش الخيام الغامق السميك الثقيل والحبال والسلاسل الحديدية والاصفاد¹.

وقد طالب السلفيون في مصر بتدمير الأهرامات وأبو الهول والتماثيل أو بتغطية وجوه التماثيل بالشمع معتمدين في ذلك على أقوال القرضاوي السابقة الذكر، مما أثار ردات فعل من قبل المسؤولين عن السياحة في مصر². والغريب في الأمر أن الشيخ مرجان سالم الجوهري - وهو من خريجي الأزهر - الذي طالب بهدم الأهرامات وأبو الهول علناً على شاشة تلفزيون Dream TV في 10 نوفمبر 2012، كما تم فعله في أفغانستان بتماثيل بوذا، لم يُحاكم في مصر بتهمة التحريض على الجريمة. والأغرب من ذلك كله أن السلفيين ممثلين بحزب النور يخوضون الانتخابات المصرية رغم آرائهم الإجرامية. وتعاليم الإسلام في هذا الخصوص والتي تُلقن للطلبة في مدارس ومعاهد الأزهر وكلياتها لم تُنتقد.

وهناك رجال دين مسلمون يدعون هدم جميع تماثيل الآلهة في الهند تطبيقاً للشريعة الإسلامية³. وقد قام متظاهرون بالتعدي على تماثيل بوذا في جزر المالديف المسلمة في المحيط الهادي⁴.

هـ) الموقف من تدمير داعش للتماثيل

قامت داعش بتدمير التماثيل في المناطق التي سيطرت عليها في العراق وسورياً أسوة بما فعل إبراهيم وموسى والنبي محمد. وكان خط الدفاع لدى الهيئات الدينية الإسلامية بأن تلك التماثيل كانت اصناماً تُعبد. أما التماثيل التي دمّرتها داعش فهي مجرد آثار ولا أحد يعبدها. ونكتفي هنا بذكر ما نشرته دار الإفتاء المصرية في 27 فبراير 2015:

أدانت دار الإفتاء المصرية ما قام به تنظيم "داعش" الإرهابي من تدمير للآثار والتماثيل التاريخية الآشورية بمتحف الموصل بمدينة نينوى بالعراق بدعوى أنها أصنام يجب تدميرها.

وأكدت دار الإفتاء في بيان لها أن الآراء الشاذة التي اعتمد عليها تنظيم "داعش" في هدم الآثار واهية ومضللة ولا تستند إلى أسانيد شرعية، خاصة أن هذه الآثار في جميع البلدان التي فتحها المسلمون، كانت موجودة ولم يأمر الصحابة الكرام بهدمها أو حتى سمحوا بالاقتراب منها، وهم رضوان الله عليهم كانوا أقرب عهداً من رسول الله منّا، بل كان منهم صحابة جاءوا إلى مصر إبان الفتح الإسلامي ووجدوا الأهرامات وأبو الهول وغيرها ولم يصدروا فتوى أو رأياً شرعياً يمس هذه الآثار التي تُعد قيمة تاريخية عظيمة.

وأضافت الدار أن الآثار تعتبر من القيم والأشياء التاريخية التي لها أثر في حياة المجتمع والأمة، لأنها تعبر عن تاريخها وماضيها وقيمتها، كما أن فيها عبرة للأقوام السابقة، وبالتالي فإن من تُسوّل له نفسه ويتجرأ ويدعو للمساس بأثر تاريخي بحجة أن الإسلام يحرم وجود مثل هذه الأشياء في بلاده فإن ذلك يعكس توجهات مُنطرفة تنم عن جهل بالدين الإسلامي الحنيف. وأضافت الدار أن الحفاظ على الكنوز الرائعة من الحصاد المادي للحضارة الإنسانية، التي يعود بعضها إلى العصر الإسلامي وبعضها إلى حضارات الأمم السابقة، أمر ضروري، مُشددة على أن الحفاظ على هذا التراث ومشاهدته أمر مشروع ولا يُحرّمه الدين، بل شجّع عليه وأمر به لما فيه من العبرة من تاريخ الأمم.

وقالت الدار في معرض ردّها على هذه الفتاوى الشاذة التي استند إليها تنظيم "داعش" الإرهابي إنه يوجد العديد من الآيات والأحاديث النبوية التي تنهى عن هدم تراث الأسلاف مستشهدة بالآية الكريمة "أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِعَادِ إِرَمَ ذَاتِ الْعِمَادِ الَّتِي لَمْ يُخْلَقْ مِثْلُهَا فِي الْبِلَادِ وَثُمُودَ الَّذِينَ جَاءُوا الصَّخْرَ بِالْوَادِ" (م9/89: 6-9)،

1 السلفيين يُلبسون تماثيل زيوس لجام مُحَمَّدي تمهيداً لطحنه بعد الوصول للحكم <http://goo.gl/HHKygF>

2 دعوات تحطيم الآثار تشعل غضب الشارع المصري <https://bit.ly/3moozol>

3 Ahmad: British Islamist Anjem Choudary Launches Shariah for India <https://bit.ly/3gPd9cj>

4 Maldives: Islamists destroy some 30 Buddhist statues <https://bit.ly/3mmdJPT>

5 الإفتاء: الآراء الشاذة التي اعتمدت عليها "داعش" في هدم الآثار واهية ومضللة <https://bit.ly/3lSiZud>

وهي الآية التي تؤكد ضرورة لفت الأنظار فيما تفوق فيه هؤلاء القوم، وذكرت الدار كذلك حديث الرسول الكريم الذي نهى فيه عن هدم أطم المدينة والمقصود بها الحصون. وأشارت دار الإفتاء إلى أنه عند دخول الإسلام حافظ على تراث الحضارات والآثار في مصر وبلاد الرافدين ومختلف الحضارات التي سبقت الإسلام، وأبقوا على آثارها حتى وصلت إلينا كما تركوها، وأن دعوات التدمير تشير إلى جهل أصحابها.

وردت دار الإفتاء على الآراء المتطرفة التي تدعى أن الإبقاء على هذه الآثار مُحَرَّم لأنها من ذرائع الشرك ويؤدي إلى أن يعتقد العوام بركة تلك الأماكن، حيث أكدت أنها دعوى واهية؛ لأن الشرع لم يمنع مطلقاً تعظيم غير الله، وإنما يمنع منه ما كان على وجه عبادة المُعَظَّم كما كان يفعل أهل الجاهلية مع معبوداتهم الباطلة فيعتقدون أنها آلهة، وأنها تضر وتنفع من دون الله، وأما ما سوى ذلك مما يدل على الاحترام فهو جائز.

وأضافت الدار في ردّها أن كون ذلك من ذرائع الشرك؛ لأنه يؤدي إلى أن يعتقد العوام بركة تلك الأماكن كما يدعي المتطرفون، فهو مبني على خلل في مفهوم الشرك؛ موضحة أن الشرك هو تعظيم مع الله أو تعظيم من دون الله؛ ولذلك كان سجود الملائكة لأدم - عليه السلام - إيماناً وتوحيداً، وكان سجود المشركين للأوثان كفراً وشركاً مع كون المسجود له في الحالتين مخلوقاً، لكن لما كان سجود الملائكة لأدم - عليه السلام - تعظيماً لما عظمه الله كما أمر الله كان وسيلة مشروعة يستحق فاعلها الثواب، ولما كان سجود المشركين للأصنام تعظيماً كتعظيم الله كان شركاً مذموماً. وطالبت دار الإفتاء جميع الدول والمنظمات المعنية باتخاذ كافة التدابير اللازمة لوقف أي اعتداء أو تدمير يطول التراث الثقافي أيّاً كان انتماءه أو موقعه، مؤكدة على ضرورة الالتزام والمحافظة على التراث الثقافي طبقاً للمبادئ والسياسات المقررة بالمواثيق والمعاهدات الدولية والإسلامية.

كما طالبت الإفتاء علماء الدين وأئمة المساجد وقساوسة الكنائس أن يكونوا على قدر المسؤولية لتوعية الناس بضرورة الحفاظ على تراثهم الحضاري والنصدي للفتاوى الشاذة التي تدعو لهدم الآثار، مشددة على أهمية سن قوانين تحفظ سلامة التراث الحضاري، والنصدي لمن يقدم على تخريبها.

فتوى دار الإفتاء المصرية أفضل سند لمن تسول له نفسه في التعدي على آلهة الهندوس أو تماثيل بوذا أو التماثيل أو الصُلبان المتواجدة في الكنائس. فهذه الفتوى تدعو فقط للحفاظ على الآثار. ومن المعروف أن هذه ليست مجرد آثار... بل هي وسائل للتعبّد. وإذا اتبعنا فتوى دار الإفتاء المصرية، يحق للمسلمين المتزمتين هدمها حيثما وجدت، وهذا ما فعلوه ويفعلوه، حتى في الدول غير الإسلامية¹.

(4) أحكام العقوبات الإسلامية

(أ) قوانين جزائية مستوحاة من الغرب

تبنت غالبية الدول العربية والإسلامية قوانين جزائية مستوحاة من الغرب، ولم تعد تطبق ما نصت عليه الشريعة الإسلامية من عقوبات مثل قتل المرتد (مع الإبقاء على عواقبه المدنية) والرجم وقطع اليد والجلد والقصاص (العين بالعين والسن بالسن). ولكن بعض تلك الدول عادت لتلك العقوبات كما هو الأمر في إيران باكستان وغيرها. من جهة أخرى هناك مشاريع قوانين اعدها جماعات إسلامية وهيئات دينية مثل الأزهر ومجلس وزراء العدل العرب تنص على تلك العقوبات رغم مخالفتها لحقوق الإنسان. وقد سارعت داعش بتفعيل هذه العقوبات حال تمكنها في مناطق من العراق والشام.

(ب) القانون الجزائي العربي الموحّد

لنا وقفة مع القانون الجزائي العربي الموحّد الذي وافق عليه مجلس وزراء العدل العرب التابع للجامعة العربية بالإجماع عام 1996 وما زال موجوداً على موقعها². وقد قمنا بترجمته للفرنسية³. وهذا المشروع يُشكّل المشروع

1 للمزيد يمكن الرجوع لكتابي بالفرنسية. Aldeeb Abu-Sahlieh: L'Islam et la destruction des statues.

2 هنا <http://www.carjj.org/node/237> هنا <http://goo.gl/kl7J5W>

3 Aldeeb Abu-Sahlieh: Les sanctions dans l'islam

الأكثر رجعية والأكثر ضرراً من بين جميع المشاريع المُقدّمة حتّى الآن. وقد قامت حركات إسلامية في سوريا بتبنيها¹. ونكتفي بذكر أحكامه في الرّدة والرجم وقطع يد السّارق. ومن يريد المزيد فليرجع لهذا القانون.

قتل المُرتد

المادّة 162 - المُرتد هو المسلم الرّاجع عن دين الإسلام ذكرًا كان أم أنثى بقول صريح أو فعل قاطع الدّلالة أو سب الله أو رسله أو الدّين الإسلامي أو حرّف القرآن عن قصد.

المادّة 163 - يُعاقب المُرتد بالإعدام إذا ثبت تعمّده وأصر بعد استنابته وإمهاله ثلاثة أيام.

المادّة 164 - تتحقّق توبة المُرتد بالعدول عمّا كفر به ولا تُقبل توبة من تكرّرت ردتّه أكثر من مرّتين.

المادّة 165 - تُعتبر جميع تصرّفات المُرتد بعد ردتّه باطلة بطلاناً مطلقاً وتؤول الأموال الّتي كسبها من هذه التّصرّفات لخزينة الدّولة.

وتذكر المذكرة الايضاحية تبريراً لحد الرّدة ما يلي:

تناول الفصل السّابع الرّدة والأصل في ذلك قوله تعالى: وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ (هـ/389:85).

وبيّنت المادّة على سبيل الحصر حالات رجوع المسلم ذكرًا كان أم أنثى عن دين الإسلام ومنها سب أحد الرّسل دون تفريق بينهم.

لقوله تعالى: كُلُّ أَمَنْ بِاللّهِ وَمَلَايِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ (هـ/287:285)،

وقوله عز وجل: وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ أُولَئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أَجْرُهُمْ (هـ/492:152)،

وقول الرّسول صلي الله عليه وسلّم: مَنْ بَدَلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ²،

ولحديث: لا يحل دم امرئ مسلم إلّا بإحدى ثلاث كفر بعد إيمان وزنا بعد إحصان وقتل نفس بغير حق³. اخرجهُ الشّافعي وأحمد والترمذي وابن ماجّة والحاكم من حديث أبي إمامة عن سهل عن النّبي صلي الله عليه وسلّم وهو في الصّحيحين من حديث بن مسعود وعند مسلم وأبي داود من حديث عائشة رضي الله عنها.

وقد شرّعت الاستنابة بقوله صلي الله عليه وسلّم في حق قاطع الصّلاة يستناب ثلاثاً وآلاً قتل⁴.

وقد روي عن أبي موسى أنّه دعا رجلاً ارتد عن الإسلام عشرين ليلة أو قريباً منها فجاء معاذ بن جبل فقال لا اجلس حتّى يقتل قضاء الله ورسوله، مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ، ولأن عمر بن الخطّاب رضي الله عنه قال، هلا حبستموه ثلاثاً وأطعمتموه وسقيتموه علّه يتوب، اللهم أني لم احضر ولم ارض إذ بلغني، رواه الشّافعي⁵.

هذا وأمّا أموال المُرتد الّتي كسبها بعد الرّدة فتصير لخزينة الدّولة وتصرّفاتهِ فيها باطلة للإجماع على ذلك والخلاف فيما كسبه قبل الرّدة فذهب مالك والشافعي والراجح في مذهب أحمد أن جميع أمواله قبل الرّدة وبعدها تؤول لخزينة الدّولة، أمّا أبو حنيفة فقد قال إن ما كسبه قبل الرّدة يصير بين ورثته المسلمين وما كسبه بعد الرّدة هو الّذي يصير لخزينة الدّولة وبهذا أخذت اللّجنة.

رجم الزّاني

المادّة 139 - الزّنا هو إتيان الرّجل امرأة في قبلها، لا تربط بينهما علاقة زواج شرعي. ويعتبر اللّواط في حكم الزّنا

1 أنظر بهذا الخصوص <https://bit.ly/2WXAiAb> و <https://bit.ly/3aXr1R0> و <https://bit.ly/2LbaihT>

2 <http://goo.gl/mHU5Ma>

3 <http://goo.gl/5rYRb4>

4 <http://goo.gl/kXFc88>

5 <http://goo.gl/AWz2bu>

المادة 140 - تثبت جريمة الزنا:

بالاعتراف أمام القضاء ما لم يعدل عنه قبل التنفيذ.

أو بشهادة أربعة رجال عدول رؤية ارتكاب الفعل ما لم يرجع أحدهم عن شهادته قبل التنفيذ.

المادة 141 - يُعاقب رجلاً حتى الموت المُحصّن الزاني، رجلاً كان أو امرأة. ويعاقب الزاني والزانية غير المُحصّنين بالجلد مائة جلدة لكل منهما ويُقضى على الزاني بالمنع من الإقامة لمدة سنة واحدة ويكون الشخص مُحصّناً ما دام مرتبطاً بزواج صحيح ودخل بزوجه.

المادة 142 - يسقط الحد إذا اختل حكم من الأحكام السّالفة أو تولدت شبهة أو تبين أن المزني بها عذراء أو رتقاء.

قطع يد السّارق

المادة 151 - السرقة الموجبة للحد هي اخذ مقدار معيّن من مال منقول متقوم يملكه الغير خفيةً من حرز مثله بقصد التملك شريطة أن يكون هذا المال تحت يدٍ صحيحةٍ وان لا تقل قيمته عن دينار إسلامي ووزنه 4,457 غراماً من الذهب الخالص.

المادة 152 - تثبت جريمة السرقة الموجبة للحد:

(1) الاعتراف أمام القضاء ما لم يعدل عنه قبل التنفيذ

(2) أو بشهادة رجلين عدلين.

(3) أو بشهادة رجل وامرأتين عدول.

المادة 153 - يعاقب السّارق:

بقطع يده اليمنى في المرّة الأولى.

وبقطع رجله اليسرى في حالة العود.

وإذا تكرّر العود يعاقب بالحبس أو بالسّجن حسب نوع الجريمة.

كما ينص هذا القانون على الجلد وعلى القصاص الذي نصّت عليها شريعة حمورابي والثّوراة (العين بالعين والسنّ بالسنّ) في القتل والضرب والجرح.

ج) استنكار إبطال العقوبات الإسلامية

بسبب ما تنثيره هذه الأحكام من اعتراضات، يطالب البعض بإبطال الحدود كما أبطل عمر بن الخطّاب حد السرقة في عام المجاعة رغم أن القرآن يسن على ذلك صراحة:

هــ 112\5: 38 وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ

وقد استنكرت فتوى إبطال هذه الحدود، ننقلها هنا¹:

السؤال:

هل يجوز للحاكم المسلم تعطيل بعض الحدود في أوقات كما فعل عمر رضي الله عنه عندما أسقط حد السرقة عام الرّمادة؟

الجواب:

الواجب على المسلمين أن يقيموا فرائض الله في حدوده، كما قال أمير المؤمنين عمر بن الخطّاب رضي الله عنه، وهو يخطب على منبر النّبي صلّى الله عليه وسلّم حين ذكر رجم الزّاني المُحصّن قال: "وإني أخاف إن طال بالنّاس زمان أن يقولوا: لا نجد الرّجم في كتاب الله؛ فيضلوا بترك فريضة أنزلها الله عز وجل". فبين أن هذا فريضة، ولا شك أنّه فريضة، لأن الله أمر به فقال: "وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا" (هــ 112\5: 38)، وقال: "الزّانية

وَالرَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللَّهِ" (هـ 102\24: 2)، وقال: "إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا" (هـ 5\112: 33)، وقال النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: "إِنَّمَا أَهْلُكَ مِنْ قَبْلِكُمْ أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكَوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الْحَدَّ، وَإِيمَ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتَ يَدَهَا".

ولا يجوز أن تُعطلَّ هذه الحدود بأي حال من الأحوال، وما رُوي عن عمر رضي الله عنه أنه أسقط الحد عام المجاعة فإنَّ هذا يحتاج إلى شيئين:

الشَّيْءُ الْأَوَّلُ: صِحَّةُ النَّقْلِ، فَإِنَّا نطالب من ادَّعى ذلك بصِحَّةِ النَّقْلِ إلى أمير المؤمنين عمر بن الخطَّاب رضي الله عنه.

الأمر الثاني: أن عمر رضي الله عنه إنَّما رفع الحد من أجل الشُّبهة القائمة، فإنَّ النَّاسَ في مجاعة، والإنسان قد يأخذ الشَّيْءَ لِلضَّرُورَةِ إِلَيْهِ لَا لِتَشْبُعِ بِهِ، ومعلوم أن المُضْطَّرَّ إِلَى الطَّعَامِ يجب على المسلمين إطعامه؛ فخشي عمر رضي الله عنه أن يكون هذا السَّارِقُ مُضْطَرًّا إِلَى الطَّعَامِ وَمُنْعٍ مِنْهُ، فَتَحِينَ الْفُرْصَةَ فَسَرَقَ، هذا هو اللائق بعمر رضي الله عنه إن صحَّ الأثر المنسوب إليه في أنَّه أسقط أو رفع الحد: حد السَّارِقِ عام المجاعة.

أَمَّا حَكَّامُنَا الْيَوْمَ فَلَا يُوَثِّقُ بدينهم، يعني أكثرهم لا يوثق بدينه، ولا يوثق بنصحه للأمة، ولو فُتِحَ الباب لقال هؤلاء الحكام – وأعني بذلك بعضهم – لقالوا: إقامة الحد في هذا العصر لا يناسب؛ لأنَّ أعداءنا من الكُفَّار يَتَّهَمُونَنَا بِأَنَّا هُمُج، وَأَنَّا وَحُوش، وَأَنَّا نَخَالِفُ مَا يَجِبُ مِنْ مِرَاعَاةِ حَقُوقِ الْإِنْسَانِ؛ ثُمَّ يَرْفَعُ الْحُدُودَ كُلِّيًّا كَمَا هُوَ الْوَاقِعُ الْآنَ فِي أَكْثَرِ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ مَعَ الْأَسْفَ؛ حَيْثُ عَطِلَتْ الْحُدُودُ مِنْ أَجْلِ مِرَاعَاةِ أَعْدَاءِ اللَّهِ.

ولهذا لَمَّا عَطِلَتْ الْحُدُودَ كَثُرَتْ الْجَرَائِمُ وَصَارَ النَّاسُ – حَتَّى الْحُكَّامُ الَّذِينَ تَابَعُوا الْكُفَّارَ فِي هَذَا الْأَمْرِ – فِي حَيْرَةٍ مَاذَا يَفْعَلُونَ فِي هَذِهِ الْجَرَائِمِ. انتهى.

فضيلة الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ عَثِيمِينَ رَحِمَهُ اللَّهُ.

"فتاوى علماء البلد الحرام" (ص 483، 484).

وبيان هذا: أن من شروط وجوب إقامة الحد على السَّارِقِ: أَلَّا يَكُونَ لَهُ شَبَهَةٌ فِي الْمَالِ الْمَسْرُوقِ، فعمر رضي الله عنه لم يَقمِ الحدَّ لِأَنَّهُ لَمْ تَتَوَفَّرْ فِيهِ شُرُوطُ وَجُوبِهِ، وَالَّذِي يَسْرِقُ فِي زَمَنِ الْمَجَاعَةِ لَهُ شَبَهَةٌ فِي هَذَا الْمَالِ، فَلَمْ يُسْقِطْ عمر رضي الله عنه الحدَّ أَوْ عَطَّلَهُ بَعْدَ وَجُوبِهِ.

والله أعلم.

وردًا على سؤال بخصوص من يرفض تطبيق الشريعة الإسلامية بحجة أنها لا تناسب العصر يقول الشَّيْخُ مُحَمَّدٌ مَتَوَلِي الشُّعْرَاوِي (توفي عام 1998):

أصحاب وجهة النَّظَرِ الْفَاسِدَةِ هَذِهِ نَقُولُ لَهُمْ: رَاجِعُوا إِيمَانَكُمْ أَوَّلًا. الَّذِي يَحَاوِلُ أَنْ يَعْرِضَ مَبَادِئَ الشَّرِيعَةِ عَلَى أَفْكَارِهِ لِيَقُولَ هِيَ تَصْلُحُ أَوْ لَا تَصْلُحُ نَقُولُ لَهُ: رَاجِعْ إِيمَانَكَ أَوَّلًا. أَنَا لَا أَقْبِلُ مِنْ أَحَدٍ يَعلَنُ أَنَّهُ مُؤْمِنٌ وَمُسْلِمٌ أَنْ يَقِفَ هَذَا الْمَوْقِفَ. بَلْ أَقُولُ لَهُ: أَنْتَ مُؤْمِنٌ بِاللَّهِ وَبِرَسُولِهِ وَبَصَدَقَ هَذَا أَوْ غَيْرَ مُؤْمِنٌ؟ فَإِنْ كُنْتَ مُؤْمِنًا فَلَا بَدَّ أَنْ تَلْتَزِمَ... أَنَا لَوْ لِي مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ، أَوْ لِي مِنْ حَكْمِ تَطْبِيقِ مَنَهِجِ اللَّهِ شَيْءٌ لَا عَظِيمَتِ سَنَةِ حُرِّيَّةٍ فِيمَنْ يَرِيدُ أَنْ يَرْجِعَ عَنْ إِعْلَانِ إِسْلَامِهِ أَنْ يَقُولَ: أَنَا غَيْرُ مُسْلِمٍ وَأَعْفِيهِ مِنْ حَكْمِ الدِّينِ فِي أَنْ أَقْتُلَهُ قَتْلَ الْمُرْتَدِّ1.

الفصل العاشر: مُنكرو النسخ وفتاوى ضدهم

رأينا في الفصل الأول عند عرضنا للنسخ في القانون الوضعي، بأن موضوع النسخ والمنسوخ لا يثير أي نقاش، ويتم دراسته في أقل من عشر دقائق ضمن مادة المدخل إلى علم القانون. ونلاحظ من قراءة 70 تفسير قديم وحديث، بأن المُفسِّرين، باستثناء عدد ضئيل جداً، مُتَّفِقُونَ على وجود النسخ في القرآن. ومُؤيِّدو النسخ يحاولون اليوم الحد من الآيات التي تُعتبر منسوخة. ولكن هناك تيار حديث يُنكر كلياً وجود النسخ. وسنعرض هنا رأي منكري النسخ قديماً وحديثاً وفتاوى ضدهم.

(1) الرِّكيزة القرآنية عند مُنكري النسخ

كما ان التيار المؤيِّد للنسخ قد اعتمد على آيات من القرآن لدعم موقفه، كذلك فعل التيار الرافض للنسخ. ومن بين تلك الآيات:

م64:10\51	لَا تَبْدِيلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ
م34:6\55	وَلَا مُبْدِلَ لِكَلِمَاتِ اللَّهِ
م115:6\55	وَنَمَتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَا مُبْدِلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ
م42:41\61	لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ
م27:18\69	وَاتْلُ مَا أُوحِيَ إِلَيْكَ مِنْ كِتَابِ رَبِّكَ لَا مُبْدِلَ لِكَلِمَاتِهِ وَلَنْ تَجِدَ مِنْ دُونِهِ مُلْتَحَدًا

(2) مُنكرو النسخ قديماً

يذكر الزُّرقاني أن من بين مُنكري النسخ قديماً أبو مسلم الأصفهاني المعتزلي (توفي حوالي عام 934)، أحد علماء المُفسِّرين، ولكنه يبيِّن تضارب الآراء حول موقفه. يقول الزُّرقاني:

النَّقل عن أبي مسلم مُضطرب. فمن قائل إنَّه يمنع وقوع النسخ سمعاً على الإطلاق، ومن قائل إنَّه ينكر وقوعه في شريعة واحدة، ومن قائل إنَّه ينكر وقوعه في القرآن خاصَّةً. ورُجِّحت هذه الرواية الأخيرة بأنَّها أصحُّ الروايات وبأنَّ التَّأويلات المنقولة عنه لم تخرج عن حدود ما نسخ من القرآن. وأبعد الروايات عن الرَّجل هي الرواية الأولى لأنَّه لا يعقل أن مسلماً فضلاً عن عالم كأبي مسلم ينكر وقوع النسخ جملةً اللّهم إلّا إذا كانت المسألة ترجع إلى التَّسمية فقط فإنَّها تهون حينئذ على معنى أن ما تُسمِّيهِ نحن نسخاً يُسمِّيهِ هو تخصيصاً بالزمان مثلاً. وإلى ذلك ذهب بعض المحقِّقين. قال التَّاج السَّيكي إنَّ أبا مسلم لا ينكر وقوع المعنى الذي تُسمِّيهِ نحن نسخاً ولكنَّه يتحاشى أن يُسمِّيهِ باسمه ويُسمِّيهِ تخصيصاً. احتج أبو مسلم بقوله سبحانه: "لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ" (م42:41\61). وشبهته في الاستدلال أن هذه الآية تفيد أن أحكام القرآن لا تبطل أبداً والنسخ فيه إبطال لحكم سابق¹.

1 الزُّرقاني، ص 148-149 (نسخة وورد).

(3) مُنْكَرُ النَّسْخِ الْمَعَاوِرُونَ

يرفض بعض المسلمين حديثاً فكرة النَّسخِ جملةً وتفصيلاً. ويذكر في هذا المجال الرَّقَّاقِي أن سبب رفض وقوع النَّسخ هو:

أن أعداء الإسلام من ملاحدة ومبشَّرين ومستشرقين قد اتَّخذوا من النَّسخ في الشريعة الإسلامية أسلحة مسمومة طعنوا بها في صدر الدِّين الحنيف ونالوا من قُدسية القرآن الكريم ولقد أحكموا شراك شبهاتهم واجتهدوا في ترويج مطاعنهم حتَّى سحروا عقول بعض المنتسبين إلى العلم والدِّين من المسلمين فجحدوا وقوع النَّسخ وهو واقع وأمعنوا في هذا الجحود الَّذي ركبوا له أخشن المراكب من تحمُّلات ساقطة وتأويلات غير سائغة¹.

الهدف الأساسي لمعارضتي النَّسخ هو تلميع صورة الإسلام لإظهاره كدين مسالم، وهو ما وجد له حلاً المرحوم محمود مُحَمَّد طه من خلال نظريته الَّتِي ذكرناها في الفصل الثالث، فوفقاً لهذه النَّظريَّة القرآن المكي المسالم الَّذي يعترف بمبدأ المساواة هو الَّذي ينسخ القرآن المدني العنيف الَّذي يميز بين النَّاس.

وكما سنرى، فهم عامَّةً يُفسِّرون كلمة آية ليس بمعنى آية قرآنيَّة (أي نصّاً قرآنيّاً) بل بمعنى معجزة، إذ إن الكلمة تحتل المعنيين. فموسى وعيسى جاءا بمعجزات (آيات) حسيَّة خارقة للطَّبيعة لإثبات نبوتها، ومُحَمَّد جاء بمعجزات (آيات) خلاف ذلك أهمها معجزة القرآن. وهذا التَّأويل اللُّغوي لا نجده عند المُفسِّرين السَّابِقين. ويلعبون أيضاً على معنى كلمة نسخ الَّتِي تعني في نظرهم ليس إلغاء حكم ولكن نقل نص. كما أنهم يحاولون إثبات أن لا تناقض بين آيات (بمعنى أحكام) القرآن، فكل آية لها مجالها الخاص للتَّطبيق، مخالفين بذلك ما قاله المُفسِّرون السَّابِقون. ومن بين مُنْكَرِي النَّسخ في القرآن اخترنا على سبيل المثال الدُّكتور أحمد صبحي منصور والدُّكتور توفيق حميد.

(أ) الدُّكتور أحمد صبحي منصور

من هو أحمد صبحي منصور

الدُّكتور أحمد صبحي منصور، مُفكِّر إسلامي مصري، حاصل على الدُّكتوراه في قسم الحضارة والتَّاريخ الإسلامي، كان يعمل مدرساً في جامعة الأزهر، لكنَّه فُصل في الثَّمانينيات بسبب إنكاره للسُّنَّة النبويَّة القوليَّة، وتأسيسه المنهج القرآني الَّذي يكتفي بالقرآن مصدراً وحيداً للتَّشريع الإسلامي. سافر إلى الولايات المتَّحدة وقضى فيها بعض الوقت، ثُمَّ عاد إلى القاهرة ليعمل في مركز ابن خلدون. وبعد المشكلات القضائيَّة الَّتِي واجهها المركز ومديره في عام 2000، هاجر إلى الولايات المتَّحدة، ليعمل مدرساً في جامعة هارفارد، وفي الوقفيَّة الوطنيَّة للديمقراطيَّة، ثُمَّ أنشأ مركزه الخاص تحت اسم المركز العالمي للقرآن الكريم. ينشط في نشر مقالاته في بعض مواقع الإنترنت، واشتهر بموقفه المعارض لفكر الجماعات الإسلاميَّة، وله عدَّة كتب².

كتب الدُّكتور أحمد صبحي منصور مقالاً طويلاً عنوانه "لا ناسخ ولا منسوخ في القرآن الكريم"³، ننقل أهم فقراته.

نص أحمد صبحي منصور

أولاً: معنى النَّسخ في القرآن

في لغتنا العاديَّة نقول "نسخ المذكرة" أي كتبها، ونقول أطبع لي هذا الكتاب ألف نسخة. وقد جاءت كلمة "نسخ" ومشتقاتها في أربعة مواضع في القرآن الكريم، وكلها تعني الكتابة والإثبات وليس عكسها:

هـ-87:2:106	مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
-------------	--

1 نفس المصدر، ص 125 (نسخة وورد).

2 أحمد صبحي منصور مقال ويكيبيديا <https://bit.ly/3mhi7Q5>

3 منصور: لا ناسخ ولا منسوخ في القرآن الكريم، الحوار المتمدن <https://bit.ly/3oQczhc>

وحتى نتعرف على المعنى المراد بالآية علينا أن نبدأ القصة من أولها من خلال القرآن. فقد كان مشركو مكة يطالبون النبي بآية حسية حتى يؤمنوا به:

وَقَالُوا لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ حَتَّى تَفْجُرَ لَنَا مِنَ الْأَرْضِ يَنْبُوعًا أَوْ تَكُونَ لَكَ جَنَّةٌ مِنْ نَخِيلٍ وَعِنَبٍ فَتُفَجِّرَ الْأَنْهَارَ خِلَالَهَا تَفْجِيرًا أَوْ تُسْقِطَ السَّمَاءَ كَمَا رَعِمْتَ عَلَيْنَا كِسَفًا أَوْ تَأْتِيَ بِاللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ قَبِيلًا أَوْ يَكُونَ لَكَ بَيْتٌ مِنْ زُخْرَفٍ أَوْ تُرْقَى فِي السَّمَاءِ وَلَنْ نُؤْمِنَ لِرُقِيِّكَ حَتَّى تُنَزَّلَ عَلَيْنَا كِتَابًا نَقْرُؤُهُ قُلْ سُبْحَانَ رَبِّيَ هَلْ كُنْتُ إِلَّا بَشَرًا رَسُولًا وَمَا مَنَعَ النَّاسَ أَنْ يُؤْمِنُوا إِذْ جَاءَهُمُ الْهُدَى إِلَّا أَنْ قَالُوا أَبَعَثَ اللَّهُ بَشَرًا رَسُولًا (م: 17/50: 90-94).

لقد كانت الآيات السابقة التي نزلت على الأنبياء السابقين معجزات حسية تناسب وضع الأنبياء وأقوامهم وعصورهم، كانت الآيات حسية مؤقتة مادية يشهدها القوم بأنفسهم ولا تفلح في هدايتهم فيأتيهم الهلاك، وذلك ما حدث مثلاً لقوم ثمود حين طلبوا آية، فخلق الله لهم ناقة من الصخر فعقروا الناقة، فأهلكهم الله. والآية كانت تأتي نذيراً بالهلاك لمن يطلب الآية ثم يكفر بعد أن يأتي بها النبي، واختلف الوضع بالنبي الخاتم المبعوث للعالم كله من عصره وإلى أن تقوم الساعة، وقد أنزل الله عليه آية عقلية مستمرة متجددة الإعجاز لكل عصر، يتحدث بها الله الأنس والجن إلى قيام الساعة، ألا وهي القرآن الكريم. وقد رفض المشركون القرآن وطلبوا آية حسية مادية كالتي جاء بها موسى وعيسى. ورفض الله أن ينزل عليهم آية للتحدى سوى القرآن.

هـ 103\22: 52	وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ مِنْ رَسُولٍ وَلَا نَبِيٍّ إِلَّا إِذَا تَمَنَّى أَلْقَى الشَّيْطَانُ فِي أُمْنِيَّتِهِ فَيَنسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكُمُ اللَّهُ آيَاتِهِ
---------------	--

المعنى العام للآيات أن الشيطان يحاول دائماً التدخل ليفسد الوحي الذي ينزل على كل رسول أو نبي، ويتجلى ذلك التدخل الشيطاني بالأحاديث الكاذبة المنسوبة لله أو للرسول والتي تعارض الوحي الحقيقي، والله تعالى لا يحذف هذا الوحي الشيطاني ولكن يسمح بوجوده إلى جانب الوحي الصادق لتنتم عملية الاختبار، فالمشرك يندفع بالوحي الضال ويتمسك به ويصغي إليه وفي سبيله يضحي بما يعارضه من كتاب الله. أما المؤمن الصادق فيتمسك بالقرآن ويزداد إيماناً به، ويعلم أن القرآن حق اليقين حين أخبر سلفاً عن كيد الشيطان ونشره للأحاديث الضالة التي أصبحت منسوخة، أي مكتوبة ومدونة ومتداولة في آلاف المجلدات ... والمؤمن يحتكم إلى الله تعالى في ذلك الوحي الشيطاني المدون في ملايين النسخ "أَفَعَيِّرَ اللَّهُ أَتْبَغِي حَكَمًا وَهُوَ الَّذِي أَنْزَلَ إِلَيْكُمُ الْكِتَابَ مُفَصَّلًا" (هـ: 6/114). ونظيره ما يقوله تعالى في سورة الحج "وَلْيَعْلَمَ الَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَيُؤْمِنُوا بِهِ فَتُخْبِتَ لَهُ قُلُوبُهُمْ" (هـ: 22/103: 54) فما جاء في سورة الحج يؤكد ما جاء في سورة الأنعام من أن معنى النسخ هو الكتابة والتدوين ... وهكذا فالقرآن مكتوب أو منسوخ، والروايات الضالة مكتوبة أي منسوخة، وكل إنسان يختار لنفسه ما يريد، ويوم القيامة آت بالحساب.

م 65\45: 29	هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ
-------------	---

جاءت الآية في معرض الحديث عن يوم القيامة "وَيَوْمَ تَقُومُ السَّاعَةُ يُخْسِرُ الْمُبْطِلُونَ وَتَرَى كُلُّ أُمَّةٍ جَائِيَةً كُلُّ أُمَّةٍ تُدْعَى إِلَى كِتَابِهَا الْيَوْمَ تُحْزَرُونَ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ" (م: 45/27-29) ... إذن قوله تعالى "إِن كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ" يعني نكتب ونسجل وتدوين ونثبت. وليس بالطبع معناها أننا كنا نحذف أو نلغي ما كنتم تعملون.

م 154: 7/39	وَلَمَّا سَكَتَ عَنْ مُوسَى الْغَضَبُ أَخَذَ الْأَلْوَا حَ وَفِي نُسخَتِهَا هُدًى وَرَحْمَةٌ لِلَّذِينَ هُمْ لِرَبِّهِمْ يَرْهَبُونَ
-------------	--

فالآية تتحدث عن موسى حين رجع إلى قومه غضبان أسفاً وقد وجدهم يعبدون العجل، فتملكه الغضب وألقى الألواح، ثم حين هدأ وسكت عنه الغضب أخذ الألواح وفي نسختها، أي في المدون والمسجل والمكتوب في هذه الألواح. وفي آية أخرى يقول تعالى عن نفس الألواح "وَكُنْتُمْ لَهُ فِي الْأَلْوَا حَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ مَوْعِظَةً وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَيْءٍ" (م: 7/39: 145 145). إذن فالنسخ هنا كما في الآيات الأخرى معناه الكتابة والإثبات والتدوين وليس العكس.

ثانياً: النسخ بمعنى الحذف اتِّهام للقرآن

وأولئك الذين يجعلون النسخ معناه الإلغاء والحذف يتهمون القرآن بأن ألفاظه متناقضة متضاربة معوجة. ورب العزة يرد عليهم "الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا لِّيُنْذِرَ بَأْسًا شَدِيدًا مِنْ لَدُنْهُ وَيُبَشِّرَ

الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا حَسَنًا" (م 69\18: 1-2). ويقول تعالى "قُرْآنًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِي عِوَجٍ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ" (م 59\39: 28). والعجيب أننا لا نزال نستعمل كلمة "نسخ" بمعنى كتب، وأشهر أنواع الخط الذي تكتب به اللغة العربية هو خط النسخ لأن القرآن "منسوخ به" أي مكتوب به.

ثالثاً: النسخ في التراث القديم

والأعجب أن كتب التراث والأحاديث تعترف بأن معنى النسخ هو الكتابة والإثبات وليس الحذف والإلغاء، فالبخاري في أحاديثه عن كتابة المصحف يقول إن عثمان أمر بأن (ينسخوها من المصاحف) أي يكتبونها. وفي رواية (فأرسل عثمان إلى حفصة أن أرسلني إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف) أي نكتبها في المصاحف، وتقول الرواية (فأرسلت بها حفصة إلى عثمان فنسخوها في المصاحف) أي نكتبها، وتقول رواية أخرى "ففعلوا حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف رد عثمان الصحف إلى حفصة" ويقول زيد بن ثابت "لما نسخنا الصحف في المصاحف" أي أن كل روايات تدوين المصحف استعملت كلمة "نسخ" بمعنى كتب ودون وأثبت وليس بمعنى حذف وألغى وأبطل. وأهميّة هذه الروايات في كونها تستعمل كلمة نسخ بمعنى كتب فيما يخص المصحف - أو القرآن. إلا أن العصر العباسي ما لبث أن غيّر المفهوم إلى النقيض تماماً.

رابعاً: الجذور الدينية والتاريخية

في عصر الرسول عليه السلام كره المشركون ما أنزل الله وطالبوا بالإتيان بكلام آخر غير القرآن، أو بحذف بعض القرآن، وجاء الرد بأن النبي لا يملك ذلك وأنه مُتَّبَعٌ للوحي يخاف عذاب يوم عظيم. يقول الله تعالى "وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُنَا بَيِّنَاتٍ قَالِ الَّذِينَ لَا يَرْجُونَ لِقَاءَنَا أَنْتَ بِقُرْآنٍ غَيْرِ هَذَا أَوْ بَدِّلْهُ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أَبْدِلَهُ مِنْ تِلْكَ نَفْسِي إِنْ أَتَّبَعُ إِلَّا مَا يُوْحَى إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابٌ يَوْمٌ عَظِيمٌ" (م 51\10: 15). فكيف يكون القرآن مُحْكَمًا في آياته ثم يأتي من يقول إن آياته فيها المحذوف حكمه والباطل تشريعه ويُسمّى ذلك نسخاً؟؟ لا يقول ذلك إلا من كان عدواً للقرآن غير مؤمن به!!

وفي عصر أبي جعفر المنصور ثاني الخلفاء العباسيين ظهر العالم اليهودي أبو عيسى ابن يعقوب الأصفهاني، الذي ابتكر في اليهودية مصطلح النسخ في التوراة بمعنى الحذف والإلغاء للأحكام، وتبعه جماعة عُرفوا باليسوية، وأولئك اليسوية وزعيمهم كانوا أول من استخدم مصطلح النسخ بمعنى الحذف وإلغاء الحكم. ولم يوافق أغلبية اليهود في العصر العباسي على ما ذهب إليه اليسوية في ذلك المعنى الجديد لكلمة النسخ - لأسباب لا محل لذكرها هنا - وكانت طائفة الشّمعونية اليهودية أظهر من أنكر وجود النسخ - بمعنى الحذف في التوراة.

والذي يهّمنا هنا أن الجدل بين اليهود حول مصطلح النسخ الجديد وعلاقته بنصوص التوراة امتد إلى حلقات العلم عند المسلمين في العصر العباسي، حيث كان لليهود دور الريادة العلمية في تاريخ الحضارة والفكر عند المسلمين، ويكفي أن نذكر من أساطير اليهود في ذلك المجال كعب الأبحار ووهب بن منبه وأخاه وعبد الله بن سلام، وأولئك دارت حولهم روايات الحديث والسنة والتفسير والقصص وتاريخ الأنبياء والأمم السالفة.

وكان طبيعياً بسبب هذه الريادة أن ينزع الدارسون المسلمون إلى تقليد كل ابتكار يهودي، ومن هنا انتقلت عدوى مدلول النسخ الجديد إليهم، ولكن واجهتهم مشكلة أن القرآن ليس كالتوراة، إذ هو نص محفوظ بقدرة الله، فوق محاولات التغيير والتحريف والإبدال "إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ" (م 54\15: 9). "إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ" (م 61\41: 42-41)

والمتمسكون بدعوى النسخ بمعنى إبطال وإلغاء حكم الآية تغلبوا على مشكلة كون القرآن محفوظاً من التحريف بإدعاء أن النسخ عندهم في المعنى وليس في اللفظ، وفي الحكم وليس في النص. وبذلك تحوّل القرآن في رأيهم إلى مجرد نصوص يتلاعبون بها حسب الهوى، يبطلون أحكام بعضها، ويضربون بعضها ببعض، وبذلك اتسعت الفجوة بين المسلمين والقرآن بحيث أن التشريعات القرآنية الحقيقية ضاعت وسط دعاوى النسخ بمعنى الإلغاء مع الأقاويل المنسوبة للنبي والاجتهادات الفقهية التي ارتدت ثوب الحديث، والتي أتيح لها أن تبطل الأحكام القرآنية.

خامساً: مظاهر إلغاء

خضع النسخ بمعنى إلغاء الحكم للأهواء والاجتهادات الخاطئة. فمن العلماء من بالغ في دعواه حتى أبطل معظم الأحكام القرآنية (بدعوى النسخ) مثل ابن حزم في كتابه "الناسخ والمنسوخ" ومنهم من توسّط في دعواه مثل السيوطي، وبعضهم قال إن عدد الآيات المنسوخة - أي الملغاة الحكم - يبلغ 565 آية. وهو تطرّف ممقوت لأن الآيات التشريعية في القرآن تبلغ فقط حوالي المائتين!!

ويمكن أن نقسم مظاهر إلغاء الأحكام القرآنية - بدعوى النسخ - إلى مظهرين:

إلغاء حكم آية بآية أخرى

إلغاء حكم آية بحديث بشري (انظر تحت سابعاً)

بسبب عدم الفهم للآيات المتشابهة في الأحكام في الموضوع الواحد أسرعوا بإلغاء حكم بعضها وضربه بالأخرى تحت دعوى النسخ، ولم ينتبهوا للفوارق الدقيقة بين الآيات المتشابهة في الموضوع الواحد، وكيف أنها تضع التفصيلات في الأحكام لكافة الاحتمالات. ونأخذ بعض الأمثلة للتوضيح.

قالوا بأن الآيات المكية التي تأمر بالصبر قد أبطلتها (أو نسختها) آيات القتال التي نزلت في المدينة، وطبيعة الدعوة للإسلام التي نزلت في القرآن تنفي ذلك ولا شأن لدين الإسلام بما يفعله المسلمون.

(أ) لا مجال للإكراه والعنف في الدعوة للإسلام سواء كان المسلمون ضعافاً أو أقوياء. ففي السورة المكية يقول تعالى: "فَذَكِّرْ إِنَّمَا أَنْتَ مُذَكِّرٌ لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيِّرٍ" (م88\68: 21-22)؛ "نَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ" (م34\50: 45). ويتكرّر نفس المعنى في المدينة حين كان المؤمنون أقوياء "لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ" (هـ87\2: 256). إذن لا تعارض ولا حذف.

(ب) ولأن الدعوة للإسلام تقوم على السلم وأتباعها قليلون في البداية في مواجهة طغاة فلا بد أن يعاني أتباعها من الاضطهاد، وهنا يكون الأمر بالصبر وارداً في الآيات المكية: "وَاصْبِرْ عَلَىٰ مَا يَقُولُونَ وَاهْجُرْهُمْ هَجْرًا جَمِيلًا" (هـ73\3: 10). ولكن نرى الصبر يأتي ضمن الأوامر في الفترة المدنية: "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" (هـ89\3: 200).

(ج) وحين تقوم لهم دولة في محيط الشّرك الذي يتأمر عليهم يتحمّس الجهاد لحماية أنفسهم ولرد الاعتداء. وفي مصطلحات القرآن الكريم فالمشركون والكفار - في مجال التعامل البشري - هم المعتدون الظالمون المجرمون. أمّا المسلمون المؤمنون فهم المسلمون الذين لا يعتدون على أحد ولا اكراه عندهم في الدين.

وقد يفهم بعضنا أن الجهاد ورد في الآيات المدنية فقط، ولكن نقرأ في سورة الفرقان المكية قوله تعالى للنبي عن القرآن: "فَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَجَاهِدْهُمْ بِهِ جِهَادًا كَبِيرًا" (م42\25: 52). والتعليل واضح وبسيط وهو أن الجهاد يعني النضال بالكلمة والدعوة وبالنفس وبالمال. فالجهاد أعم من القتال. ولم يكن هناك قتال في مكة ولكن هناك جهاد في مكة وفي المدينة. والمهم أن الصبر والجهاد وعدم الإكراه في الدين يأتي في السورة المكية والسورة المدنية، إذن لا مجال للتناقض أو النسخ بمعنى الإلغاء والحذف.

سادساً: قضية التدرّج في التشريع

والقائلون بالنسخ بمعنى الإلغاء والحذف يستدلّون بالتدرّج في التشريع على أنه يأتي تشريع جديد يلغي التشريع القديم أو على حد قولهم ينسخه.

والتدرّج في التشريع له في القرآن مظهران أحدهما يخص العلاقات المتغيرة بين المسلمين وأعدائهم، والآخر يختص بالإيجاز في التشريع الذي يعقبه التفصيل. وهذا وذلك لا ينتج عنه إلغاء للأحكام أو على حد قولهم نسخ.

إن العلاقة بين المسلمين وأعدائهم تتذبذب بين الضعف والقوة، والقرآن يضع التشريع المناسب لكل حالة. فإذا كان المسلمون أقلية مستضعفة مضطهدة فليس مطلوباً منهم أن يقاتلوا وإلا كان ذلك انتحاراً. وإذا كان المسلمون قوة فلا يجوز في حقهم تحمّل الاضطهاد والأذى، بل عليهم أن يردّوا العدوان بمثله، وإذا كان المشركون يقاتلونهم كافة فعليهم أن يردّوا العدوان بمثله. وعلى المسلمين في كل حالة أن ينفذوا التشريع الملائم لهم، وذلك لا يعني بالطبع إلغاء التشريع الذي لا يتفق مع حالهم، فذلك التشريع في محلّه تطبّقه جماعة مسلمة أخرى إذا كانت في الوضع المناسب لذلك التشريع.

والنوع الآخر من التدرُّج في التشريع يتمثل في الإيجاز ثُمَّ التفصيل، فقد نزل التشريع في مَكَّة يتحدث عن عموميات لأن التركيز في الوحي المكي كان على العقيدة وتطهيرها من الشرك. ومن الطبيعي أن التفصيلات الآتية لا يمكن أن تكون متناقضة مع الأسس الإجمالية التي نزلت من قبل.

وإذا كان دعاة النسخ بمعنى الحذف والإلغاء في التشريع يستدلون على مذهبهم بأن تشريع الخمر جاء متدرِّجاً يلغي اللاحق منه السابق فإننا نرى في تشريع تحريم الخمر حجة لنا عليهم، فتحریم الخمر جاء على سبيل الإيجاز والإجمال في الوحي المكي في قوله تعالى "قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ" (م: 33/7: 33). فالخمر من ضمن الإثم المحرَّم. وجاء تحريمه على سبيل الإجمال في مَكَّة ضمن عموميات التشريع المكي، ثُمَّ جاءت التفصيلات في المدينة حين سئل النبي عليه السلام عن حكم الخمر فنزل قوله تعالى: "يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا" (ه: 2/87: 219).

وطالما كان في الخمر إثم كبير فهي محرمة في مَكَّة قبل المدينة، لأن الإثم القليل حرام فكيف بالإثم الكبير؟! ثُمَّ يأتي تفصيل آخر يؤكد تحريم الخمر وذلك بالأمر باجتنابها "يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَامُ رَجُسٌ مِنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ" (ه: 5/112: 90).

إذن لم تكن الخمر حلالاً ثُمَّ نزل تحريمها، ولم ينزل وحي بالسماح بالخمر ثُمَّ نزل تشريع آخر يلغي ذلك السماح. وإنما نزل تحريمها إجمالاً ضمن تحريم الإثم، ثُمَّ نزل التفصيل يؤكد ما سبق...

سابعاً: إلغاء حكم آية بحديث بشري

التَّجَنِّي على رسول الله بأنه قال كلاماً يخالف القرآن معناه معاداة النبي واتهامه بالكذب على الله، هذا مع أن الله تعالى مدح الرسول بأنه ما تَقُول على الله شيئاً في الدين. يقول تعالى: "وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ فَمَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ عَنْهُ حَاجِزِينَ" (م: 69/78: 44-47).

ب) الدكتور توفيق حميد

من هو توفيق حميد

الدكتور توفيق حميد طبيب ومؤلف ومفكر مصري يعيش في الولايات المتحدة، عضو سابق في الجماعة الإسلامية في مصر، حالياً يدعو إلى تطبيق الدين الإسلامي بشكل يتوافق مع حقوق الإنسان. يعمل في المجلس الاستشاري لقمة المخابرات، وهو مؤتمر سنوي يتعلق بالأمن، يشغل منصب كبير الباحثين في معهد بوتوماك للدراسات السياسية بواشنطن، ويتأخر منظمة "إسلام من أجل السلام"، ويدير "برنامج دراسات التطرف الإسلامي" بمعهد بوتوماك، له كتاب Inside Jihad الجهاد من الداخل: فهم الإسلام الراديكالي ومواجهته، يكتب في صحيفة "وال ستريت" و "ديلي نيوز" وله ظهور في عدة برامج تلفزيونية، منها قناة فوكس نيوز، وبي بي سي¹.

كتب الدكتور توفيق حميد مقالاً ينكر فيه النسخ تحت عنوان "أكبر جريمة في تاريخ الإسلام" 2 نقله لكم حرفياً.

نص توفيق حميد

إن سألتني أحد عن أكبر وأبشع جريمة حدثت في تاريخ الإسلام فلن أتردد أن أقول له هي فقه "الناسخ والمنسوخ"، وهو يعني ببساطة شديدة أن بعض آيات القرآن تلغي العمل بآيات أخرى، بل إن بعض الأحاديث تلغي في فقههم العمل ببعض الآيات القرآنية!

واعتمد أصحاب هذا المفهوم الديني على الآية التالية في القرآن "مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" (ه: 2/87: 106).

1 توفيق حميد: مقال ويكيبيديا <https://bit.ly/3aoFzsD>

2 حميد: أكبر جريمة في تاريخ الإسلام، الحرة، 30 يناير 2018، <https://arbne.ws/3abWhLC>، وقد كرر توفيق حميد كلامه مع إبراهيم عيسى <https://youtu.be/4aeptYMHFnU>

وكننتيجة حتمية لهذا الفقه، أهملت المئات من الآيات القرآنية التي تدعو إلى السلام والمحبة والتعايش مع الآخر، وتم للأسف الشديد تفعيل الآيات الخاصة التي نزلت وقت الحروب بدلاً منها.

ولن أنسى وأنا أكتب هذه الكلمات ما حدث لي شخصياً في يوم من الأيام حينما كان أحد أقراني يدعوني لاتباع الفكر السلفي، واعترضت على دعوته لتطويع القرآن لتبرير العنف ضد الآخرين، وذكرت له هذه الآيات الواضحة "لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِّنْ دِيَارِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ إِنَّمَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَاتَلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّنْ دِيَارِكُمْ وَظَاهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوهُمْ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَوَلَّيْكَ هُمُ الظَّالِمُونَ" (هـ-91\60: 9-8)

والآية كما نرى استخدمت تعبير "القصر والاستثناء" في اللغة العربية وهو "إنما"، وهو ما يفيد أن النهي عن موالاة غير المسلمين هو فقط مرهون بأن "يقاتلونا في الدين وأن يخرجونا من ديارنا وأن يظاهروا على إخراجنا"، وأن القاعدة العامة في التعامل هي كما قال القرآن "أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ".

والبر في القرآن يشمل أعلى درجات المحبة والعطاء، كما قال تعالى عن النبي يحيى عليه السلام "وَبَرًّا بِوَالِدَيْهِ وَلَمْ يَكُن جَبَّارًا عَصِيًّا" (م-44\19: 14).

وكانت المفاجئة لي حينذاك أن صديقي ضحك ضحكة ساخرة، وقال لي ألا تدري أن هذه الآية منسوخة بآية السيف "فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ"؟ (هـ-113\9: 5)، أي أن القاعدة القرآنية العامة الرائعة بأنه لا يجوز معاملة المسلمين لغير المسلمين إلا بالبر والإحسان قد تم إلغاؤها - كما ذكر صديقي - بآية السيف. للأسف، كنت صغيراً وظننته أعلم مني بالدين فاتبعت فكره حتى قررت التخلي عنه بعد ذلك ببضع سنين.

والأمر لا يقف عند الآية المذكورة فحسب، بل هو يستخدم فعلياً لإلغاء معظم المعاني الجميلة والراقية في القرآن، فتبعاً لمبدأ النسخ والمنسوخ فإن آيات مثل "وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ" (هـ-87\2: 190) و"ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ السَّيِّئَةِ" (م-74\23: 96) و"فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ" (م-69\18: 29) و"وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا" (هـ-106\49: 13) و"وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ فَاجْنَحْ لَهَا" (هـ-88\8: 61) و"لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ" (هـ-87\2: 256) قد تم "نسخها" بآيات مثل "فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ" (هـ-113\9: 5) و"وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ كُلُّهُ لِلَّهِ" (هـ-88\8: 39) و"قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ" (هـ-113\9: 29).

وكننتيجة لذلك فإن من يقبلون مبدأ "النسخ والمنسوخ" قد تركوا أنفسهم وغيرهم بلا خيار لفهم الدين إلا من خلال الآيات المرحلية، والتي تتعرض لمواقف خاصة ومعرفة بأدوات تعريف لغوية لتحديد المعنى في فئة بعينها مثل "ال" و"هم" و"الذين".

والعجيب في الأمر أن الآيات الداعية للسلام هي آيات غالباً ما تضع قواعد عامة للتعامل في حين أن الآيات المستخدمة لتبرير العنف هي في جميع آيات القرآن وبدون استثناء آيات معرفة لفئة خاصة.

ووقاحة هذا المبدأ وصلت لدرجة أن دعاة وشيوخ الفكر السلفي لا يجدون أي غضاضة في أن يدعوا أن هناك آيات في القرآن الكريم مثل "آية الرجم" كما جاء في مُسند أحمد (الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموهما البتة نكالا من الله والله عزيز حكيم) قد نسخت لفظاً، فتم إلغاؤها بعد نزولها من القرآن الذي بين أيدينا ولكن استمر العمل بها لأنها "بقيت حكماً" كما يدعون.

وكننتيجة طبيعية لإيقاف العمل بالآيات الداعية للتعايش السلمي تبعاً لفقه "النسخ والمنسوخ"، فقد تم اختزال الإسلام عبر تاريخه وفي الكثير من الأحيان في العنف والدموية والتعصب والهمجية التي تحض على الحرب وسفك الدماء والغلبة بدلاً من إعلاء قيم المحبة والسلام المذكورة والمنشودة.

والآن دعوني أتطرق إلى الآية التي يستند عليها أصحاب فكر "النسخ والمنسوخ" وهي كما ذكرنا أعلاه "مَا نُنَسِّخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" (هـ-87\2: 106)، فقد فهم السلفيون كلمة "نسخ" بأنها تعني الإلغاء، فكانت كارثة إلغاء العمل بآيات السلم في القرآن بحجة أنها "منسوخة" أي ملغية من وجهة نظرهم.

وسأطرح هنا مفهوماً آخرًا لهذه الآية الكريمة قد يساعد في حل هذه المشكلة، أو بمعنى آخر سأطرح مفهوماً يتيح العمل بآيات السلام وعدم إلغائها.

تأتي كلمة "ينسخ" في القرآن بأكثر من معنى، فقد تأتي أحياناً بمعنى الإلغاء كما في الآية: "فَيَنْسَخُ اللَّهُ مَا يُلْقِي الشَّيْطَانُ ثُمَّ يُحْكِمُ اللَّهُ آيَاتِهِ" (هـ103\22: 52). فجاء النسخ هنا بمعنى أن الله تعالى يمحو ويلغي ما يلقي الشيطان. وقد تأتي نفس الكلمة أو مشتقاتها اللغوية في القرآن على العكس من ذلك تماماً فتكون بمعنى التدوين، كما في الآية: "هَذَا كِتَابُنَا يَنْطِقُ عَلَيْكُمْ بِالْحَقِّ إِنَّا كُنَّا نَسْتَنْسِخُ مَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ" (م65\45: 29).

فالنسخ هنا جاء بمعنى التدوين وليس المحو، ونحن نقول في لغتنا المتداولة "انسخ" لي هذه الورقة أي أعطني "نسخة" منها، بمعنى أعطني صورة أو نسخة منها للتدوين والإثبات، وفي هذه الآية القرآنية من سورة البقرة تأتي كلمة "ننسخ" بمعنى التدوين وليس الإلغاء، لأن إلغاء الشيء ليس فيه أي إظهار للقدرة الإلهية أو "مقدرة" وذلك على عكس ما ذكره القرآن في نهاية الآية حين قال: "أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" (هـ87\2: 106). وأي قدرة تلك في إلغاء آية! فالقدرة لا تكون في المحو والإلغاء وإنما تكون في التدوين والإثبات.

وكلمة آية (وهي مفرد آيات) جاءت في أغلب القرآن بمعنى معجزة إلهية مثل "إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ" (هـ89\3: 190) ومثل "إِنَّ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ لِلْمُؤْمِنِينَ" وفي خَلْقِكُمْ وَمَا يَبُثُّ مِنْ دَابَّةٍ آيَاتٍ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ رِزْقٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَتَصْرِيفِ الرِّيَّاحِ آيَاتٍ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَ اللَّهِ وَآيَاتِهِ يُؤْمِنُونَ" (م65\45: 3-6).

وكان المعنى في الآية الكريمة "مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ" (هـ87\2: 106)، أنه إذا لم "يُدَوَّن" الخالق في الكتب السماوية السابقة (أي يقوم بتدوين) بعض الآيات أو بعض معجزات الأنبياء السابقين في الكتب السماوية فإنه سيأتي "بخير منها أو مثلها"، وقد تجلّى مفهوم "خير منها" في قوله تعالى: "وَيَقُولُ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ آيَةٌ مِنْ رَبِّهِ" (هـ96\13: 7). فكان كفار مكة ينتظرون آية أو معجزة تكسر قوانين الطبيعة، فجاءهم القرآن ليقول لهم إن آيات الله ومعجزاته هي قوانين الطبيعة ذاتها حينما رد على تساؤلهم السابق في سورة الرعد بأن قال لهم في الآية التالية: "اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا نَغِيضُ الْأَرْحَامَ وَمَا تَزْدَادُ وَكُلُّ شَيْءٍ عِنْدَهُ بِمِقْدَارٍ" (هـ96\13: 8).

وبالآية السابقة انتقل القرآن الكريم بالعقل البشري من مفهوم الآية أو الآيات عند الأمم السابقة من كسر لقوانين الطبيعة إلى قوانين الطبيعة نفسها مثل خلق الوجود والسماوات والأرض والجال هي الآيات (أو المعجزات) الحقيقية.

4) فتاوى ضد منكري النسخ

هناك عدة فتاوى ضد منكري النسخ أذكر منها اثنتان. ونكتفي هنا بالجزء الخاص بالنسخ:

أ) فتوى أولى

السؤال

هل هناك آيات نُسخت، أي: مُسِحت من القرآن، وُضع محلها آية أخرى؟¹

نص الفتوى

الحمد لله

أولاً:

النسخ في اللغة: الرّفْع والإزالة، وفي الاصطلاح: رفع حكم دليل شرعي، أو لفظه، بدليل من الكتاب أو السنة. والنسخ ثابت في الكتاب والسنة وفي إجماع أهل السنة، وفيه حكم عظيمة، وغالبًا ما يكون الناسخ تخفيفًا على المسلمين، أو تكثيرًا للأجور.

قال الله تعالى: "مَا نَنْسَخُ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ" (هـ87\2: 106-107).

1 حول النسخ في القرآن، وترتيب سوره وآياته <https://bit.ly/3bJsNTF>

قال الشيخ عبد الرحمن السعدي:

النسخ: هو النقل، فحقيقة النسخ: نقل المكلفين من حكم مشروع، إلى حكم آخر، أو إلى إسقاطه، وكان اليهود ينكرون النسخ، ويزعمون أنه لا يجوز، وهو مذكور عندهم في التوراة، فإنكارهم له كفر، وهوى محض. فأخبر الله تعالى عن حكمته في النسخ، وأنه ما ينسخ من آية (أو نُسِها) أي: نُسِها العباد، فنزيلها من قلوبهم: (نأت بخير منها) وأنفع لكم، (أو مثله).

فدل على أن النسخ لا يكون لأقل مصلحة لكم من الأول؛ لأن فضله تعالى يزداد، خصوصاً على هذه الأمة، التي سهّل عليها دينها غاية التسهيل.

وأخبر أن من قدح في النسخ: فقد قدح في ملكه، وقدرته، فقال: "أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ" (2\87: 106-107).

فإذا كان مالكا لكم، متصرفا فيكم، تصرف المالك البر الرحيم في أقداره وأوامره ونواهيته: فكما أنه لا حجر عليه في تقدير ما يقدره على عباده من أنواع التقادير: كذلك لا يعترض عليه فيما يشرّعه لعباده من الأحكام، فالعبد مُدبّر، مُسَخَّر تحت أوامر ربه الدينية والقدرية، فما له والاعتراض؟

وهو أيضاً ولي عباده، ونصيرهم، فيتولّاهم في تحصيل منافعهم، وينصرهم في دفع مضارهم، فمن ولايته لهم: أن يشرّع لهم من الأحكام ما تقتضيه حكمته، ورحمته بهم.

ومن تأمل ما وقع في القرآن والسنة من النسخ: عرف بذلك حكمة الله، ورحمته عباده، وإيصالهم إلى مصالحهم، من حيث لا يشعرون بلطفه.

"تفسير السعدي" (ص 61).

ثانياً:

بمعرفة أنواع النسخ يتبين للأخ السائل جواب سؤاله وزيادة، والنسخ أنواع، وهي:

(1) نسخ التلاوة والحكم، كنسخ العشر الرضعات التي كانت تحرّم الرضيع على المرضعة، فنسخ لفظها، وحكمها.
(2) نسخ التلاوة دون الحكم، كنسخ آية الخمس رضعات التي تحرّم الرضيع على المرضعة، وكآية رجم الزاني والزانية.

(3) ونسخ الحكم دون التلاوة، كنسخ آية (وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين)، وكنسخ تحريم الفرار من الرّحف إذا كان العدو عشرة أضعاف المسلمين فما دون، فنسخ ضعف عدد المسلمين.

قال ابن عطية:

والنسخ النّام: أن تنسخ التلاوة والحكم، وذلك كثير، وقد تُنسخ التلاوة دون الحكم، وقد يُنسخ الحكم دون التلاوة، التلاوة والحكم حكمان، فجانز نسخ أحدهما دون الآخر.

"المحرر الوجيز" (1\131).

وقال الشيخ محمد عبد العظيم الزرقاني:

النسخ الواقع في القرآن يتنوّع إلى أنواع ثلاثة: نسخ التلاوة والحكم معاً، ونسخ الحكم دون التلاوة، ونسخ التلاوة دون الحكم.

(1) نسخ الحكم والتلاوة جميعاً: فقد أجمع عليه القائلون بالنسخ من المسلمين، ويدل على وقوعه سمعاً: ما ورد عن عائشة رضي الله عنها أنها قال: "كان فيما أنزل من القرآن عشر رضعات معلومات يحرم، ثم نُسخن بخمس معلومات، وتوفي رسول الله وهنّ فيما يقرأ من القرآن" وهو حديث صحيح رواه مسلم (1452). وإذا كان موقوفاً على عائشة رضي الله عنها: فإن له حكم المرفوع؛ لأن مثله لا يقال بالرأي، بل لا بد فيه من توقيف، وأنت خبير بأن جملة "عشر رضعات معلومات يحرم" ليس لها وجود في المصحف حتّى تتلى، وليس العمل بما تفيد من الحكم باقياً، وإذن يثبت وقوع نسخ التلاوة والحكم جميعاً، وإذا ثبت وقوعه ثبت جوازه؛ لأن الوقوع أوّل دليل على الجواز، وبطل مذهب المانعين لجوازه شرعاً، كأبي مسلم الأصفهاني، أصولي معتزلي وأضرابه.

(2) نسخ الحكم دون التلاوة: فيدل على وقوعه آيات كثيرة: منها: أن آية تقديم الصدقة أمام مناجاة الرسول وهي قوله تعالى (يأيّها الذين آمنوا إذا ناجيتم الرسول فقدموا بين يدي نجواكم صدقة) منسوخة بقوله سبحانه (أَشْفَقْتُمْ أَنْ

تَقَدَّمُوا بَيْنَ يَدَيْ نَجْوَاكُمْ صَدَقَاتٍ فَإِذْ لَمْ تَفْعَلُوا وَتَابَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ
على معنى أن حكم الآية الأولى منسوخ بحكم الآية الثانية، مع أن تلاوة كلتيهما باقية. ومنها: أن قول سبحانه (وعلى
الذين يطبقونه فدية طعام مسكين) منسوخ بقوله سبحانه (فمن شهد منكم الشهر فليصمه) على معنى أن حكم تلك
منسوخ بحكم هذه، مع بقاء التلاوة في كلتيهما كما ترى.

(3) نسخ التلاوة دون الحكم: فبدل على وقوعه ما صحت روايته عن عمر بن الخطاب، وأبي بن كعب أنهما قالوا:
(كان فيما أنزل من القرآن "الشيخ والشيخة إذا زنيا فارجموها البتة")، وأنت تعلم أن هذه الآية لم يعد لها وجود
بين دفتي المصحف، ولا على السنة القراء، مع أن حكمها باقٍ على إحكامه لم ينسخ. وبدل على وقوعه أيضاً: ما
صح عن أبي بن كعب أنه قال: "كانت سورة الأحزاب توازي سورة البقرة، أو أكثر" رواه أبو داود الطيالسي في
مسنده (رقم 540)، وعبد الرزاق في "المصنف" (رقم 5990)، والنسائي في "السنة الكبرى" (رقم 7150)،
وإسناده صحيح، مع أن هذا القدر الكبير الذي نسخت تلاوته لا يخلو في الغالب من أحكام اعتقادية لا تقبل النسخ.
وبدل على وقوعه أيضاً: الآية النسخة في الرضاع، وقد سبق ذكرها في النوع الأول. وبدل على وقوعه أيضاً: ما
صح عن أبي موسى الأشعري أنهم كانوا يقرؤون سورة على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في طول "سورة
براءة"، وأنها نسيبت إلا آية منها، وهي: "لو كان لابن آدم واديان من مال لابتغى وادياً ثالثاً، ولا يملأ جوف ابن
آدم إلا التراب، ويتوب الله على من تاب" رواه أحمد (19280)، وإسناده صحيح، وصححه محققو المسند. مناهل
العرفان جزء 1 ص 154-155

ب) فتوى ثانية

السؤال

هل النَّاسِخُ والمنسوخ الذي بمعنى (رفع الحكم الشرعي المتقدم بخطاب متأخر) عقيدة لا بد من الإيمان بها، أم أن
المسألة خلافية، وبذلك لا يُكْفَرُ منكرها؟¹

نص الفتوى

قد ظهر في هذا العصر عدد من الكتاب ينفون وقوع النسخ، وأولوا النصوص الدالة على النسخ، وشبهتهم التي
أظهروها في صنيعهم هذا: أن إثبات النسخ يلزم منه نسبة بعض صفات النقص إلى الله تعالى، كما أن فيه إبطالا
للقرآن على زعمهم، ولذا نفوا وقوع النسخ بحجة التنزيه لله تعالى والدفاع عن كتابه.

وهذا القول هو من جنس مقالات من حرف صفات الله تعالى بحجة التنزيه لله تعالى عن صفات النقص.

وهذه المقالات التي فيها رد لنصوص الوحي، وخروج عما أجمع عليه أهل العلم، وتلقته الأمة بالقبول، هي في
حقيقتها كفر، لخروجها عن سبيل المؤمنين. إلا أنه لا يحكم على القائلين به بالكفر لما يظهرونه من التأويل والمقاصد
التي تنفي عنهم صفة تعمد المشاققة للرسول صلى الله عليه وسلم ومخالفة سبيل المؤمنين. فبسبب ما عند هؤلاء من
الجهل والشبهة والتأويل: لا يحكم عليهم بالكفر.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

ولهذا كنت أقول للجهمية من الحلولية والنفاة الذين نفوا أن يكون الله تعالى فوق العرش لما وقعت محنتهم، أنا
لو وافقتكم كنت كافراً؛ لأنني أعلم أن قولكم كفر، وأنتم عندي لا تكفرون لأنكم جهال، وكان هذا خطاباً لعلمائهم
وقضاتهم وشيوخهم وأمرائهم. وأصل جهلهم شبهات عقلية حصلت لرؤوسهم في قصور من معرفة المنقول
الصحيح والمعقول الصريح الموافق له. من "الرد على البكري" (383 - 385).

وقال الشيخ عبد الرحمن السعدي:

أن المتأولين من أهل القبلة الذين ضلوا وأخطأوا في فهم ما جاء به الكتاب والسنة، مع إيمانهم بالرسول واعتقادهم
صدقه في كل ما قال، وأن ما قاله كله حق، والتزموا ذلك: لكنهم أخطأوا في بعض المسائل الخيرية أو العملية.
فهؤلاء قد دلّ الكتاب والسنة على عدم خروجهم من الدين، وعدم الحكم لهم بأحكام الكافرين. وأجمع الصحابة
رضي الله عنهم والتابعون ومن بعدهم أئمة السلف على ذلك. من "الإرشاد" ضمن "المجموعة الكاملة لمؤلفات
الشيخ السعدي" (558 / 12).

1 حكم من ينكر وجود النَّاسِخِ والمنسوخ في نصوص الوحي <https://bit.ly/38A9CK7>

ونُفَاةُ النَّسْخِ هُؤُلَاءُ، وَإِنْ لَمْ يَحْكَمْ عَلَيْهِمُ بِالْكَفْرِ: إِلَّا أَنَّهُمْ لَا يُقَرُّونَ عَلَى قَوْلِهِمْ، بَلْ يَجِبُ التَّحْذِيرُ مِنْهُمْ، وَبَيَانُ بَطْلَانِ قَوْلِهِمْ نَصِيحَةً لِلْإِسْلَامِ وَالْمُسْلِمِينَ.
وَاللَّهُ أَعْلَمُ.

الفصل الحادي عشر: المطالبة بإلغاء الآيات العنيفة في القرآن

1) قراءة النصوص الدينية ككتب تراثية

لو أن الكتب "المقدسة" تم تطبيقها بحذافيرها لتحوّلت البشرية إلى مجتمع همجي. لا أحد ينكر أن شريعة حمورابي خطوة مهمة في تاريخ وتطور التشريعات، ولكن لا أحد يطالب بالرجوع لها وتطبيقها على أنها تصلح لكل زمان ومكان كما يدّعي اتباع الديانات السماوية التي أخذت من تلك الشريعة عددًا من أحكامها. واليوم المسألة التي تتضمن شريعة حمورابي أخذت مكانها في متحف اللوفر في باريس. وبانتظار وضع الكتب المقدسة الأخرى بمحاذاتها، يجب على اتباع هذه الكتب النظر لها على أنها كتب بشرية فيها الغث والثمين.

ولهذا السبب وضعت في طبعتي العربية وترجماتي للقرآن التنبيه التالي، وأطالب كل الدول في العلم اتخاذ خطوة مشابهة رحمة بالإنسانية:

تنبيه

كغيره من الكتب المقدسة، يتضمن القرآن بصورة مباشرة، أو غير مباشرة من خلال سُنّة النبي مُحَمَّد التي يفرض على المسلمين إتباعها، نظامًا مخالفًا لحقوق الإنسان المتعارف عليها في المواثيق الدولية، خاصة في الجزء المدني منه. ولذا ندعو القراء إلى قراءته بروح ناقدة ووضعه في إطاره التاريخي، أي القرن السابع الميلادي. ومن هذه النظم المخالفة لحقوق الإنسان التي ما زالت القوانين العربية والإسلامية تنص على بعضها وتطالب بالحركات الإسلامية بتطبيقها، كليًا أو جزئيًا، نذكر على سبيل المثال:

- عدم المساواة بين الرجل والمرأة في الزواج والطلاق والميراث والشهادة والعقوبات والعمل، والتحرّيش على العنف ضد النساء، وزواج القاصرات، وممارسة ختان الذكور والإناث على الأطفال.
- عدم المساواة بين المسلم وغير المسلم في الزواج والطلاق والميراث والشهادة والعقوبات والعمل.
- عدم الاعتراف بالحرية الدينية وخاصة حرية تغيير الدين.
- الحث على مقاتلة غير المسلمين واحتلال أراضيهم واخضاع غير المسلمين لنظام الجزية وقتل من لا يتبع الديانات السماوية.
- وصم غير المؤمن بالكفر، وتعليم المسلمين كراهيته فيما يُعرف بمفهوم "البغض في الله" والبراء منه وطلب قتاله فيما يعرف بجهاد الطلب.
- تثبيت نظام الرّق والسبي وملك اليمين من خلال كتب شرعية تدرس في الأزهر ومؤسسات دينية وجامعية أخرى، ورفض مراجعة آيات الرقيق وملك اليمين.
- النص على عقوبات وحشية مثل قتل المرتد ورجم الزاني وقطع يد السارق والصّلب والجلد والقصاص (العين بالعين والسن بالسن).
- تحطيم التماثيل والصّور والآلات الموسيقية ومنع الفنون الجميلة.
- تعذيب الحيوانات وقتل الكلاب المنزلية.

وفي هذا الخصوص أطالب الدول العربية والإسلامية والغربية وغيرها منع تداول القرآن بالترتيب الحالي وفرض قرآن بالتسلسل التاريخي مع إضافة التنبيه أعلاه والإشارة إلى أن القرآن المدني يتضمن كثيرًا من الأحكام المخالفة لحقوق الإنسان.

أشير هنا إلى أن المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أكدت في حكمها الصادر في 31 يوليو 2001 أن الشريعة الإسلامية تتعارض مع الديمقراطية وحقوق الإنسان. وقد تم تأكيد هذا الحكم من قبل الغرفة الكبرى لهذه المحكمة في 13 فبراير 2003.

(2) بيان إدانة معاداة السامية الجديدة

كتب هذا البيان فيليب فال Philippe Val، المدير السابق لـ "شارلي إبدو"، ونشرته صحيفة Le Parisien في 21 أبريل 2018، وقد وقّع عليه أكثر من 250 شخصية. ومن بينهم، رئيس سابق للجمهورية، وثلاثة رؤساء وزراء سابقون، ومسؤولون منتخبون، ومثقفون، وفنانون، عقب اغتيال ميراي نول Mireille Knoll، وعمرها 85 عامًا، في باريس. ننشر هنا هذا البيان ونلفت انتباه القارئ إلى الفقرة الأخيرة منه:

"هذا الرُّعب ينتشر"

ليست معاداة السامية قضية اليهود وحدهم، بل هي قضية الجميع. إن الفرنسيين، الذين برهنوا عن نضجهم الديمقراطي بعد كل هجوم إسلامي، يعيشون مفارقة مأساوية. فقد أصبحت بلادهم مسرحًا لنزعة قاتلة من معاداة السامية. ينتشر هذا الرُّعب، مستقرًا في الآن ذاته الإدانة الشعبية وصمًا إعلاميًا ساهمت "المسيرة البيضاء" الأخيرة في قطعه.

عندما يعلن رئيس وزراء من على منصة الجمعية الوطنية (مجلس النواب)، ووسط تصفيق البلاد بأكملها، بأن "فرنسا بدون اليهود لن تعود فرنسا"، فإن الأمر لا يتعلق بعبارة عزاء جميلة بل بتحذير رسمي: إن تاريخنا الأوروبي، وخاصة الفرنسي، ولأسباب جغرافية ودينية وفلسفية وقانونية، يرتبط ارتباطًا وثيقًا بثقافات مختلفة يُعتبر الفكر اليهودي حاسمًا بينها. وفي تاريخنا القريب، قتل 11 يهوديًا - وبعضهم تعرض للتعذيب - بسبب كونهم يهودًا من قبل إسلاميين مُتطرفين.

"تطهير عرقي منخفض الضَّوضاء"

رغم ذلك، فإن إدانة "الإسلاموفوبيا" - وهي أمر مختلف عن العنصرية ضد العرب التي يجب محاربتها - تخفي أرقامًا نشرتها وزارة الداخلية: حيث إن اليهود الفرنسيين أكثر عرضة بنسبة 25 مرةً للاعتداء من الفرنسيين المسلمين. تم إجبار 10% من المواطنين اليهود في منطقة إيل دو فرانس (العاصمة باريس وضواحيها)، أي حوالي 50 ألف شخص، على الانتقال لأنهم لم يعودوا آمنين في بعض الضواحي ولأن أطفالهم لم يعد باستطاعتهم ارتياد مدارس الجمهورية. فهذا تطهير عرقي هادئ في بلد إميل زولا وكليمنصو.

لماذا هذا الصمت؟ لأن التطرف الإسلامي - ومعاداة السامية التي يحملها - يعتبر حصرًا من قبل بعض النخب الفرنسية كتعبير عن تمرد اجتماعي، فيما تتم ملاحظة الظاهرة ذاتها في مجتمعات مختلفة مثل الدنمارك أو أفغانستان أو مالي أو ألمانيا ... بالإضافة إلى معاداة السامية القديمة التي يتبنّاها اليمين المتطرف، هناك معاداة السامية التي يتبنّاها جزء من اليسار الراديكالي وجد في معاداة الصهيونية ذريعة لتحويل قاتلي اليهود إلى ضحايا للمجتمع. لأن الدناءة الانتخابية تقيم حساباتها على أساس أن "الصوت المسلم" أكبر بعشر مرّات من "الصوت اليهودي".

"نتوقع أن يمهد إسلام فرنسا الطريق"

لكنّ في "المسيرة البيضاء" جدادًا على روح ميراي نول، كان هناك أئمة واعون بأن معاداة السامية المسلمة هي أكبر تهديد للإسلام في القرن الواحد والعشرين ولعالم السلام والحرية الذي اختاروا العيش فيه. هم، في أغلب الأحيان، تحت حماية الشرطة، الأمر الذي يقول الكثير عن الإرهاب الذي يوقعه الإسلاميون على مسلمي فرنسا. ولذلك، فإننا نطالب السلطات الدينية الإسلامية بأن تعلن أن آيات القرآن التي تدعو إلى قتل اليهود والمسيحيين والكفار ومعاقبتهم قد عفا عليها الزمن، كما كان حال التناقضات في الإنجيل ومعاداة السامية التي كانت تتبنّاها الكنيسة الكاثوليكية والتي ألغيت من قبل المجمع الفاتيكاني الثاني، بحيث لا يستطيع أي مؤمن الاستناد إلى نص مُقدس لارتكاب جريمة.

1 <https://wp.me/p77Rc3-CK>

2 الترجمة العربية من <https://bit.ly/376WQEy> والأصل الفرنسي <https://bit.ly/3gF9RIz>

ننتظر أن يفتح إسلام فرنسا هذه الطريق ونطالب بأن تصبح المعركة ضد هذه الثغرة الديمقراطية المتمثلة في معاداة السامية قضية قومية قبل أن يفوت الأوان. قبل ألا تعود فرنسا فرنسا.

(3) الدعوة إلى شطب آيات القتل والعنصرية من التوراة

كان هناك العديد من ردود الفعل الغاضبة ضد البيان السابق. ولكن ما يهمنا هنا الدعوة إلى شطب آيات القتل والعنصرية من التوراة. تقول هذه الدعوة1:

بدأ كل شيء بهذا الاتهام في بيان الـ 250 ضد معاداة السامية:

"نطالب السلطات الدينية الإسلامية بأن تعلن أن آيات القرآن التي تدعو إلى قتل اليهود والمسيحيين والكفار ومعاقبتهم قد عفا عليها الزمن".

وفي المقابل نطلب بالإبطال الديني لآيات التوراة التي تدعو إلى إخضاع الأمم وقتل الغوييم.

نقرأ في سفر العدد:

قال لهم موسى: هل استبقيتكم الإناث كلهن؟ ... والآن فاقتلوا كل ذكر من الأطفال، واقتلوا كل امرأة عرفت مضاجعة رجل (الفصل 31: 15-18).

ونقرأ في سفر التثنية، أول كتاب يدافع عن الإبادة الجماعية

أقضي على جميع الشعوب التي يسلمها إليك الرب إلهك، فلا تعطف عينك عليها (الفصل 7: 16) أو:

وإذا قرض الرب إلهك من أمامك الأمم التي أنت ذاهب إليها لترثها، فورثتها وسكنت في أرضها، فأحذر لنفسك أن تقع في الفخ بالسير وراءها، بعد إبادة أمامك (الفصل 12: 29-30)

وأيضا:

وأما مدن تلك الشعوب التي يعطيك الرب إلهك إياها ميراثا، فلا تستبق منها نسمة، بل حرّمهم تحريما: الحثيين والأموريين والكنعانيين والفرزيين والحويين واليبوسيين، كما أمرك الرب إلهك (الفصل 20: 16-17)

كما نطالب بإدانة الكتابات التلمودية والإعلانات العنصرية للحاخامات بشكل نهائي من قبل دولة إسرائيل الصهيونية - حيث يتم تشجيعها - ومنعها نهائياً من اليهودية المعاصرة!

الحاخام عوفاديا يوسف - أكتوبر 2010:

وُلِد الغوييم فقط لخدمتنا. وبدون هذا السبب، لا مكان لهم في العالم، فقط لخدمة شعب إسرائيل. ما هي الحاجة للأغيار؟ سيعملون ويحرقون ويحصدون. وسنجلس نحن مثل الأفندي وسنأكل.

وأيضا:

الأمم، كما مع أي شخص آخر، يجب أن يموتوا، لكن الله سوف يمنحهم طول العمر. لماذا؟ تخيل أن حمار شخص ما يموت، فسوف يخسر هذا الشخص أمواله. الغوي هو خادمه. لهذا السبب لديه عمر طويل: للعمل جاداً لصالح هذا اليهودي.

ولم يتردد إسحاق عطية، مدير المدارس الدينية الناطقة بالفرنسية، في تصريح لمجلة إسرائيل، في نيسان 2003: حتى لو صرخ عقلنا بكل قوته، فإن عبثية هذه المواجهة بين شعب صغير جداً لا أهمية له مثل شعب إسرائيل وبقية البشرية، ومهما ظهرت سخافة وعدم تماسك ووحشية الأمر، فنحن منخرطون في معركة بين إسرائيل والأمم لا يمكن أن تكون إلا إبادة جماعية وشاملة، لأن هويتنا على المحك.

المراجع

المراجع باللغة العربية

- إبن الجوزي: نواسخ القرآن، الجامعة الإسلامية، المدينة، 2003
<https://www.waqfeya.com/book.php?bid=7083>
- إبن النديم: الفهرست <https://bit.ly/3gMNS2d>
- إبن باز: حكم القراءة في كتب الأديان <https://bit.ly/36IZbUx>
- إبن تيمية: الصّارم المسلول على شاتم الرّسول، ص 359
<https://waqfeya.com/book.php?bid=11170>
- إبن تيمية: العصيان المسلح أو قتال أهل البغي في دولة الإسلام وموقف الحاكم منه، دار الجيل، بيروت 1992.
- إبن حزم: النّاسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، المحقق: د. عبد الغفار سليمان البنداري، دار الكتب العلميّة، بيروت، 1986، المكتبة الشّاملة الحديثة <https://al-maktaba.org/book/2216>
- إبن خلدون: مقدمة ابن خلدون <https://goo.gl/0Pg5Ld>
- إبن عثيمين: حكم قراءة الكتب السّماويّة مع العلم بتحريفها <https://bit.ly/2UFrldr>
- أبو زهرة، مُحَمّد: أصول الفقه، دار الفكر العرّبي، القاهرة، 1958 <http://goo.gl/4J2HRc>
- أبو زيد، نصر حامد: القرآن رتب على مزاج عثمان ولمصالحه السّياسيّة، 23 أبريل 2008
<https://bit.ly/2ILOOHF>
- الأبياري، إبراهيم: الموسوعة القرآنيّة، مؤسّسة سجل العرب، القاهرة، 1984
<https://waqfeya.com/book.php?bid=8441>
- أحمد صبحي منصور: مقال ويكيبيديا <https://bit.ly/3mhi7Q5>
- أحمد، احمد حمد: فقه الجنسيات، دار الكتب الجامعيّة، طنطة 1986. <http://goo.gl/9l6aGi>
- أحمد، احمد حمد: نحو قانون مؤحّد للجيش الإسلاميّة، مكتبة الملك فيصل الإسلاميّة، القاهرة 1988.
<http://goo.gl/9YmCPM>
- الإفتاء: الآراء الشّاذة التي اعتمدت عليها "داعش" في هدم الآثار واهية ومضللة <https://bit.ly/3lSiZud>
- آل فراج، مدحت بن الحسن: مُحَمّد عبد المقصود ومعارضته لمن يريد تطبيق الشّريعة فوراً، منبر التّوحيد
والجهاد <https://bit.ly/36H0FPd>
- بشير، سليمان: مقدمة في التّاريخ الآخر، نحو قراءة جديدة للرّواية الإسلاميّة، القدس، دون دار نشر، 1984
<http://goo.gl/L5MYau>
- البغدادي، عبد القاهر: النّاسخ والمنسوخ، تحقيق حلمي كامل اسعد عبد الهادي، دار العدوي، عمان، دون تاريخ
<https://waqfeya.com/book.php?bid=142>
- بيان إدانة معاداة السّاميّة الجديدة، التّرجمة العربيّة من <https://bit.ly/376WQEY>
- توفيق حميد: مقال ويكيبيديا <https://bit.ly/3aoFzsD>
- الجابري، مُحَمّد عابد: فهم القرآن الحكيم التّفسير الواضح حسب ترتيب النّزول، في ثلاث أجزاء، دار النّشر
المغربيّة، الدّار البيضاء 2008 يمكن تحميلها من هنا: <https://bit.ly/3miqqLt>

- الجابري، مُحَمَّد عابد: مدخل إلى القرآن الكريم، الجزء الأول في التَّعْرِيف بالقرآن، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت 2006 <https://bit.ly/3oOxOzY>
- جعفریان، رسول: أكلوبة تحريف القرآن بين الشيعة والسنة، معاونية العلاقات الدولية، طهران، 1985 <https://bit.ly/3kxCQyp>
- جعيط، هشام: تاريخية الدعوة المحمدية، دار الطليعة، بيروت، 2007 <https://bit.ly/37k2Qdg>
- الحداد: القرآن والكتاب، الكتاب الثاني، 2004 <https://bit.ly/3oPVKCZ>
- حكم من يقول: ليس في القرآن ولا السنة ما يُبيح الرِّق <https://maktabatalfeker.com/book.php?id=6649>
- حكم من ينكر وجود النَّاسخ والمنسوخ في نصوص الوحي <https://bit.ly/38A9CK7>
- حميد الله، مُحَمَّد: كتاب مجموعة الوثائق السياسية للعهد النبوي والخلافة الراشدة - <https://al-maktaba.org/book/23667/115> و <https://al-maktaba.org/book/23667/121>
- حميد، توفيق: أكبر جريمة في تاريخ الإسلام، الحرة، 30 يناير 2018 <https://arbne.ws/3abWhLC>
- حول النَّسخ في القرآن، وترتيب سوره وآياته <https://bit.ly/3bJsNTF>
- الحيدري، كمال: تعارض الأدلة <https://bit.ly/3gJeWzw>
- خلف الله، مُحَمَّد أحمد: دراسات في النظم والتشريعات الإسلامية، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1977.
- الخوئي، السيِّد: مناقشة الآيات المدعى نسخها <http://goo.gl/aHw0No>
- دراز، عبد الله: النَّقد الفني لمشروع ترتيب القرآن الكريم حسب نزوله، مجلة الأزهر، 1950، المجلد 22، ص 796-784. تم حذف صفحات هذا المقال 796-784 من النسخة الإلكترونية <http://goo.gl/eXdRcU>.
- والمقال موجود في ثلاث حلقات في <https://bit.ly/3gKYr65>
- دعوات تحطيم الآثار تشعل غضب الشارع المصري <https://bit.ly/3moozol>
- الذَّيب أبو ساحلية، سامي عوض: الجهاد في الإسلام: تفسير آيات الجهاد خلال العصور، أمازون، <https://www.amazon.com/dp/15336308012016>
- الذَّيب أبو ساحلية، سامي عوض: القرآن الكريم بالتسلسل التاريخي وفقاً للأزهر بالرسم الكوفي المجرد والإملائي والعثماني مع علامات الترقيم الحديثة ومصادر القرآن وأسباب النزول والقراءات المختلفة والناسخ والمنسوخ ومعاني الكلمات والأخطاء اللغوية والإنشائية - الطبعة الثالثة 2016: ورقياً <https://www.amazon.fr/dp/1532994605>
- الذَّيب أبو ساحلية، سامي عوض: محمود مُحَمَّد طه بين القرآن المكي والقرآن المدني، أمازون 2017، <https://www.amazon.com/dp/1979708843>
- الرَّاجحي، صالح بن سليمان: العرضة الأخيرة المفترى عليها <https://bit.ly/2GKsfSM>
- راشد، مصطفى: الآيات المفقودة، الحوار المتمدن 12\12\2012 <http://goo.gl/22XWbm>
- رد نصي وصوتي للشَّيخ الحويني على جريدة اليوم السابع <https://bit.ly/2K5jXq7>
- الزَّرقاني، مُحَمَّد عبد العظيم: مناهل العرفان في علوم القرآن، دار الكتاب العربي، بيروت، 1995 <https://bit.ly/2LCPFrX>
- الزَّهري: النَّاسخ والمنسوخ في القرآن الكريم، تحقيق مصطفى محمود الأزهرى، دار ابن القيم، الرِّياض - دار ابن عفان، القاهرة، 2008 <https://archive.org/details/waq92325>
- زيد، مصطفى: النَّسخ في القرآن، دراسة تشريعية تاريخية نقدية، دار وفاء، المنصورة، طبعة 3، 1987 <http://goo.gl/NgTtui>
- السَّلفيين يُلبسون تمثال زيوس لجام مُحَمَّدي تمهيداً لطحنه بعد الوصول للحكم <http://goo.gl/HHKyGf>

- السِّياري، أحمد بن مُحَمَّد: كِتَابُ الْقِرَاءَاتِ أَوْ التَّنْزِيلِ وَالتَّحْرِيفِ، بَريِل، ليدن، 2009
<http://goo.gl/Qpnf6K>
- السُّيُوطِي: الاتِّقَانُ فِي عُلُومِ الْقُرْآنِ، دار الفكر، بيروت،
<https://waqfeya.com/book.php?bid=16931996>
- الشَّعْرَاوِي، مُحَمَّد مَتَوَلِي: قَضَايَا إِسْلَامِيَّة، دار الشُّرُوق، 1977.
- الشَّيْبَانِي: كِتَابُ السَّيْرِ، القانون الدولي الإسلامي، الدَّارُ الْمُتَّحِدَةُ لِلنَّشْرِ، بيروت 1975.
- صَبِيح، مُحَمَّد: بَحْثُ جَدِيدٍ عَنِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، دار الشُّرُوق، القاهرة وبيروت، الطَّبْعَةُ 8، 1983
<https://bit.ly/35ALJms>
- صفوت، مدحت: شريعة السَّبْيِ عِنْدَ دَوَاعِشِ مِصْر <https://goo.gl/X5r7Zr>
- الطُّبْرَسِي، حَسِينُ النَّوْرِي: فَصْلُ الْخُطَابِ فِي إِثْبَاتِ تَحْرِيفِ كِتَابِ رَبِّ الْأَرْبَابِ، معتمدين على كِتَابِ احسان
 إلهي ظهير: الشَّيْبَةِ وَالْقُرْآنِ، دُونُ تَارِيخٍ وَدُونِ دَارِ نَشْرِ، <http://goo.gl/N55PPK>
- طه، طه عابدين: ترتيب سور القرآن دراسة تحليلية لأقوال العلماء، مجلة البحوث والدراسات القرآنية، بمجمع
 الملك فهد لطباعة المصحف الشريف بالمدينة النبوية، العدد التاسع، السنة الخامسة والسادسة، المحرم 1431-
 1432 هـ، الموافق ديسمبر 2009-2010، ص 94-21 <https://bit.ly/2Lr3DAm>
- طه، محمود مُحَمَّد: الرِّسَالَةُ الثَّانِيَّةُ مِنَ الْإِسْلَامِ، 1967 <http://goo.gl/toUsV5>
- عامر، عبد اللطيف: احكام الأسرى والسَّيَّائِيَا فِي الْحُرُوبِ الْإِسْلَامِيَّة، القاهرة وبيروت، 1986
- عبد الرَّحِيم، علاء إبراهيم: تَغْيِيرُ الْفَتَوَى بِتَغْيِيرِ الزَّمَانِ وَالْمَكَانِ: تَحْلِيلٌ وَدِرَاسَةٌ، سَلَفٌ لِلْبَحْثِ وَالدِّرَاسَاتِ،
[/https://salafcenter.org/3113](https://salafcenter.org/3113)
- العزيزي، روكس بن زائد: الإمام علي أسد الإسلام وقديسه، دار الكتاب العربي، بيروت
<https://bit.ly/34bkJZG>
- عفيفي، مُحَمَّد الصَّادِق: الْإِسْلَامُ وَالْعِلَاقَاتُ الدُّوَلِيَّة، دار الرَّائِدِ الْعَرَبِي، القاهرة 1986
- العيص، زيد عمر عبد الله: علم المَكِّي والمدني في عيون المستشرقين عرض ونقد <https://bit.ly/3nhREDp>
- فتوى العلامة الشَّيْخِ صَالِحِ بْنِ فُوزَانَ الْفُوزَانِ <https://bit.ly/37fkJtA> من شريط بتاريخ الثلاثاء 1416/8/4
 ثُمَّ صَحَّحَهُ الشَّيْخُ
- القَانُونُ الْجَزَائِي الْعَرَبِي الْمَوْحَّد، مجلس وزراء العدل العرب <http://carjj.org/node/237>
- القرضاوي، يوسف: الجدل حول آية السَّيْفِ: وَقَاتَلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةً <https://bit.ly/36Da8Hu>
- القرضاوي، يوسف: الحلال والحرام في الإسلام، مكتبة وهبة، القاهرة 2012 <https://bit.ly/2Kniqf9>
- الْكَلْبَانِي، مُحَمَّدُ بْنُ يَعْقُوبَ: الْكَافِي <https://bit.ly/2KfbpwL>
- مال الله، مُحَمَّد: الشَّيْبَةُ وَتَحْرِيفُ الْقُرْآنِ، دار الوعي الإسلامي، بيروت 1982 <https://bit.ly/2IJXe2n>
- الماوردي: الْأَحْكَامُ السُّلْطَانِيَّةُ <https://bit.ly/3gOdVpZ> و <https://bit.ly/3nipVm8> و <https://bit.ly/3oRjoyZ> و <https://bit.ly/2Kqgn9Q>
- مجموع فتاوى ابن تيمية <https://bit.ly/3lKJy5D> و <http://goo.gl/qiwqmm>
- مصحف الملك فؤاد: <http://goo.gl/Uwl3Tw> و <https://bit.ly/3nk19SB>
- مَكِّي بْنُ أَبِي طَالِبٍ الْقَيْسِي أَبُو مُحَمَّدٍ: الْإِيضَاحُ لِنَاسِخِ الْقُرْآنِ وَمَنْسُوخِهِ، الْمُحَقِّقُ: أَحْمَدُ حَسَنُ فَرَحَاتٍ، دار
 المنار، جدة، 1986 <https://waqfeya.com/book.php?bid=2710>
- منصور، أحمد صبحي: لَا نَاسِخَ وَلَا مَنْسُوخَ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، الحوار المتمدن <https://bit.ly/3oQczhc>
- الموسوعة الْقُرْآنِيَّةُ الْمُتَخَصِّصَةُ، وزارة الأوقاف، القاهرة، 2003
<https://waqfeya.com/book.php?bid=5264>

موقع التفاسير (يجمع أهم كتب التفسير) [/https://www.altafsir.com](https://www.altafsir.com)
 موقع السنة (يجمع أهم كتب السنة عند أهل السنة) [/https://sunnah.com](https://sunnah.com)
 مولوي، فيصل: الأسس الشرعية للعلاقات بين المسلمين وغير المسلمين، دار الإرشاد الإسلامية، بيروت 1988
<http://goo.gl/eYLM21>
 النحاس: الناسخ والمنسوخ في كتاب الله عز وجل واختلاف العلماء في ذلك، دراسة وتحقيق سليمان بن إبراهيم
 بن عبد الله الأحم، دار العاصمة، الرياض، 2009 <https://bit.ly/2We8N52>
 النسخ في القرآن ثابت بالكتاب والسنة وإجماع المسلمين <https://bit.ly/3229WYv>
 نولدكه، تيودور، تعديل فريدريش شفالي: تاريخ القرآن، مؤسسة كونراد ادنور، الطبعة الأولى، بيروت 2004
<https://bit.ly/3ndc14B>
 هل تعود أحكام الرق؟ ملتي أهل الحديث السعودي <https://bit.ly/3oS4KHT>
 اليعقوبي: تاريخ اليعقوبي <https://bit.ly/3njcHWe>
 المراجع باللغات العربية

Ahmad, Tufail: British Islamist Anjem Choudary Launches 'Shariah for India,' Vows to Demolish Hindu Temples and Bollywood; Muslims Urged to Join In New Delhi March Next Month Marking 88th Anniversary of the End of Islamic Caliphate
<https://bit.ly/3gPd9cj>

Aldeeb Abu-Sahlieh, Sami Awad: L'Islam et la destruction des statues: Étude comparée sur l'art figuratif en droit juif, chrétien et musulman, Amazon, Charleston, 2015
<https://www.amazon.fr/dp/1511411082>

Aldeeb Abu-Sahlieh, Sami Awad: La Fatiha et la culture de la haine: Interprétation du 7e verset à travers les siècles, Amazon, 2014 <https://www.amazon.fr/dp/1503079570>

Aldeeb Abu-Sahlieh, Sami Awad: Le changement de religion en Égypte, Amazon, 2013 <https://www.amazon.fr/dp/1482003759>

Aldeeb Abu-Sahlieh, Sami Awad: Les sanctions dans l'islam: avec le texte et la traduction du code pénal arabe unifié de la Ligue arabe, Amazon, 2016 <https://www.amazon.fr/dp/1535388749>

Aldeeb Abu-Sahlieh, Sami Awad: Mahmud Muhammad Taha entre le Coran mecquois et le Coran médinois, Amazon, 2018 <https://www.amazon.fr/dp/1983871753>

Aldeeb Abu-Sahlieh, Sami Awad: Nulle contrainte dans la religion, Amazon, 2015
<https://www.amazon.fr/dp/1508723893>

Dawidowicz, Lucy S.: A Holocaust Reader, Behrman House, 1976.

Harkabi, Yehoshafat: Israel's fateful decisions, Tauris, Londres 1988.

Jansen, Hans: Mohammed. Eine Biographie, Verlag C.H.Beck, München, 2008.

Kalisch, Muhammad: Islamische Theologie ohne historischen Muhammad, Anmerkungen zu den Herausforderungen der historisch-kritischen Methode für das islamische Denken <https://bit.ly/2LpZD35>

Kerr, Robert M.: Aramaisms in the Qur'an and their significance, to appear in Ibn Waraq ed.: Christmas in the Koran: Luxenberg, Syriac, and the Near Eastern and Judeo-Christian background of Islam, Prometheus Books, NY: 2014 <https://bit.ly/2LE-mYOV>

L'appel à expurger la Torah de ses versets meurtriers et racistes <https://bit.ly/3ma9pmK>

Le manifeste contre le nouvel antisémitisme, Le Parisien-Aujourd'hui en France Dimanche " le 21 avril 2018, <https://bit.ly/3gF9RIz>

Maïmonide, Moïse: Le livre de la connaissance, PUF, Paris, 1961.

Maldives: Islamists destroy some 30 Buddhist statues <https://bit.ly/3mmdJPT>

Ofir, Jonathan: Israeli rabbis at military prep school are caught on video praising Hitler <https://bit.ly/34P1HbQ>

Ofir, Jonathan: Rabbini israeliani di accademia militare ripresi in un video mentre lodano Hitler <https://bit.ly/3rGFUx1>

Pileggi, Tamar: Embracing racism, rabbis at pre-army yeshiva laud Hitler, urge enslaving Arabs <https://bit.ly/37WIhm6>

Procès des grands criminels de guerre devant le Tribunal militaire international (Nuremberg: 14 novembre 1945 - 1er octobre 1946. Texte officiel en langue française. Débats du 26 avril 1946, Tome XII. p. 321.

Sadeghi, Behnam: The chronology of the Qur'ān: A stylometric research <https://bit.ly/2KlXTr9>

Spencer, Robert: Did Muhammad exist? An inquiry into Islam's obscure origins, Intercollegiate Studies Institute, 2012 <https://bit.ly/3njPVgS>

Uehlinger, Christoph: Palestinian localities destroyed after 1948 - Localités palestiniennes détruites après 1948 - Nach 1948 zerstörte palästinensische Ortschaften <http://bit.ly/3ajrdb1>.

Walter, Jean-Jacques: Le Coran révélé par la théorie des codes, Éditions de Paris, Paris, 2014.

Wangkeot, Kanchana: Monumental Challenges: The Lawfulness of Destroying Cultural Heritage During Peacetime <https://bit.ly/37jnmKZ>